

المهارات المهنية اللازمة لطلاب الشريعة والأنظمة للعمل بالقضاء السعودي

د. مرزوق فتحي عيد حسين

الأستاذ المشارك بجامعة تبوك، والأستاذ المساعد بكلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين بالبحرين

المملكة العربية السعودية، جمهورية مصر العربية

mhussin@ut.edu.sa

تاريخ قبول البحث: ٢٠٢٣/٥/١٥ م

تاريخ تسلم البحث: ٢٠٢٣/٤/٢٧ م

Doi: 10.52840/1965-010-004-020

الملخص:

يتناول هذا البحث المهارة، والملكة القضائية، وكيف يكتسبان، والأخلاقيات المهنية التي ينبغي أن تتوفر في السادة القضاة، وكذلك أهم المهارات المهنية التي يحتاجها طلاب الشريعة والأنظمة حتى يتهيؤوا للعمل بالقضاء، وخلص البحث إلى أن القضاء صناعة دقيقة، لا يتقنه الإنسان إلا بعد ممارسة وتطبيق، وتدريب؛ حتى يصل للمهارة اللازمة، وأن السلف كانوا يرحلون لطلب مهارات القضاء، وأن طلابنا يحتاجون الإمام بالأحكام الموضوعية، والأصول النظرية والإجرائية للقضاء، وأن عليهم القراءة الكثيرة في الجوانب النظامية والفقهية حتى يكتمل بناؤهم الفقهي، كما يحتاجون للتدرب على إدارة الجلسات القضائية بمهنية وفاعلية، والإمام بطرق السير في القضية من بدايتها لنهايتها، وإجراءات الدعوى، وكذلك الإمام بالأنظمة الموجودة في المملكة، وأن القاضي يتمتع بالاستقلال التام، فلا يجازي أحداً حتى لا يخل بقدسية العدالة، ولا يخون الرسالة التي أوّتمن عليها.

الكلمات المفتاحية: المهارات المهنية، الشريعة والأنظمة، القضاء السعودي.

The Professional Skills Necessary for Students of Sharia and Regulations to Work in the Saudi Judiciary

Dr. Marzouk Fathi Eid Hussein

Associate Professor at the University of Tabuk,
and Assistant Professor at the College of Islamic and Arab Studies
for Boys in Cairo

mhussin@ut.edu.sa

Saudi Arabia, Egypt

Date of Receiving the Research: 27/4/2023 Research Acceptance Date: 15/5/2023

Doi: 10.52840/1965-010-004-020

Abstract:

This research deals with skill, judicial competency, how they are acquired, and the professional ethics that should be available in the judges, as well as the most important professional skills needed by students of Sharia and regulations in order to be prepared to work in the judiciary. The research concluded that the judiciary is a precise industry, only mastered by man after practice, application, and training, until he/she reaches the necessary skill, and hence the predecessors used to travel to seek judicial skills. In addition, our students need knowledge of the substantive provisions, besides the theoretical and procedural assets of the judiciary, and that they have to read a lot about its systemic and jurisprudential aspects, in order to complete their jurisprudential construction. They also need training in managing judicial sessions professionally and effectively, and to be familiar with the ways of proceeding in the case from beginning to end, and the procedures of the case, as well as familiarity with the regulations in the Kingdom. Furthermore, judge enjoys complete independence, so that he does not favor anyone so as not to violate the sanctity of justice and does not betray the duty that is entrusted to him.

Keywords: professional skills, Sharia and regulations, Saudi judiciary.



المقدمة:

لل قضاء أهمية خاصة في أي مجتمع، فرجال العدالة يحفظ الله بهم استقرار المجتمعات، وبهم تقلل الخصومات والنزاعات؛ لذا تحرص كل دولة على تهيئة جزء من أبنائها للقيام بهذه الرسالة العظيمة من خلال إنشاء كليات الشريعة، وكليات الحقوق، والمملكة العربية السعودية لها جهود مباركة في هذا المضمار فكليات الشريعة والأنظمة، أو الشريعة والقانون منتشرة في ربوعها، وتسعى لإكساب طلاب هذه الكليات المهارات المعرفية، والخبرات العملية التطبيقية التي تؤهلهم لسوق العمل، فأنشأت المحاكم الصورية داخل الكليات؛ على غرار أفضل كليات الحقوق في العالم، وعقدت الاتفاقيات مع الجهات العدلية في المملكة لتدريب طلاب هذه الكليات على المهارات المهنية اللازمة للقضاء، وعدلت كثيرًا من الخطط الدراسية؛ من أجل تخصيص فصل كامل للتدريب في المحاكم، وأنشأت منصات التدريب لطلاب هذه الكليات ووزارة العدل تقوم بتدريب الملازمين القضائيين مدة طويلة قد تبلغ الستين^(١)، من أجل إكسابهم أصول العمل القضائي، رغم قلة القضاة، وزيادة عدد القضايا، مما يستدعي من هذه الكليات أن تعمل بكل جهودها لتهيئة طلابها للعمل مباشرة في القضاء، ليلحقوا بركب العدالة، وليكونوا من حماة، ودعائم استقرارها، وقد أحببت أن أعرض كيف نكسب طلابنا هذه المهارات، وما أبرز المهارات المهنية اللازمة لطالب الشريعة والأنظمة التي يحتاجونها، وأخلاقيات مهنة القضاء والله أرجو أن ينفع به طلاب كليات الشريعة والأنظمة، ويجعلهم خدماً لدينهم ومملكتهم، وقارئه، والله من وراء القصد، وهو حسبنا ونعم الوكيل.



(١) نصت المادة الثانية: من تنظيم أعمال الملازمين القضائيين الصادرة بقرار المجلس الأعلى للقضاء رقم ٤٢/٣/٩٩ في ١٤٤٢/٧/٥ يكون تقييم الملازم القضائي لضمان أهليته للعمل القضائي من خلال المعايير التالية:

- ١- الانضباطية في العمل.
- ٢- الالتزام بالسلوك القضائي وأخلاقيات الوظيفة العامة.
- ٣- فهمه لأصول العمل القضائي.
- ٤- المهارات المعرفية. <https://www.scj.gov.sa/MaglesArtifacts/Documents> تنظيم أعمال الملازمين القضائيين.

أسباب اختيار الموضوع

- ١- إبراز الجانب المهاري الذي يحتاجه طلابنا للعمل بالقضاء
- ٢- معالجة عزوف بعض طلاب الشريعة عن مهنة القضاء؛ بسبب عدم معرفتهم بالمهارات المهنية اللازمة للقضاة
- ٣- ربط المعرفة النظرية بالتطبيق العملي؛ لإعداد طلاب الشريعة والأنظمة لسوق العمل.

٤- توجيه الخطط والقرارات للاهتمام بالجوانب المهنية لمهنة القضاء.

أهداف البحث

يسعى البحث إلى مجموعة من الأهداف

- ١- إلمام الطلاب بأهم المهارات المهنية التي يحتاجونها للعمل في القضاء
- ٢- تدريب الطلاب على السلوكيات المنضبطة للعمل القضائي
- ٣- العمل على فهمهم لأصول مهنة القضاء.
- ٤- تدريبهم على السلوكيات القضائية وأخلاقيات وظيفية القضاء.

مشكلة البحث

هل يعرف طلاب الشريعة والأنظمة المهارات المهنية اللازمة للعمل بالقضاء؟

الدراسات السابقة

- الشروط الواجب توافرها في القاضي بين الماضي والحاضر للباحث محمد جمال محمد جميل أبو سنينة، تكلم فيه عن الشروط الواجب توافرها في القاضي في كتب الفقهاء، وما تشترطه الدول في أنظمتها فيمن يعين في القضاء، ولم يتعرض للمهارات الذاتية للقاضي.

منهج البحث

هو المنهج الاستقرائي الاستنباطي: حيث أقوم بجمع هذه المهارات، وأعرف بها ومدى تطوير هذه المهارات لعمل القاضي. وأقوم بتحليل مدى احتياج القاضي لها، وكيف تكلم الفقهاء عنها، ومدى وجودها في الأنظمة السعودية

المنهج المتبع في البحث:

- ١- أقوم بالتعريف بالمهارة لغة واصطلاحاً
- ٢- أقوم بتتبعها في كتب الفقهاء، وكيف تناولوها
- ٣- أقوم بتتبعها في الأنظمة السعودية إن وجدت.
- ٤- أتناول أهميتها للقاضي، وتأثيرها على عمله
- ٥- غالباً أذكر النصوص في الهوامش وليس متن البحث

٦- أنسب الآيات القرآنية إلى سورها مع ذكر رقم الآية

٧- أنسب الأحاديث النبوية إلى مصادرها وألتزم بتخريجها بذكر الباب والجزء والصفحة

ورقم الحديث وأشير للباب بلفظ (ب)، والجزء (ج)

يشتمل البحث على مستخلص، ومقدمة، وثلاثة مباحث:

المبحث الأول: المهارة والملكة المهنية، وكيفية اكتسابها ويشتمل على أربعة مطالب:

المطلب الأول: أسباب احتياج طلاب الشريعة والأنظمة للتدريب على المهارات المهنية.

المطلب الثاني: تعريف المهارات المهنية.

المطلب الثالث: كيفية اكتساب المهارة المهنية المتعلقة بمهنة القضاء.

المطلب الرابع: المللكة المهنية، وكيفية اكتسابها.

المبحث الثاني: أخلاقيات القاضي المهنية، وفيه ست مسائل:

المسألة الأولى: استقلاله القضائي.

المسألة الثانية: النزاهة.

المسألة الثالثة: الصدق والشرف والشجاعة.

المسألة الرابعة: الأهلية للعمل بالقضاء.

المسألة الخامسة: الرقابة الذاتية.

المسألة السادسة: احترام الآخرين.

المبحث الثالث: المهارات المهنية اللازمة للقاضي:

المطلب الأول: مهارة إدارة الجلسة القضائية، وفيه أربع مسائل

المسألة الأولى: ما يتعلق بالجلسة القضائية ومن يعاونوه

المسألة الثانية: ما يتعلق بتعامله مع الخصوم

المسألة الثالثة: ما يتعلق بالشهود والبيانات.

المسألة الرابعة: ما يتعلق بآليات الحكم القضائي

المطلب الثاني: مهارة الإلمام بإجراءات الدعوى، وفيه أربع مسائل

المسألة الأولى: تعريف المصطلحات المتعلقة بإجراءات الدعوى

المسألة الثانية: إجراءات رفع الدعوى

المسألة الثالثة: ما يسجل في محضر الدعوى

المسألة الرابعة: ما يسجل في صك القضية

المطلب الثالث: مهارة الإمام بأحكام الإثبات في الشريعة الإسلامية.

المطلب الرابع: مهارة الإمام بأهم الأنظمة القضائية: نظام القضاء- نظام المرافعات-

الإجراءات الجزائية وفيه ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: نظام القضاء

المسألة الثانية: نظام المرافعات الشرعية

المسألة الثالثة: نظام إجراءات الإثبات

المطلب الخامس: مهارة الإمام بتصنيف المحاكم واختصاصاتها في المملكة.

المطلب السادس: مهارة الاستفادة من السوابق القضائية.

المطلب السابع: استطلاع رأي الناس.

المبحث الأول: المهارة والملكة المهنية، وكيفية اكتسابهما

لكي نصل بالمؤهلين للعمل بالقضاء من طلاب الشريعة والقانون، لا بد وأن نحسن تدريبهم من خلال إكسابهم المهارات اللازمة للعمل بالقضاء، ولا شك أن امتلاك الإنسان للمهارات اللازمة لعمله تهيؤه للوصول لمرحلة الملكة القضائية، ولقد طالب الفقهاء القدامى القضاة بامتلاك الملكة التي هي مرحلة أعلى من اكتساب المهارات بحيث تكون ممارسته للقضاء هيئة راسخة في النفس، وعبروا عنها بالأدب، من خلال الممارسة والتطبيق، واكتساب المزيد من المهارات، وسوف نتعرض في هذا المبحث لأهمية المهارة القضائية، والملكة المهنية وكيفية اكتسابها، مع بيان أسباب احتياج طلاب الشريعة والقانون للتدريب على المهارات المهنية، وذلك من خلال أربعة مطالب تفصيلها كالتالي:

المطلب الأول: أسباب احتياج طلاب الشريعة والأنظمة للتدريب على المهارات المهنية

والسؤال الذي يطرح نفسه لماذا يحتاج طالب الشريعة والأنظمة للتدريب على المهارات المهنية، ويحتاج كذلك إلى الزيارات الميدانية؛ وملازمة أصحاب الخبرة من القضاة ممن حنكتهم السنون، وصقلت مواهبهم تجربتهم القضائية، فنستطيع إكساب طلابنا المهارات المهنية المهنة القضاء، ونطمح لوصولهم لاكتساب الملكات المهنية المتعلقة بهذه المهنة العظيمة.

لا يخفى على ذي بصر وبصيرة صعوبة مهنة القضاء، وما تحتاجه من مهارات وملكات، وأن الإنسان يحتاج لفترة طويلة من الخبرة والممارسة والدربة ليتمكن من الإلمام بمهاراتها المعرفية والمهنية.

١- إنَّ القضاء صناعة دقيقة لا يعرفها كل أحد، ولا يتقنها الإنسان إلا بعد ممارسة وتطبيق، فالتجربة أصل كل فن، ومعنى مفتقر إليه في كل علم.

والممارسة دائماً هي الجزء الأصعب في التعلم، ولذا يحتاج للتدريب ليحدث التحول المنشود. (٢)

(٢) جاء في تفسير القرطبي (فَأَمَّا عِلْمُ الْقَضَاءِ فَلَعَمْرُؤُا إِلَهَكَ إِنَّهُ لَنَوْعٌ مِنَ الْعِلْمِ مُجَرَّدٌ، وَفَضْلٌ مِنْهُ مُؤَكَّدٌ، غَيْرُ مَعْرِفَةٍ الْأَحْكَامِ وَالْبَصَرِ بِالْأَحْكَامِ وَالْحُرَامِ) «تفسير القرطبي = الجامع لأحكام القرآن» (١٥ / ١٦٢): أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش الناشر: دار الكتب المصرية - القاهرة، وجاء في شرح مختصر خليل "إِذْ الْقَضَاءُ صِنَاعَةٌ دَقِيقَةٌ لَا يَعْرِفُهَا كُلُّ أَحَدٍ بَلْ وَلَا أَجْلُ الْعُلَمَاءِ" شرح مختصر خليل للخرشي (٧ / ١٦٣) (محمد بن عبد الله الخرشبي المالكي أبو عبد الله الناشر: دار الفكر للطباعة - بيروت يقول أن فوسكايب (الممارسة هي: الجزء

=

- ٢- خفاء بعض جوانبه، واحتياجه للنظر الدقيق، فهو يحتاج لأحكام تجري مجرى المقدمات، وهذه المقدمات ليس لها ذكر في كتب الفقهاء. (٣)
- ٣- القضاء: علم مستقل له جانبان نظري وعملي، وقد كان السلف الصالح يرحلون من أجل تعلمه وطلبه، ويتدربون عليه (٤)، فالتميز والإبداع فيه لا يكون إلا بالتركيز على إكساب المهارات، والقدرات الذهنية ليحسن التعامل مع غوامض القضايا والتواءات المتخصصين لديه.
- ٤- احتياجه لمجموعة من المعارف النظرية، والأحكام الموضوعية، والأحكام الإجرائية، بالإضافة لفهم الوقائع، وفهم النصوص والأحكام الشرعية، وتفسيرها، ثم تنزيل النصوص والأحكام على الوقائع وتطبيقها، بعد التحقق من وجود العلة في هذه الوقائع، وهذا كله يتم من خلال قواعد محكمة وأصول منظمة، يفرق بين أصوله، وأحكامه العارضة، وفروقه؛ حتى يحقق الخبرة اللازمة فيصل للحكم الصحيح بيسر وسهولة. (٥)

الأصعب في التعلم، والتدريب هو جوهر التحول). أساليب التدريب القضائي ص ٨ دليل الشبكة الأوربية للتدريب القضائي بدعم من الاتحاد الأوربي ٢٠١٦ مترجم / بالتعاون مع المعهد القضائي الفلسطيني (٣) جاء في تبصرة الحكام (هُوَ عِلْمُ الْقَضَاءِ، وَلَا غَرَابَةَ فِي امْتِيَاذِ عِلْمِ الْقَضَاءِ عَنْ فُرُوعِ الْمَذَهَبِ؛ لِأَنَّ عِلْمَ الْقَضَاءِ يَفْتَقِرُ إِلَى مَعْرِفَةِ أَحْكَامِ تَجْرِي مَجْرَى الْمَقْدَمَاتِ بَيْنَ يَدَيِ الْعِلْمِ بِأَحْكَامِ الْوَقَائِعِ الْجُزْئِيَّاتِ، وَغَالِبًا تِلْكَ الْمَقْدَمَاتُ لَمْ يَجْرَ لَهَا فِي دَوَابِنِ الْفِقْهِ ذِكْرًا وَلَا أَحَاطَ بِهَا الْفَقِيهُ خَيْرًا وَعَلَيْهَا مَدَارُ الْأَحْكَامِ) تبصرة الحكام في أصول الأفضية ومناهج الأحكام» (١ / ٢) أبو الحسن، علاء الدين، علي بن خليل الطرابلسي الحنفي الناشر: دار الفكر

(٤) جاء في التراتيب الإدارية قال مالك: وليس علم القضاء كغيره من العلوم، ولم يكن بهذا البلد أعلم بالقضاء من أبي بكر بن عبد الرحمن، وكان قد أخذ شيئاً من علم القضاء عن أبان بن عثمان، وأخذ ذلك أبان من أبيه عثمان اهـ. التراتيب الإدارية والعمالات والصناعات والمتاجر والحالة العلمية التي كانت على عهد تأسيس المدينة الإسلامية في المدينة المنورة (١ / ٢٢٤) محمد عبد الحّي بن عبد الكبير ابن محمد الحسنّي الإدريسي، المعروف بعبد الحّي الكتاني المحقق: عبد الله الخالدي الناشر: دار الأرقم - بيروت الطبعة: الثانية

(٥) جاء في مواهب الجليل " ولا غرابة في امتياز علم القضاء عن غيره من أنواع الفقه، وإنما الغرابة في استعمال كليات الفقه، وتطبيقها على جزئيات الواقع، وهو عسير" مواهب الجليل في شرح مختصر خليل ج ٦ / ٨٧ (٧) شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالخطاب الرعيني المالكي الناشر: دار الفكر الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م وجاء في مجلة البحوث "ومن هنا نشأت صعوبة أمر القضاء، يقول جعيط (ت: ١٩٧٠م): " ولدقة تحقيق المناط وتطبيق القواعد على جزئياتها صعب أمر القضاء مجلة البحوث الإسلامية مجلة دورية تصدر عن الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية

المطلب الثاني: تعريف المهارات المهنية

المهارة لغة:

مهر الشيء، ومهر في الشيء، ومهر بالشيء أحكمه، وأتقنه، وبرع فيه، وأجاد، وصار به حاذقاً، فهو ماهر، ويُقال: مهر في العلم وفي الصناعة، وحذق الرجل في صنعيته، مهر فيها وعرف غامضها ودقائقيها. (٦)

إذاً المهارة: تركز على إحكام الشيء وإتقانه والحذق فيه، والبراعة، والإجادة، ومعرفة الغامض والدقيق في الشيء

المهارة اصطلاحاً: الدقة والسهولة في إجراء عمل من الأعمال (٧)

والإفتاء والدعوة والإرشاد المؤلف: الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، (٧٨/ ٢٣٩) مجلة مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي بجدة تصدر عن منظمة المؤتمر الاسلامي بجدة (٥/ ٢٤٦٤)

(٦) المعجم الوسيط مجمع اللغة العربية بالقاهرة (٢/ ٨٨٩) (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار) الناشر: دار الدعوة، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير (١/ ١٢٦) أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس الناشر: المكتبة العلمية - بيروت، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (٢/ ٨٢١) أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار الناشر: دار العلم للملايين - بيروت الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ -، ١٩٨٧ المغرب في ترتيب المعرب (ص: ٤٤٩) ناصر بن عبد السيد أبي المكارم ابن علي، أبو الفتح، برهان الدين الخوارزمي المطرزي الناشر: دار الكتاب العربي مختار الصحاح (زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي المحقق: يوسف الشيخ محمد الناشر: المكتبة العصرية الدار النموذجية، بيروت - صيدا الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩ م مختار الصحاح (ص: ٣٠٠) زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي المحقق: يوسف الشيخ محمد الناشر: المكتبة العصرية الدار النموذجية، بيروت - صيدا الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩ م لسان العرب (٥/ ١٨٥) محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي الناشر: دار صادر - بيروت الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ معجم اللغة العربية المعاصرة (٣/ ٢١٣٢) د أحمد مختار عبد الحميد عمر بمساعدة فريق عمل الناشر: عالم الكتب الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م

(٧) مهارات الاتصال ص ٥٩ د/ محمود حسين إسماعيل ط المكتب المصري للمطبوعات ط أولى ١٤٣٧ هـ -

٢٠١٦ م

والمهارة القانونية تعني: امتلاك الأدوات المعرفية والاحترافية في القواعد القانونية الموضوعية منها والاجرائية؛ ليسهل عليه إدراك أحكام الوقائع على قرب من غير تعب كبير المهارة المهنية: التطور والابتكار والإبداع والمرونة في مجال العمل، فمهارة الإنسان بصمته الخاصة التي يطبقها، وهي التي تميزه عن غيره في الحياة العملية ممن يمتلكون نفس الشهادة الأكاديمية. (٨)

وعليه تكون المهارات المهنية المتعلقة بمهنة القضاء: امتلاك الطالب لقدرات ومهارات خاصة تميزه عن غيره في مهنة القضاء.

المطلب الثالث: كيفية اكتساب المهارة المهنية المتعلقة بمهنة القضاء في هذا المطلب نتناول مسألتين تتعلقان باكتساب المهارة عموماً، والثانية باكتساب المهارة المهنية المتعلقة بالقضاء على النحو التالي:

المسألة الأولى: كيفية اكتساب المهارة عموماً الخطوة الأولى: في اكتساب المهارة التعريف بالمهارة، الفهم الجيد، والتنوع في طرق التدريس المناسبة لها.

الخطوة الثانية: عدم استخدام كلمة مهارة، والدخول إليها مباشرة الخطوة الثالثة: التدريب مع مراعاة التدرج لكي نضمن إتقان المهارة، وتلافي الأخطاء الناجمة أثناء التدريب، والممارسة الكافية لاكتساب المهارة بالقدر الكافي، وأنه لا يتم الا بمجهود من المتعلم ومعاناته ومكابدته، والممارسة من خلال زملائه ومعلميه من خلال المحاكاة الخطوة الرابعة: التحفيز لأن التشجيع يؤدي الى تعزيز ما سبق تعلمه ويساعد على اكتساب المهارة بشكل ما،

ويحكم باكتساب المهارة إذا كان يمارسها كأنها عادة، وبشكل تلقائي، لكونها أصبحت راسخة في وعيه (٩)

المسألة الثانية: كيفية اكتساب المهارات المهنية المتعلقة بالقضاء

(٨) <https://www.annajah.net/>

(٩) كيف تصبح الخيار الواضح في العمل والحياة ص ١٤ ديفيد كوتريل ط جريير ط أولى ٢٠١٧

والمهارات تكتسب من خلال: التجربة، الممارسة، الخبرة، فالتجربة أصل في كل فن، ومعنى مفتقر إليه في العلم، وهي أساس كل فن وسبب نجاح كل مهنة؛ لأن من تردد على شيء أعطي سره، ومما يدل على ذلك ويبين أهميته أن النبي صلى الله عليه وسلم لما عزم على بعث علي - رضي الله عنه - إلى اليمن قاضياً أحتج علي بأنه لا علم له بالقضاء، ولم يرد به نفي العلم مطلقاً؛ فإنه - رضي الله عنه - كان عالماً بأحكام الشرع وقضاياه، وإنما أراد نفي الخبرة والتجربة بسماع المرافعة بين الخصوم وما يلزم لها فدل ذلك على مكان الخبرة وأهميتها وشرعيتها^(١٠) قال ابن فرحون: وهذا الحديث هو أم القضايا، ولا إعدار فيه^(١١)

تتطلب وظيفة القضاء أن يكون القاضي صاحب مهارات وملكات معينة أبينها على النحو

التالي:

أولاً: الاستعداد الفطري.

فيكون فقيهُ النَّفْسِ، بمعنى أنه يملك الاستعداد الفطري الذي يؤهله لهذه الوظيفة^(١٢)، سَلِيمَ الدَّهْنِ، رَصِينَ الفِكْرِ، حَسَنَ التَّصَرُّفِ وَالِاسْتِنْبَاطِ^(١٣)، وقد بين الإمام القرافي أن القاضي يحتاج لفراصة عظيمة، ودربة بمعنى خبرة مساعدة، ومعونة من الله تعضده وتسانده في هذا المجال العظيم^(١٤).

(١٠) مجلة البحوث الإسلامية (٧٨ / ٢٤٧)

(١١) تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام ج١/١٩٩

(١٢) أدب المفتي والمستفتي (ص: ٩٨) عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح المحقق: د. موفق عبد الله عبد القادر الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة الطبعة: الثانية - ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م

(١٣) روضة الطالبين وعمدة المفتين (١١ / ١٠٩) وهو يتكلم عن شروط المفتي، ووجود هذه الشروط في القاضي أولى من وجودها في المفتي

(١٤) يقول القرافي في حاجة القاضي إلى الخبرة وغيرها من الصفات للنفطن في وجوه حجج الخصوم: "فهذا باب آخر عظيم يحتاج إلى فراصة عظيمة ويقظة وافرة وقريحة باهرة ودربة مساعدة وإعانة من الله - تعالى - عاضدة، فهذا كله محتاج إليه" روضة الطالبين وعمدة المفتين أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي تحقيق: زهير الشاويش الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت-دمشق-عمان الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ / ١٩٩١م

وهذا يتطلب حسن اختيار المتقدمين كلية الشريعة والأنظمة، وذلك من خلال اختيار أصحاب المعدلات المرتفعة، وإجراء المقابلات الشخصية؛ لاختيار أفضل الطلاب لهذه المهنة العظيمة.

ثانياً: فهم أصول المهنة، ومقتضياتها.

فيكون عنده بعد التدريب والمران عدد من المهارات تهيؤه لفهم أصول المهنة وحسن التعامل معها وتطبيق الأحكام المتعلقة بذلك على الوقائع^(١٥) بل نحتاج أن يتمكن من المهارات اللازمة لمهنته فيلتم بالأحكام الموضوعية، والأصول النظرية والإجرائية، ويُحسن تنزيل الأحكام على الوقائع بناءً على قواعدها الصحيح.

ثالثاً: الممارسة والتطبيق العملي.

- بل لا بد من الممارسة والتطبيق الفعلي؛ فالعز^(١٦) تجعله التجربة ماهرًا، فكثرة المزاومات تكسب الملكات^(١٧)، وَمَنْ لَا تَنْفَعُهُ التَّجَارِبُ لَا يُدْرِكُ الْمُعَالِي،^(١٨) فالتدريب والتجارب، والخبرة في مجال القضاء لازمة، وملازمة، فالتجربة أس في زيادة الخبرة واستمرارها، وتكملها وترسيخها وتحصيلها، وتصل بصاحبها لتحقيق المراد^(١٩)، والترقي في درجات الكمالات^(٢٠)، وتطلعه على دقائق يستغرب سماعها ويعظم نفعها^(٢١)

(١٥) مجلة البحوث الإسلامية (٧٨ / ٢٤٥)

(١٦) مقاييس اللغة (٤ / ٣٨٢) وَمِمَّا يُقَارَبُ هَذَا: الْعَرَاةُ، وَهِيَ كَالْغُفْلَةِ، وَذَلِكَ أَنَّهَا مِنْ كَرَمِ الْخُلُقِ

(١٧) «مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة» (١ / ٢٨٤) محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس

الدين ابن قيم الجوزية الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت

(١٨) الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي (٢ / ٣٩٨) أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب

البغدادي المحقق: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف الغزالي الناشر: دار ابن الجوزي - السعودية الطبعة:

الثانية، ١٤٢١هـ

(١٩) جاء في عارضة الأحوذى " فالتمرن والاعتياد يقدم صاحبه في بلوغ المراد" عارضة الأحوذى شرح سنن

الترمذي ج ٣ / ٣٠٣ محمد بن عبد الله بن محمد المعافري، أبو بكر ابن العربي الناشر: دار الكتب العلمية

بيروت لبنان.

(٢٠) جاء في الفتاوى السعدية " التمرينات ترقى صاحبها لدرج الكمالات" الفتاوى السعدية ص ١٠١ عبد

الرحمن بن ناصر السعدي الناشر: مكتبة المعارف سنة النشر: ١٤٠٢ - ١٩٨٢.

(٢١) جاء في إحياء علوم الدين «إذ التجربة تطلع على دقائق يستغرب سماعها مع أنه يعظم نفعها «إحياء علوم الدين» (١ / ٥٠) أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي الناشر: دار المعرفة - بيروت.

رابعاً: التمرس والتدرب على المدونات والسوابق القضائية، وشيوخ القضاء.

فيدرب نفسه على المدونات القضائية، وكتب النوازل فتوى وقضاء، واطلعه على طريقة تنزيل الأحكام الكلية على الوقائع الجزئية، التدرب والمران يهيء المتدرب لفهم أصول المهنة، وحسن التعامل معها، وقد يكتسب المتدرب بالتجارب ما لا يجده مدونا في كتاب، ولا جادت به عقول ذوي الألباب^(٢٢) وأخذ الدربة من شيوخ القضاء ممن عركتهم السنون، ومر عليهم من القضايا الكثير والكثير فاكسبوا المهارات اللازمة ونقلوها لشباب القضاة.

خامساً: تطوير ذاته مهنيًا

فيطلع على كل ما هو جديد في مجال تخصصه، من تحديثات الأنظمة، والأبحاث الجديدة في المجال، كما يحرص على حضور الدورات التدريبية التي تصقل مواهبه، وتنمي ملكاته وتكسبه كل جديد ومفيد في مجال مهنته.

وعليه فإن فترة الملازمة القضائية تتراوح ما بين ستة أشهر إلى ثلاث سنوات؛ لضمان تلقي الملائم القضائي أهم المعارف والمهارات المتعلقة بالعمل القضائي بما لا يقل عن ثمان وأربعين ومائتي (٢٤٨) ساعة تدريبية في خمسة وعشرين (٢٥) أسبوعاً خلال سنة، بما لا يزيد عن عشر (١٠) ساعات في الأسبوع، وما لا يقل عن ستائة وألف (١٦٠٠) ساعة تطبيقية لدى المحاكم، بالإضافة إلى ست عشرة (١٦) ساعة دراسية في الأسبوع خلال سنتي الدراسة في المعهد العالي للقضاء، أي ما يقارب أربعاً وعشرين ألف (١٠٢٤) ساعة دراسية، يضاف إليها أربع ساعات (٤) ساعات للبحث التكميلي.

سادساً: امتلاك الملكة القضائية.

فيمتلك القاضي المهارات التي تقوده لملكة تجعله يهتدي لأصول مهنة القضاء، ويدرك ما يخرج عن هذه الأصول من أحكام عارضة، ويميز بين جوامعه وفروقه، فيمارسه بيسر وسهولة، بل يكون القضاء عنده طبيعة وسجية، فالممارسة تقود لتمرس، فيؤدي مهنته بحرفية وإتقان. فإذا ما تم تدريب الطلاب على المهارات التي سنذكرها، ثم كرر ممارستها، حتى رسخت في النفس، وصارت حالة وكيفية، وعسر وتعذر زوالها، صارت ملكات يمتلكها القاضي.



(٢٢) المهارة الفقهية ص ٢٢٢ معالي الشيخ عبد الله بن محمد بن سعد آل خنين ط دار الحضارة للنشر والتوزيع
ثانية الرياض.

المطلب الرابع: الملكة المهنية، وكيفية اكتسابها

لا نطمح فقط لإكساب الطلاب الجوانب المعرفية فقط، بل لا بد من إكسابهم المهارات التي تمكنهم من التعامل في سوق العمل، بل نطمح أن يصل الطلاب إلى مرحلة الملكة المهنية، - والملكة: هي أم المهارة الفقهية، وأسها ورأس مالها.

-والملكة: هي صفة راسخة في النفس، وتحقيقها أن تحصل للنفس هيئة بسبب فعل من الأفعال، ويقال لتلك الهيئة: كيفية نفسانية، وتسمى: حالة، ما دامت سريعة الزوال، فإذا تكررت ومارستها النفس حتى رسخت تلك الكيفية فيها وصارت بطيئة الزوال فتصير ملكة، وبالقياس إلى ذلك الفعل: عادةً وخلقاً (٢٣).

-وقيل: هي ما رسخ في النفس من الصفات، أو هي استعداد عقلي خاص لتناول أعمال مُعيَّنة بحذق ومهارة تسمى حالة، وكيفية نفسانية، وهيئة، وملكة، يصعب زوالها، وتقاس على العادة والخلق (٢٤)

-وضابط حصول الملكة عند القاضي:

أن يحكم في قضية لم تمر عليه، أو لم يسبق إليها كحكمه في قضية سمعها أو مرت عليه، أو سبق إليها فهذا دليل تمكن ملكته، وعنوان مهارته (٢٥)

-وهذا ضابط للملكة القضائية، لكن وصوله للملكة المهنية: أن يؤدي عمله ببسر، وسهولة، ومرونة، بل يبتكر ويبدع في مجال العمل، بحيث تكون له بصمته الخاصة التي تميزه عن غيره.

(٢٣) التعريفات (ص: ٢٢٩) علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان الطبعة: الأولى ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.

(٢٤) التعريفات (ص: ٢٢٩) كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم (٢ / ١٦٤٢) محمد بن علي ابن القاضي محمد حامد بن محمد صابر الفاروقي الحنفي التهانوي المعجم الوسيط (٢ / ٨٨٦) معجم لغة الفقهاء (ص: ٤٥٩) محمد رواس قلعجي - حامد صادق قنبي الناشر: دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

(٢٥) جاء في البحر المحيط " قَالَ الْغَزَالِيُّ: إِذَا لَمْ يَتَكَلَّمِ الْفَقِيه فِي مَسْأَلَةٍ لَمْ يَسْمَعْهَا ككلامه فِي مَسْأَلَةٍ سَمِعَهَا فَلَيْسَ بِفَقِيه " فِي مَعْرَضِ حَدِيثِهِ عَنْ مَتَّى يَكُونُ الْإِنْسَانُ فَقِيهًا؟ الْبَحْرُ الْمَحِيطُ فِي أَصُولِ الْفَقْهِ (ج ١ / ٣٨) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بَدْرِ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَهَادِرِ الزَّرْكَشِيِّ النَّاشِرُ: دَارُ الْكُتُبِيِّ الطَّبَعَةُ: الْأُولَى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.

والملكة لا تحصل مهها طالع الإنسان في الكتب، وحفظ منها، مع ضرورة أحاطته بمعظم مقاصد الشرع. (٢٦)

وتحتاج الملكة المهنية لامتلاك صفات معينة:

أولاً: شخص ذو صفات عقلية، وأخلاقية خاصة

فلا يمكن أن يكون صاحب الملكة، ممن غلبت غفلته، أو قل ضبطه، أو نقص فهمه، أو اختل إدراكه، بل ينبغي أن يكون قَوِيَّ الإِسْتِنْبَاطِ جَيِّدَ المُلَاحَظَةِ أَرَصِينَ الفِكْرِ أَسَاحِبَ الإِعْتِبَارِ أَسَاحِبَ أَنَاةٍ وَتَوَدُّدَةٍ وَأَخًا اسْتَبْتَاتٍ أَوْتَرَكَ عَجَلَةَ أَبْصِيرًا بِمَا فِيهِ المَصْلَحَةُ أَسْتَوْقِفًا بِالمُشَاوَرَةِ أَسَاحِبًا لِدِينِهِ أَسُفِّقًا عَلَى أَهْلِ مِلَّتِهِ، صاحبه طبع قابل، وذهن حاضر فإن البلادة داء عسير، وخطرها كبير (٢٧).

ثانياً شخص ينمي ملكاته ولا يقتلها بالإهمال

وكلما زادت المهارات وكثرت، استقرت الملكات في النفس ورسخت، فيزداد القاضي زكاء على زكائه، وإضاءة على فكره، وكيسا على كيسه، فيحسن ربط الوقائع بأحكامها ويحسن تنزيلها وتطبيقها. (٢٨)

- فإذا ما أحسنا تدريب طلابنا، واكسبناهم ما يلزمهم من المهارات لمهنتهم، حصلت عندهم مبادئ الملكات، هذه المبادئ لا بد أن نحسن استعمالها واستغلالها، وإلا ذهبت وبيدة الإهمال، وضحية الغفلة عنها، فلا بد أن ننمي هذه الملكات ونستثمر هذه الطاقات. (٢٩)

(٢٦) المصدر السابق.

(٢٧) الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي (٢/ ٣٣٣)

(٢٨) جاء في تاريخ ابن خلدون "وحسن الملكات في التعلّم والصناعات وسائر الأحوال العادية يزيد الإنسان ذكاء في عقله وإضاءة في فكره بكثرة الملكات الحاصلة للنفس. إذ قدّمنا أنّ النفس إنّها تنشأ بالإدراكات. وما يرجع إليها من الملكات فيزدادون بذلك كيسا لما يرجع إلى النفس من الآثار العلمية" تاريخ ابن خلدون ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر

(١/ ٥٤٧) عبد الرحمن بن محمد بن محمد، ابن خلدون أبو زيد، ولي الدين الحضرمي الإشبيلي المحقق: خليل شحادة الناشر: دار الفكر، بيروت الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م

(٢٩) أدب المفتي والمستفتي (ص: ٩٨) ديوان الأحكام الكبرى أو الإعلام بنوازل الأحكام وقطر من سير الحكام (ص ٢٥) عيسى بن سهل بن عبد الله الأسدي الجياني القرطبي الغرناطي أبو الأصعب المحقق: يحيى

=

- فيحقق الغرض من مهنته التي نصبه الله لها وهي مهمة القاضي هو: التِّزَامُه لما ندب إليه الشَّرْع من بسط العُدل ورفَع الظُّلم وَترك المِيل (٣٠)

ثالثاً: شخص يتدرب كثيراً

- ولا بد من تدريب الطلاب على تحليل الحجج، وكيفية الاستدلال والاستنباط لها، وكيفية توليد المسائل، وربط القديم منها بالجديد، كذلك أن يتدرب على أقوال العلماء من أين أتوا بها، وما هو مأخذهم، ويميز بين صحيحها وسقيمها، ويتوصل لسبب النزاع أو الخلاف، فيقبل الصواب، ويرد الخطأ، ويتوقف في المشكل (٣١).

إذاً خلصنا في هذا المبحث أن القضاء مهنة دقيقة، وصنعة لطيفة، لا يتقنها الإنسان إلا بعد الممارسة والتطبيق، وأن سلفنا كانوا يعدون من طلب العلم، طلب التدرب على مهاراته، كما يطلبون معارفه؛ ولذا نحتاج أن ندرّب طلابنا على امتلاك القدرات والمهارات التي تميزهم عن غيرهم، وأن نحسن اختيار طلابنا من أصحاب الاستعداد الفطري، والصفات العقلية والأخلاقية، لذا يحسن أن يقفوا على الصفات الأخلاقية المتعلقة بمهنة القضاء، فهذا مما يعينه على هذه الرسالة العظيمة قبل أن تكون وظيفة وهو ما أعرضه في المبحث التالي:

مراد الناشر: دار الحديث، القاهرة - جمهورية مصر العربية عام النشر: ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م المهارة الفقهية ص ١٦٧.

(٣٠) قواعد الفقه (ص: ١٦٦) محمد عميم الإحسان المجدي البركتي الناشر: الصدف بيلشرز - كراتشي الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ - ١٩٨٦.

(٣١) جاء في البحر المحيط "فصل في تحليل الحجج ليس يكفي في حصول الملكة على شيء تعرفه، بل لا بد مع ذلك من الإرتياض في مباشرته، فلذلك إنما يصير للفقهاء ملكة الإحتجاج واستنباط المسائل أن يرتاض في أقوال العلماء وما أتوا به في كتبهم. وربما أغناه ذلك عن العناء في مسائل كثيرة وإنما ينتفع بذلك إذا تمكن من معرفة الصحيح من تلك الأقوال من فاسدها. ومما يعينه على ذلك أن تكون له قوة على تحليل ما في الكتاب ورده إلى الحجج، فما وافق منها التاليف الصواب فهو صواب، وما خرج عن ذلك فهو فاسد، وما أشكل أمره توقف فيه" البحر المحيط في أصول الفقه (٨/ ٢٦٦) بتصرف كبير.

المبحث الثاني: أخلاقيات القاضي المهنية

يحتاج القاضي لمجموعة من القيم التي تعود عليه بالنفع في دينه ودينه وهو يؤدي عمله أو رسالته في مجال القضاء، والقيم لها أهمية خاصة في تطوير الإنسان لذاته، فالأخلاقيات والقيم هي نقطة الارتكاز التي تنطلق منها كل عمليات التغيير والتطوير الذاتي، وهي صمام الأمان الذي يحفظ على الإنسان توجهه ويرسم له خريطته وطريقه.^(٣٢)، وسوف أتعرض لها من خلال ست مسائل:

المسألة الأولى: استقلاله القضائي

يحتاج مرفأ العدالة استقلالاً له ولقضاته، ويحتاج قوانين تعزز سلطاته، فلا تطغى عليه سلطة تنفيذية، ولا تضغط عليه سلطة تشريعية، فالأصل أنه خليفة الله في إقامة عدله على أرضه، لا رقيب ولا حسيب عليه إلا وازع من ضميره. والمراد باستقلال القضاء عند القانونيين: عدم تدخل السلطات الأخرى بشؤون القضاة، وفرض إرادتها عليهم.^(٣٣)

واستقلال القضاء: هو الشرط الأول لإقامة محاكمة عادلة.^(٣٤)

وقد نص النظام الأساسي للحكم في المملكة العربية السعودية، المادة السادسة والأربعين: "القضاء سلطة مستقلة ولا سلطان على القضاة في قضائهم لغير سلطان الشريعة الإسلامية."^(٣٥)

ونصت مدونة السلوك الأخلاقي بدول مجلس التعاون الخليجي "على أن القاضي" يمارس مهمته بتجرد واستقلال في تقديره للوقائع وتطبيقه للقانون، ودون تأثر خارجي، أو تحريض، أو

(٣٢) كيفية تطوير الذات ص ٣٤ قاسم، حمدي عبد المنعم الناشر الجهاز المركزي المصري للتنظيم والإدارة ط أولى ٢٠١٨م.

(٣٣) أخلاقيات القاضي في تحقيق القضاء ص ٣١٥ MUALIMIN MOCHAMMAD SAHID - 2018, Jurnal Hukum dan Ekonomi Islam (ISTINBATH).

(٣٤) مجموعة التزامات السلوك الأخلاقي للقضاة ص ١ الصادر عن مركز دراسات القانون والعدالة في المجتمعات العربية ٢٠١٠.

(٣٥) المادة السادسة والأربعون من النظام الأساسي للحكم "القضاء سلطة مستقلة، ولا سلطان على القضاة في قضائهم لغير سلطان الشريعة الإسلامية .
<https://laws.boe.gov.sa/BoeLaws/Laws/LawDetails/16b97fc> موقع هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

ضغط، أو تهديد، أو وعد، أو وعيد، أو تدخل مباشر، أو غير مباشر، من أي طرف كان، أو لأي سبب كان، ولا سلطان عليه سوى ضميره والقانون. (٣٦)

فالقاضي لا ينطلق إلا من الوقائع المرفوعة إليه، والبيانات المقدمة إليه، فيزن بخبرته المهنية، الوقائع والأسباب القانونية، متحررا من أي وامل تضغط عليه، أو تترك تأثيرا عليه، فتختل كفة الميزان في أرض الله، فتلك ساحة جهاده، الساعة فيها من العدل تعدل عبادة سنة.

يجب على القاضي فور استشعاره إمكانية تعرضه لتأثير أو ضغوطٍ اتخذ الإجراءات التي تحفظ مبدأ استقلال القضاء كالتنحي عن نظر القضية، أو اللجوء لمبدأ تعدد القضاة.

وأنَّ عليه " أن يصون حياده، وتجرده؛ من أجل استقلال القضاء، وأن يكون محايدا، فلا يتلوث بانتماء سياسي، ولا يستجيب لهوى نفس، ولا ييدي رأيه الشخصي فيما يعرض عليه من قضايا أو خصومات" (٣٧)

تكلم الفقهاء، وهم يعددون صفات القاضي بأنه شخص رجل لا يضارع، ولا يصانع، لا يخشى اللوائيم، ولا يخاف من العزل.

المسألة الثانية: النزاهة.

النَّزَاهَةُ فِي عَرَفِ اللُّغَوِيِّينَ: "تَرْفَعُ النَّفْسَ وَتَبَاعِدُهَا عَنِ كُلِّ قَبِيحٍ وَمَعْصِيَةٍ وَدَنَاءَةٍ وَشَرٍّ". (٣٨)

واصطلاحًا:

النزاهة: هي منظومة القيم المتعلقة بالصدق والأمانة والإخلاص في العمل. (٣٩)
وتعرف -في الدراسات التربوية- بأنها: الابتعاد عن كل ما يشين الوظيفة العامة من بعيد أو من قريب من ممارسات تؤدي إلى الإخلال بالواجبات والمهام المحدودة للجهاز، والعمل بكل جدية وإخلاص، واستشعار المسؤولية في حمل الأمانة. (٤٠)

(٣٦) مدونة السلوك لأخلاقيات العمل القضائي في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربي ص ٧ ط أولى ٢٠١٧ الرياض-الأمانة العامة.

(٣٧) مدونة السلوك الأخلاقي لمجلس التعاون الخليجي ص ٨.

(٣٨) مختار الصحاح (ص: ٣٠٩)

(٣٩) الفساد الإداري ص ٣٨ د بلال خلف السكارنة ط دار وائل للنشر -الأردن ط أولى ٢٠١١ م

ونزاهة القاضي: هي التي تجعل الناس يثقون في أحكامه، وفي منظومة العدالة وهي تمثل استقامة القاضي وأمانته، وعليه أن يحافظ دائما على ثوب العدالة نظيفا، وبيتعد عن كل ما يمس نزاهته.

ولقد تحدث الفقهاء عن النزاهة بمعنى البعد عن الأخلاق الدنيئة، والشُرور^(٤١): فقد اشترط سيدنا عمر بن عبدالعزيز فيمن يتولى القضاء أن يكون ذا نزاهة بعيداً عن الطمع؛ لكي لا يتطلع لما في أيدي الناس^(٤٢)، وتبعه الفقهاء بعد ذلك.^(٤٣)

(٤٠) تفعيل ممارسات قيم النزاهة الاكاديمية والمهنية لدى أعضاء هيئة التدريس في الجامعات السعودية ص ٦٨ إعداد د/ غادة حمزة محمد الشريبي-د/ منى محمود عبد المولى حسنين المجلة التربوية- العدد السادس والستون أكتوبر ٢٠١٩

(٤١) -جاء في الفواكه الدواني " قال سيدي يوسف بن عمر: اقتصر على الطهارة الظاهرة وسكت عن الباطنة وهي النزاهة عن الحسد والكبر والعجب والحقد وغير ذلك من الآفات مع أنها مطلوبة" الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني (١/ ١٢٣) أحمد بن غانم (أو غنيم) بن سالم ابن مهنا، شهاب الدين النفراوي الأزهرى المالكي الناشر: دار الفكر

(٤٢-) جاء في السنن الكبرى للبيهقي (١٠ / ١ / ٢٠١ / ٢٠٣٦١) عن عمر بن عبد العزيز رحمه الله أنه قال: " لا ينبغي للرجل أن يكون قاضيا حتى يكون فيه خمس خصال أفان أخطأته واحدة كانت فيه وصمة وإن أخطأته اثنتان كانت فيه وصمتان: حتى يكون عالما بما كان قبله أمستشيرا لذي الرأي إذا نزاهة عن الطمع أ حلما عن الخصم أ محتملا للأئمة " السنن الكبرى للبيهقي (١٠ / ١ / ٢٠١ / ٢٠٣٦١) أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الحُسْرُو جردى الخراساني، أبو بكر البيهقي ت: عبد المعطي أمين قلعجي الناشر: جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي - باكستان)، دار قتيبة (دمشق - بيروت)، دار الوعي (حلب - دمشق)، دار الوفاء (المنصورة - القاهرة) ط: الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩١ م

(٤٣) البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة (١٧ / ٥٩٠) أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي ت: د محمد حجي وآخرون الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان ط: الثانية، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م المقدمات الممهدة (٢ / ٢٥٩) أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي ت: الدكتور محمد حجي الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان ط الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م الذخيرة للقرافي (١٠ / ١٧) أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت الطبعة: الأولى، ١٩٩٤ التاج والإكليل لمختصر خليل (٨ / ٨٧) محمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدري الغرناطي، أبو عبد الله المواق المالكي الناشر: دار الكتب العلمية ط: الأولى، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٤ م الكافي في فقه الإمام أحمد (٤ / ٢٢٣) أبو محمد موفق الدين

=

ولذا قرر الفقهاء أن القاضي لا يحكم لنفسه، ولا لوالده وإن علا، ولا لولده وإن سفل؛ فكما لا يجوز أن يشهد لنفسه ولا لوالده وولده، فكذلك لا يحكم لهؤلاء^(٤٤) صيانة لنزاهته، ولأنه متهم في حكمه، وإن حكم لا ينفذ حكمه عند الحنفية، والمالكية، والشافعية، وبعض الحنابلة^(٤٥).

كما لا يجوز للقاضي استغلال صفته للحصول على عطية أو منفعة أو امتياز أيا كانت طبيعته، لصالحه، أو لصالح أحد المقرين منه أو معارفه، ولا يسمح لنفسه بتقديم خطابات توصية أو تركية^(٤٦)؛ صيانة لنزاهته.

على القاضي أن يبارس مهامه، دون محاباة، أو تحيز لأحد، عليه دائماً أن يتصرف تصرفات تعزز ثقة الناس في القضاء، ويتجنب كل ما يثير الشبهة حول حياده، أو يدفع الخصوم لطلب رده^(٤٧).

المسألة الثالثة: الصدق والشرف والشجاعة

الصدق: الصَّادُ وَالذَّالُّ وَالْقَافُ أَصْلٌ يَدُلُّ عَلَى قُوَّةٍ فِي الشَّيْءِ قَوْلًا وَغَيْرَهُ. مِنْ ذَلِكَ الصَّدْقُ: خِلَافُ الكَذِبِ، سُمِّيَ لِقُوَّتِهِ فِي نَفْسِهِ، وَلِأَنَّ الكَذِبَ لَا قُوَّةَ لَهُ، هُوَ بَاطِلٌ. وَأَصْلُ هَذَا مِنْ قَوْلِهِمْ شَيْءٌ صَدَقٌ، أَيُّ صُلْبٌ. (٤٨)

عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي الناشر: دار الكتب العلمية ط: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.

(٤٤) المهذب في فقه الإمام الشافعي للشيرازي (٣/ ٣٨٠) المهذب في فقه الإمام الشافعي المؤلف: أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي الناشر: دار الكتب العلمية، المجموع شرح المهذب (مع تكملة السبكي والمطيعي (٢٠/ ١٢٩) الناشر: دار الفكر، نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي الناشر: دار الفكر، بيروت الطبعة: ط أخيرة - ١٤٠٤ هـ/ ١٩٨٤ م النظام القضائي في الفقه الإسلامي (ص: ٥٤٩) أ.د محمد رأفت عثمان الناشر: دار البيان الطبعة: الثانية ١٤١٥ هـ-١٩٩٤ م

(٤٥) -مراجع الحاشية السابقة

(٤٦) مجموعة التزامات السلوك الأخلاقي للقضاة ص٦ الصادر عن مركز دراسات القانون والعدالة في المجتمعات العربية ٢٠١٠.

(٤٧) مدونة السلوك لأخلاقيات العمل القضائي ص٩.

الشرف: علوُّ الحَسَب، ورجلٌ شريف، وقومٌ أشرافٌ وشُرفاء. (٤٩)

واصطلاحاً: علو النسب والقدر مع حميد الصفات. (٥٠)

الشَّجَاعَةُ: شِدَّةُ الْقَلْبِ عِنْدَ الْبَأْسِ. (٥١)

الشجاعة: هيئةٌ حاصلةٌ للقوة الغضبية بين التهور والجبن، بها يقدم على أمور ينبغي أن يقدم عليها. (٥٢)

الصدق والشرف والشجاعة فروع العدالة المشترطة في حضرة القاضي، والقاضي طَلَّابٌ حق، وباحث عن الحقيقة يستجليها من أطراف الدعوى ومن البيئات الأخرى، شخص موثوق في دينه، ولا يضييق صدره من الرجوع للحق إذا عرفه، لذا تشدد الفقهاء فيمن يتولى هذا المنصب أن يكون على جانب كبير من العلم والتقوى والصلاح وصلابة الإيثار بالله وبوعده ووعيده، فضلاً عما يجب أن يكونوا عليه من النزاهة والعفة وقوة الشخصية وصلابة الرأي وبعد النظر ودقة الإدراك ورجاحة العقل وجلال المظهر وطهارة المخبر. (٥٣)

لقد أخذ العهد على القضاة ألا يبيعوا العدل بأي ثمن، ولا يتبعوا فيه أهواءهم، ولا يخشون في الحق لومة لائم. (٥٤)

(٤٨) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (٤ / ١٥٠٥) مقاييس اللغة (٣ / ٣٣٩) أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، أبو الحسين ت عبد السلام محمد هارون الناشر: دار الفكر عام النشر: ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.

(٤٩) شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم (٦ / ٣٤٤٢) نشوان بن سعيد الحميري اليمني المحقق: د حسين بن عبد الله العمري - مطهر بن علي الإيراني - د يوسف محمد عبد الله الناشر: دار الفكر المعاصر (بيروت - لبنان)، دار الفكر (دمشق - سورية) الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (٤ / ١٣٧٩).

(٥٠) معجم لغة الفقهاء (ص: ٢٦٠).

(٥١) مختار الصحاح (ص: ١٦١).

(٥٢) التعريفات (ص: ١٢٥).

(٥٣) مجلة البحوث الإسلامية (٨ / ١٧٤)

(٥٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بَكْرٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ الْحَسَنِ؛ قَالَ: أَخَذَ عَلَى الْقَضَاةِ ثَلَاثَ؛ أَلَّا يَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا، وَلَا يَتَّبِعُوا بِهِ هَوًى، وَلَا يَخْشَوْنَ فِيهِ أَحَدًا أَخْبَارَ

=

المسألة الرابعة: الأهلية للعمل بالقضاء

القضاة هم النخبة، وصفوة المجتمع، علمًا وخلقًا، فلا بد للقاضي من امتلاك المعارف التي تؤهله لممارسة عمله، فيحسن التعامل مع النص الشرعي، والنص النظامي، ويمتلك المهارات اللازمة التي تؤهله لهذا التعامل، يدرك واقعه إدراكًا جيدًا، ويستعين بالأدوات اللازمة لفهم الواقع، فهو شخص لا يقض إلا إذا فهم ويحسن إنزال هذه النصوص على الوقائع، لا يميل من البحث الشرعي والنظامي فما كان يرشح لهذه المهنة إلا المجتهدين أو من قاربوا هذه الدرجة من الفقهاء.

المسألة الخامسة: الرقابة الذاتية

هي استشعار القاضي أنه مكلف بأداء العمل ومؤتمن عليه، من غير حاجة إلى مسؤول يذكره بمسؤوليته

فهي تغني عن كثير من النظم والمتابعة والتدقيق؛ لكون رقابة الإنسان من ذاته.

تؤكد آيات القرآن وجود الرقابة الذاتية داخل المجتمع المسلم من خلال عدة آيات منها:

قوله تعالى: {وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ

الْمُنْكَرِ} (٥٥)

وقوله تعالى: {وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ

وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ} (٥٦) وغيرها من الآيات.

ومن السنة النبوية:

قوله -صلى الله عليه وسلم:- "الإحسان أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه

يراك". (٥٧)

القضاة (١/ ٢٢) أبو بكر محمد بن خلف بن حيان بن صدقة الضبي البغدادي الملقب بـ "وكيع" (المحقق: صححه وعلق عليه وخرج أحاديثه: عبد العزيز مصطفى المراغي الناشر: المكتبة التجارية الكبرى، شارع محمد علي بمصر لصاحبها: مصطفى محمد الطبعة: الأولى، ١٣٦٦هـ-١٩٤٧م (صورتها عالم الكتب، بيروت، ومكتبة المدائن - الرياض)

(٥٥) (التوبة: من الآية: ٧١)

(٥٦) (آل عمران: ١٠٤)

ورقابة القاضي الذاتية نابعة من خوفه من الله المطلع على أعماله، الذي أقامه في هذا المنصب لخدمة عباد الله لا ليستطيل عليهم، أو يتناول عليهم أو يظلمهم، فيؤدي عمله على الوجه الأكمل، بهمة ونشاط، لا يتغيب عن عمله فيعطل مصالح الناس، ولا يتأخر في نظر القضايا، فإن تأخير الحق عن وقته نوع من الظلم، لا ينتظر حمداً أو شكراً ليؤدي عمله الواجب عليه، فإنه في أعظم عبادة، وليكن الاتقان والأناة شعاره، فإنه يقضي في أموال وأعراض ودماء، فإن الفهم والوصول لحجته أمام الله حينما يسأله عن سببه حكمه هو دائماً ما يستحضره القاضي في عمله ولا يجوز ترك أمر السلوك المهني للقاضي لتقدير القاضي، فالقانون يحدد هذا السلوك، الذي يخضع للمتطلبات الأخلاقية لوظيفته.

وقد نصت مدونة السلوك الأخلاقي " يتجنب القاضي في علاقاته مع الجمهور مواطن الزلات والشبهات التي قد تمس بسمعته الوظيفية، وعليه أن ينأى بنفسه عن أية مواقف قد تنال من قدسية رسالته كالكشف عن صفته الوظيفية دون مقتض أو التلويح بسلطانها أو استخدام النفوذ أو التصدر في تعامله مع الآخرين. (٥٨)

المسألة السادسة: احترام الآخرين

من مقتضيات هيبة القاضي حسن التعامل، فالناس لا ينظرون إلى القاضي إلا بنظرة الشخص الوقور الأمين، لا سيما مع زملائه من القضاة رؤساء أو مرؤوسين، وكذلك الموظفين الذين هم تحت سلطانه، وكل من يتعامل مع مؤسسة العدالة صاحب دعوى، مدعى عليه، شهود، محامين، خبراء، فيحترم كرامتهم، ويصغي إليهم، والاحترام شيء متبادل، يعزز ثقة الناس في القضاء، فلا يسمح للقاضي باستعمال عبارات نابية، أو تعليقات عنصرية، أو متعجرفة، أو فيها شيء من الاحتقار سواء فيما يكتبه أو ينطقه؛ والتعامل بهذا المنطق يضمن انتظام سير العدالة، وعدم تحول ساحة المحكمة لفوضى، والقاضي من أول صفاته المهنية حسن إدارة الجلسة القضائية.

=

(٥٧) صحيح البخاري الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وأيامه ب سؤال جبريل النبي - صلى الله عليه وسلم (١/ ١٩ / ٥٠) محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ.
(٥٨) مدونة السلوك لدول مجلس التعاون ص ٧.

على القاضي أن يحترم مواعيده، والتزاماته، وقراراته، فيحترم أوقات الجلسات، ويفي بالمواعيد المحددة، ويسمح لمن يتعاملون معه أن يعبروا عن أنفسهم، دون ضغط، أو محاولة تخويف،

إن القاضي شخص يمارس سلطة، هذه السلطة تحترم كرامة الناس، فهو لم يجلس على منصة القضاء لاستعباد الناس، وإنما لإنصاف المظلوم من الظالم، والإتيان بالحقوق. (٥٩)

وقد نصت مدونة السلوك على أن القاضي مطالب باحترام رؤسائه، وييدي النصح لزملائه، ويعاملهم بالمودة والتقدير والاحترام، والتقدير لمن هو أقدم منه. (٦٠)

المبحث الثالث: المهارات المهنية اللازمة للقاضي

هناك بعض المهارات التي يحتاجها طالب الشريعة والأنظمة، حينما يمارس مهنة القضاء، لا بد وأن يتدرب على إدارة الجلسة القضائية، وما تحتاجه من مهارات ومعارف، شكلاً، ومضموناً، وأن يتمكن من مهارات إجراءات سير الدعوى، كذلك يحتاج أن يتمكن من أحكام ونظام الإثبات؛ لأنها أساس عملية التقاضي، وسيقضي من خلالها، كما أنه بحاجة شديدة للإلمام بالأنظمة القضائية، خاصة نظام القضاء، ونظام المرافعات، والإجراءات الجزائية، وغيرها من الأنظمة سيما النظام الذي سيتخصص فيه: شخصي، عمالي، تجاري، أو غيره، كما أنه بحاجة ملحة لمعرفة اختصاص المحاكم، وتصنيفها في المملكة العربية السعودية، كذلك لا بد وأن يتدرب كثيراً من خلال المدونات والسوابق القضائية؛ لما لها من أثر كبير عليه في مجال مهنته، ويحسن به حتى يكون متمكناً في مهنته أن يستطلع رأي الناس، حتى يقوم عمله، فالشيء الذي لا تقومه لا تستطيع تطويره، وهذه المهارات هي التي سأتناولها في هذا المبحث:

(٥٩) استفدت في هذا المطلب من مجموعة التزامات السلوك الأخلاقي للقضاة ص ١١-١٢ الصادر عن مركز دراسات القانون والعدالة في المجتمعات العربية ٢٠١٠.

(٦٠) أنظر مدونة السلوك لأخلاقيات العمل القضائي في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربي ص ١١ ط أولى ٢٠١٧ الرياض-الأمانة العامة.

المطلب الأول: مهارة إدارة الجلسة القضائية

على طلابنا أن يعرفوا المهارات اللازمة لإدارة الجلسة، وكيف يدير القاضي الجلسة القضائية، بحيث يديرها بفاعلية ومهنية، كذلك مهارات تعامل القاضي مع الخصوم، ومهارات التعامل مع الشهود والبيانات، وكذلك المهارات المتعلقة بطبيعة عمله وآليات الحكم، وسأعرض ذلك من خلال أربع مسائل:

المسألة الأولى: ما يتعلق بالجلسة القضائية ومن يعاونوه

المسألة الثانية: ما يتعلق بتعامله مع الخصوم

المسألة الثالثة: ما يتعلق بالشهود والبيانات.

المسألة الرابعة: ما يتعلق بآليات الحكم القضائي

المسألة الأولى: ما يتعلق بالجلسة القضائية ومن يعاونوه

أولاً:

المحكمة هي دار القضاء^(٦١)، وقد كانت دار القضاء في عهد رسول الله -صلى الله عليه وسلم-^(٦٢) وينبغي أن تكون المحكمة لائقة بمكانة القضاء تحمل على الهيبة والأبهة وفي غاية الجلالة والحرمة^(٦٣)، فسيحة تتسع للخصوم، وأن يكون جلوس حضرة القاضي في مكان مرتفع، وأن يفتتح مجلسه بركعتين سائلاً الله أن يوفقه ويسدده، ويعينه بالعلم، ويزينه بالحلم^(٦٤)، وعليه أن يكون في أعدل الأحوال، لابساً أفضل الثياب، ولا يلبس ما يخل بهيبة

(٦١) قواعد الفقه (ص: ٤٧٢)

(٦٢) دار القضاء سميت دار القضاء لأنها بيعت في قضاء ابن عمر الذي كتبه على نفسه كبيت مال المسلمين، وهي ثمانية وعشرون ألفاً من معاوية، وهي داره. تبين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي (١/ ٢٣٠) عثمان بن علي بن محجن البارعي، فخر الدين الزيلعي الحنفي، البناية شرح الهداية (٣/ ١٥٢) أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

(٦٣) نهاية المحتاج في شرح المنهاج ج ٨/ ٢٥٣.

(٦٤) تحفة المحتاج في شرح المنهاج وحواشي الشرواني والعبادي (١٠/ ١٣٥) أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيثمي روجعت وصححت: على عدة نسخ بمعرفة لجنة من العلماء الناشر: المكتبة التجارية الكبرى بمصر لصاحبها مصطفى محمد.

القضاء^(٦٥) وأن يعرف آداب القاضي في مجلس الحكم ومهامه، وصلاحياته، وصفات القاضي الناجح، فعلى طالب الشريعة والأنظمة أن ندرجه من خلال المحكمة الصورية بالكلية على كيفية إدارة الجلسة القضائية بفاعلية ومهنية، ونعلمه طريقة السير في نظر القضية، وكيف يتم تسيير الدعوى القضائية من بدايتها حتى الحكم فيها، وما يتعلق بذلك من آداب وقواعد وأحكام^(٦٦).

ثانياً:

-على طالب الشريعة والأنظمة أن يتأكد من توافر العدد اللازم نظاماً من القضاة في الجلسة^(٦٧)، فالمحكمة العامة، ومحكمة الأحوال الشخصية، والمحاكم العمالية، والمحاكم التجارية، مثلاً يديرها قاض واحد أو ثلاثة قضاة حسب تحديد المجلس الأعلى للقضاء، والمحكمة الجزائية الأصل أن تكون من ثلاثة قضاة، ولا يحكم قاض واحد إلا القضايا المستثناة من قبل المجلس الأعلى للقضاء، أمّا محاكم الاستئناف تؤلف من ثلاثة قضاة، باستثناء الدائرة الجزائية التي تنظر في قضايا القتل، والقطع، والرجم، والقصاص في النفس، فتؤلف من خمسة قضاة، وكذلك الأمر بالنسبة للمحكمة العليا^(٦٨)

(٦٥) درر الحكام في شرح مجلة الأحكام (٤ / ٥٨٧) علي حيدر خواجه أمين أفندي تعريب: فهمي الحسيني الناشر: دار الجيل الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩١م.

(٦٦) سير الدعوى القضائية ص ٣٨ عبدالله بن محمد بن سعد آل خنين ط دار الحضارة للنشر والتوزيع، ط ثانية الرياض ١٤٤٢هـ.

(٦٧) جاء في المادة الحادية والستون: من نظام المرافعات "يجب أن يحضر جلسات المرافعة في القضية العدد اللازم نظاماً من القضاة، فإن لم يتوافر العدد اللازم فيكلف رئيس المحكمة أحد قضاةها لإكمال النصاب، فإن تعذر ذلك فيكلف رئيس المجلس الأعلى للقضاء من يكمل النصاب .

<https://laws.boe.gov.sa/BoeLaws/Laws/LawDetails> نظام المرافعات

(٦٨) <https://laws.boe.gov.sa/BoeLaws/Laws/LawDetails> نظام القضاء السعودي موقع هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

ثالثاً:

- على كاتب الضبط أن يعد لكل يوم قائمة بالدعاوى التي تعرض فيه، مرتبة حسب الوقت المعين لنظر الدعوى، ويعرضها على حضرة القاضي، وتعرض في المكان المخصص لذلك، وينادى على الخصوم في الوقت المعين لنظرها. (٦٩)

رابعاً:

- للقاضي أن يتخذ حاجباً يدخل عليه الخصوم، ويمنعهم من الخوض في مجلس القاضي، أو المخاصمة أو المشاطمة (٧٠)، ومن تجاوز منهم الأدب، فللقاضي أن يجرهم، وينهاهم، وإلا عزهم بما يراه مناسباً من حبس أو توبيخ. (٧١)

خامساً:

- يدون كاتب الضبط وقائع المرافعة، وتاريخ افتتاحها وانتهائها، ومستند نظر الدعوى، واسم القاضي، وأسماء الخصوم، ويوقعون جميعاً، ومن يمتنع يدون امتناعه. (٧٢)
- تدون كذلك بيانات صحف الدعاوى الكترونياً، وكذلك التبليغات، ومحاضر الدعاوى والإنهاءات، وتأخذ حكم المحررات الورقية. (٧٣)

(٦٩) المادة الثانية والستون: على كاتب الضبط أن يعد لكل يوم قائمة بالدعاوى التي تعرض فيه مرتبة حسب الوقت المعين لنظرها، وبعد عرض القائمة على القاضي تعلن في اللوحة المعدة لذلك قبل يوم الجلسات .
<https://laws.boe.gov.sa> نظام المرافعات

(٧٠) تحفة المحتاج في شرح المنهاج وحواشي الشرواني والعبادي (١٠ / ١٣٥).

(٧١) روضة الطالبين وعمدة المفتين (١١ / ١٤٤) بتصرف أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي ت زهير الشاويش الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت-دمشق-عمان الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ / ١٩٩١م.

(٧٢) المادة الحادية والسبعون: يدون كاتب الضبط -تحت إشراف القاضي -وقائع المرافعة في الضبط، ويذكر تاريخ افتتاح كل مرافعة ووقته، ووقت اختتامها، ومستند نظر الدعوى، واسم القاضي، وأسماء الخصوم ووكلاتهم، ثم يوقع عليه القاضي وكاتب الضبط ومن ذكرت أسماؤهم فيه، فإن امتنع أحد منهم عن التوقيع أثبت القاضي ذلك في ضبط الجلسة.

(٧٣) المادة الثانية والسبعون: "يجوز تدوين بيانات صحف الدعاوى والتبليغات ومحاضر الدعاوى والإنهاءات وغير ذلك إلكترونياً، ويكون لها حكم المحررات المكتوبة، وفقاً لنظام التعاملات الإلكترونية.

سادساً:

-الأصل في المرافعة أن تكون علنية شفوية، ولا يمنع من تقديم الأقوال والدفع في مذكرات مكتوبة، كما يمكن للقاضي أن يجعلها سرية عند وجود مقتض لذلك، وَلَكِنْ لَا يُشْئِي الْوَجْهَ الَّذِي سَيَحْكُمُ بِهِ قَبْلَ الْحُكْمِ (٧٤).

سابعاً:

-حسن الابتداء مؤذن بحسن الانتهاء، وفساد الانتهاء من فساد الابتداء فعلى القاضي أن يدرك أن حسن سماع ما لدى الطرفين واستفصاله لما يلزم لصحة الدعوى، والإجابة وتحريرها وجميع ما يلزم للقضية مما يساعده على السير فيها سيرا صحيحا، ويسهل عليه حلها، والفصل فيها، فلا يسمح للخصم أن يتخبط في كل ناحية واتجاه، ويدخل في دعواه ما ليس منها. (٧٥)

المسألة الثانية: ما يتعلق بتعامله مع الخصوم.

أولاً:

إذا دخل الخصمان عند حضرة القاضي، فليس لهما أن يلقي السلام، وإذا ألقيا السلام، فللقاضي ألا يرد التحية، وإذا ردَّ التحية، رد عليها فيقول وعليكما؛ حتى لا ينخص واحدا دون الآخر، أمَّا الشهود فللها إلقاء التحية على القاضي، وللقاضي أن يرد عليها. (٧٦)

ثانياً:

-ينبغي للقاضي أن يسوي بين الخصوم في كل شيء، الوقوف، والجلوس، والإقبال، والإشارة والكلام والسكوت، وفي النظر، وفي رفع الصوت، وخفضه، ولا يضحك لأحدهما، ولا يمازحهما؛ حفظاً لهيبة القضاء ولا يسار أحدهما، ولا يشير إليهما، ولا يلحق أحدهما

(٧٤) المادة (١٨١٥) من مجلة الأحكام العدلية (ص: ٣٧٠) لجنة مكونة من عدة علماء وفقهاء في الخلافة العثمانية المحقق: نجيب هوايني، الناشر: نور محمد، كارخانه تجارت كتب، آرام باغ، كراتشي.

(٧٥) سير الدعوى القضائية ص ٤٦١.

(٧٦) إِذَا دَخَلَ الطَّرَفَانِ لِلْمَحَاكِمَةِ فِي مَجْلِسِ الْقَاضِي فَلَيْسَ هُمَا طَرَحُ التَّحِيَّةِ عَلَيْهِ فَإِذَا حَيَّاهُ فَلَا يَلْزَمُ الْقَاضِي رَدَّ التَّحِيَّةِ عَلَيْهِمَا وَمَعَ ذَلِكَ إِذَا أَرَادَ الْقَاضِي رَدَّ السَّلَامِ يُقَابِلُ قَوْلَهُمَا السَّلَامَ عَلَيْكُمْ يَقُولُهُ: وَعَلَيْكُمْ وَيَكْتَنِي بِذَلِكَ أَمَّا الشُّهُودُ فَلَهُمْ أَنْ يُجِيبُوا الْقَاضِيَّ وَأَنْ يَرُدَّ الْقَاضِيَّ نَحِيَّتَهُمْ دَرَجَاتِ الْحُكْمِ فِي شَرْحِ مَجْلَةِ الْأَحْكَامِ (٤) / (٦٢٤).

حجته (٧٧)، فَيُسَوِّي بَيْنَ الْخُصُومِ إِذَا تَقَدَّمُوا إِلَيْهِ - ائْتَفَقَتْ مِلَّتُهُمْ أَوْ اخْتَلَفَتْ، فَاسْمُ النَّاسِ يَتَنَاوَلُ الْكُلَّ، وَفِي عَدْلِهِ بَيْنَهُمَا، وَبِالْعَدْلِ أَمْرٌ (٧٨).

ثالثاً:

- لا يستعجل الخصوم في تقديم بيناتهم، وحججهم، فلا تهديد ولا زجر لأحد الخصمين ما لم يوجد ما يستدعي ذلك من القاضي، والتلطف مع الخصوم، والاستماع لكل ما يقولون تقليد إسلامي منذ فجر الإسلام. (٧٩)

رابعاً:

- إذا اختلفت لغة الخصوم عن لغته، وكان لا يفهمها، له ان يستدعي مترجمين، وقيل يكتفى بمترجم واحد جاء في المادة الثالثة والعشرون من نظام المرافعات الشرعية: اللغة العربية هي اللغة الرسمية للمحاكم؛ وتسمع المحكمة أقوال الخصوم والشهود ونحوهم من غير الناطقين باللغة العربية عن طريق مترجم، وتقدم ترجمة معتمدة من مكتب مرخص له باللغة العربية للأوراق المكتوبة بلغة أجنبية. (٨٠)

خامساً:

- ومن القواعد القضائية "البينة على المدعي واليمين على من أنكر"؛ فالقاضي لا يمكنه الحكم في واقعة - بل لا يمكنه توجيه الحجاج، ولا الطلب للخصوم بما عليهم - إلا بعد فهم

(٧٧) - جاء في البناية "قال: وإذا حضرا سوى بينهما في الجلوس والإقبال؛ لقوله - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -: «إذا ابتلي أحدكم بالقضاء فليسو بينهم في المجلس والإشارة والنظر» ولا يسار أحدهما ولا يشير إليه ولا يلقيه حجة للتهمة، ولأن فيه مكسرة لقلب الآخر فيترك حقه. ولا يضحك في وجه أحدهما لأنه يجترئ على خصمه ولا ييازهم ولا واحدا منها؛ لأنه يذهب بمهابة القضاء." البناية شرح الهداية (٩ / ٢٥).

(٧٨) المبسوط للسرخسي (١٦ / ٦١) محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي الناشر: دار المعرفة - بيروت تاريخ النشر: ١٤١٤ هـ - مجلة الأحكام العدلية (ص: ٣٦٧)

(٧٩) النظام القضائي (ص: ٢٩).

(٨٠) <https://laws.boe.gov.sa/BoeLaws/Laws/LawDetails/f0eaae> موقع وزارة العدل نظام المرافعات الشرعية.

المدعي من المدعى عليه، وهو أصل القضاء، ولا يتعين ذلك إلا بنظر واجتهاد، ورد الدعاوى إلى الأدلة، وهو تحقيق المناط بعينه. (٨١)

سادساً:

- يبدأ المدعي بعرض قضيته، فيسأله القاضي عما هو لازم، مما يبين دعواه ويميزها، ويجعلها معلومة وصالحة للحكم، قبل سؤال المدعى عليه، فإن عجز عن تحرير دعواه، أو امتنع عن تحريرها، فللقاضي أن يصرف النظر عن الدعوى. (٨٢)

سابعاً:

فإن لم يتكلم سألها القاضي أيكما المدعي؛ أو ما خصومتكما دفعا للمهابة التي قد تحدث لها من مجلس القضاء (٨٣) وله أن يتركها حتى يبتدئها، وَإِنْ كَانَ سَكُوتُهُمَا هَيْبَةً حَصَرَ تَمَّا عَنِ الْكَلَامِ تَوَقَّفَ حَتَّى تَسْكُنَ نَفْسُهُمَا فَيَتَكَلَّمَانِ (٨٤). أو يقوم بذلك حاجبه، أو مساعده، وَلَا يَقُولُ الْحَاكِمُ وَلَا صَاحِبُهُ لِأَحَدِهِمَا: تَكَلَّمْ. لِأَنَّ فِي إِفْرَادِهِ بِذَلِكَ تَفْضِيلًا لَهُ، وَتَرْكًا لِلْإِنْصَافِ (٨٥). فَإِنْ عَلِمَهُ

(٨١) - الموافقات (٥ / ١٥) أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي ت أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان

تقديم: بكر بن عبد الله أبو زيد الناشر: دار ابن عفان الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.

(٨٢) المادة السادسة والستون: على القاضي أن يسأل المدعي عما هو لازم لتحرير دعواه قبل استجواب المدعى عليه، وليس له السير فيها قبل ذلك، وإذا عجز المدعي عن تحريرها أو امتنع عن ذلك، فيحكم القاضي بصرف النظر عن الدعوى. <https://laws.boe.gov.sa/BoeLaws/Laws/LawDetails/f0eaae> نظام

المرافعات الشرعية موقع وزارة العدل الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م / ١) بتاريخ ٢٢ / ١ / ١٤٣٥.

(٨٣) جاء في البحر الرائق " وإذا جلسوا بين يديه قال أبو يوسف يقول أيكما المدعي فإذا عرفه يقول له ماذا تدعي وقال محمد لا يفعل ذلك، وقول أبي يوسف أرفق دفعا للمهابة عنهم " البحر الرائق شرح كنز الدقائق ومنحة الخالق وتكملة الطوري (٦ / ٣٠٣) زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري وفي آخره: تكملة البحر الرائق لمحمد بن حسين بن علي الطوري الحنفي القادري وبالْحَاشِيَةِ: منحة الخالق لابن عابدين الناشر: دار الكتاب الإسلامي الطبعة: الثانية -

(٨٤) الحاوي في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني (١٦ / ٢٧٩) أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي ت الشيخ علي محمد معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.

(٨٥) - جاء في المغني لابن قدامة "فَصْلٌ: وَإِذَا تَقَدَّمَ إِلَيْهِ حَصَصَانِ، فَإِنْ شَاءَ قَالَ: مَنْ الْمُدَّعِي مِنْكُمَا؟ لِأَنَّهَا حَصَرَ لِذَلِكَ، وَإِنْ شَاءَ سَكَتَ، وَيَقُولُ الْقَائِمُ عَلَى رَأْسِهِ: مَنْ الْمُدَّعِي مِنْكُمَا؟ إِنْ سَكَتَا جَمِيعًا. وَلَا يَقُولُ الْحَاكِمُ وَلَا

=

المدعي سأله عن دَعْوَاهُ وَيَسْكُتُ عَنْ صَاحِبِهِ حَتَّى يَسْمَعَ حُجَّتَهُ، ثُمَّ يَأْمُرُهُ بِالسُّكُوتِ، وَيَسْتَنْطِقُ الْآخَرَ.

وَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَبْتَدِيَ الْمُدَّعَى عَلَيْهِ بِالنُّطْقِ، بَلِ الْمُدَّعِي؛ لِأَنَّ صَاحِبَ الْحَقِّ أَرْجَحُ شَرَعًا (٨٦)
فَإِنْ بَدَأَ أَحَدُهُمَا، فَادَّعَى، فَقَالَ خَصْمُهُ: أَنَا الْمُدَّعِي. لَمْ يَلْتَفِتْ الْحَاكِمُ إِلَيْهِ، وَقَالَ: أَجِبْ عَنْ دَعْوَاهُ،
ثُمَّ ادَّعِ بَعْدُ مَا شِئْتَ، فَإِنْ ادَّعِيَ مَعًا، يقرع بينهما (٨٧)، وإذا صحت عنده الدعوى سأل المدعي،
ما طلباته، وماذا يحتاج من القاضي؟ (٨٨)

تاسعاً:

- فإن كان حقا في الذمة طالبه به، مع تعريفه بالوصف، فإذا صحت الدعوى، سأل المدعي
عليه عنه، فإن أقر قضي عليه به، وإن أنكر سأل المدعي البينة، فإن أحضرها قضي له بها، وإن قال
ليس له بينة أعلمه أن له يمين خصمه. (٨٩)

صَاحِبُهُ لِأَحَدِهِمَا: تَكَلَّمَ. لِأَنَّ فِي إِفْرَادِهِ بِذَلِكَ تَفْضِيلًا لَهُ، وَتَرَكًا لِلْإِنْصَافِ. المغني لابن قدامة (١٠ / ٧٤)
أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجعفي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن
قدامة المقدسي الناشر: مكتبة القاهرة.
(٨٦) الذخيرة للقرافي (١٠ / ٦٧) أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير
بالقرافي المحقق: جزء ١، ٨، ١٣: محمد حجي جزء ٢، ٦: سعيد أعراب جزء ٣-٥، ٧، ٩-١٢: محمد بو
خبزة الناشر: دار الغرب الإسلامي -
(٨٧) المغني لابن قدامة (١٠ / ٧٥).

(٨٨) جاء في فتح القدير "وإذا صحَّت الدَّعْوَى يَقُولُ قَهَادًا تُرِيدُ أَنْ أَصْغَعَ" فتح القدير للكمال ابن الهمام (٧/
٢٧٥) كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام الناشر: دار الفكر.
(٨٩) جاء في الهداية "وإن كان حقا في الذمة ذكر أنه يطالبه به" لما قلنا، وهذا لأن صاحب الذمة قد حضر فلم يبق
إلا المطالبة لكن لا بد من تعريفه بالوصف لأنه يعرف به قال: "وإذا صحت الدعوى سأل المدعي عليه
عنها" لينكشف له وجه الحكم "فإن اعترف قضي عليه بها" لأن الإقرار موجب بنفسه فيأمره بالخروج عنه
"وإن أنكر سأل المدعي البينة" لقوله عليه الصلاة والسلام: "ألك بينة؟" فقال لا، فقال: "لك يمينه" سأل
ورتب اليمين على فقد البينة فلا بد من السؤال ليتمكن الاستحلاف. قال: "فإن أحضرها قضي بها" لانتفاء
التهمة عنها "وإن عجز عن ذلك وطلب يمين خصمه استحلفه عليها" لما رويها، ولا بد من طلبه لأن اليمين
حقه "الهداية في شرح بداية المبتدي (٣ / ١٥٥)" علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني، أبو
الحسن برهان الدين المحقق: طلال يوسف الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان.

عاشراً:

--الأصل أن رئيس الجلسة هو الذي يوجه الأسئلة للخصوم، والشهود، وله أن يعهد لمن شاء بتوجيه الأسئلة. (٩٠)

الحادي عشر:

- يستحب للمدعي أن يستأذن للبدء في الدعوى حتى يكون القاضي منتبهاً، ومتهيئاً لما يتكلم به، يسأل القاضي المدعي عن بيئته؟ فإن سكت القاضي حتى يبدأ المدعي بعرض بيئته فلا بأس، يبدأ بيئته المدعي، ثم بيئته المدعى عليه.

الثاني عشر:

-تسمع البيئات الخطية ثم الشهادات. (٩١)

الثالث عشر:

- إذا كان الخصم حاضراً وجه له القاضي الكلام بعد سماع كلام المدعي، وإن كان غائباً، استدعاه القاضي لمجلس الحكم، إن كان قريباً. (٩٢)

الرابع عشر:

- فإذا تكلم المدعي أو المدعى عليه بما يفهم منه استخفاف بالقاضي أو مجلسه، فيوقفه عن الكلام ويؤدبه، ويخرجه من المحكمة، أو يحبسهُ أربع وعشرون ساعة (٩٣) فإدارة الجلسة منوطة برئيسها. (٩٤)

(٩٠) المادة الرابعة والسبعون "رئيس الجلسة هو الذي يتولى توجيه الأسئلة إلى الخصوم والشهود وغيرهم ممن له صلة بالدعوى، ولأعضاء الدائرة المشتركين معه في الجلسة والخصوم أن يطلبوا منه توجيه ما يريدون توجيهه من أسئلة متصلة بالدعوى. ويجوز للرئيس أن يعهد إلى أحد الأعضاء بتوجيه الأسئلة إلى أي من الخصوم والشهود وغيرهم.

(٩١) سير الدعوى القضائية ص ٤٦٨.

(٩٢) جاء في البحر الرائق "وإذا جاء رجل أراد إحضار خصمه الغائب دفع له طينة عليها ختم القاضي مكتوب فيها أجب خصمك إلى مجلس الحكم فإن كان في المصر أحضره أو قريباً منه، وإن كان بعيداً فالقاضي لا يعديه بمجرد قوله حتى يقيم البيئته" البحر الرائق شرح كنز الدقائق ومنحة الخالق وتكملة الطوري (٦/ ٣٠٣).

الخامس عشر:

فإذا حاول أحد الخصوم التشويش على خصمه أو عرقلته، بها يمنعه من إظهار حجته، أو حتى لا يفهم القاضي قضيتها، فللقاضي أن يغلظ عليهما، ويزجرهما، ويعاقب المشاغب. (٩٥)

السادس عشر:

- إِذَا انْقَضَتِ الْأَجَالُ الَّتِي صَرَبَهَا الْقَاضِي لِلْمُدَّعِي لِإِحْضَارِ بَيِّنَتِهِ، وَقَفَرَةُ التَّلَوُّمِ، وَلَمْ يَأْتِ الشَّخْصُ الْمُؤَجَّلُ بِشَيْءٍ يُوجِبُ لَهُ نَظْرَةً، عَجَزَهُ الْقَاضِي، وَأَنْفَذَ الْقَضَاءَ عَلَيْهِ، وَسَجَّلَ، وَقَطَعَ بِذَلِكَ تَبِعْتَهُ عَنْ خُصْمِهِ، ثُمَّ لَا يُسْمَعُ لَهُ بَعْدَ ذَلِكَ حُجَّةٌ، وَلَا تُقْبَلُ مِنْهُ بَيِّنَةٌ. (٩٦)

السابع عشر:

- يعرض القاضي صيغة اليمين على الخصمين، حتى يتراضيا أو يعدل في اليمين ما يقترحانه، ويدون القاضي ما استقرا عليه في الضبط، ويفهم الخصم الخالف بوجوب أدائها على هذه الصيغة، وأن يكون أدائها بتلقين القاضي للخصم وإلقائها عليه، وأن يطلبها الخصم ولا يعتد باليمين إذا حلفها دون طلب خصمه، وأن يحلفها متصلة بدون تقطيع ولا استثناء. (٩٧)

(٩٣)- جاء في المبسوط "فَإِذَا تَكَلَّمَ بِمَا يَرْجِعُ إِلَى الْإِسْتِخْفَافِ بِالْقَاضِي أَوْ يُدْهَبُ بِهِ حِشْمَةً مَجْلِسِ الْقَضَاءِ فَحَيِّئِدْ يَمْنَعُهُ عَنْ ذَلِكَ وَيُؤَدِّبُهُ عَلَيْهِ" المبسوط للرخسي (١٦ / ٦٤)

(٩٤) المادة الثالثة والسبعون: إدارة الجلسة وضبطها منوطان برئيسها، وله في سبيل ذلك أن يخرج من قاعة الجلسة من يخل بنظامها، فإن لم يمثل كان للمحكمة أن تأمر - على الفور - بحبسه مدة لا تزيد على أربع وعشرين ساعة، ويكون أمرها نهائياً، وللمحكمة أن ترجع عن ذلك الأمر.

(٩٥) كَانَ سَحُونٌ إِذَا شَاغَبَ الْحُضْرَانِ أَغْلَظَ عَلَيْهِمَا وَرَبَّيَا أَمَرَ الْقَوْمَةَ فَزَجَرُوهُمَا بِالِدَّرَةِ وَرَبَّيَا شَاغَبَا حَتَّى لَا يَفْهَمَ عَنْهُمَا فَيَقُولُ قَوْمًا فَيَأْتِي لَا أَفْهَمَ عَنْكُمَا الذَّخِيرَةَ لِلْقَرِافِي (١٠ / ٦٨)

(٩٦) تبصرة الحكام في أصول الأفضية ومناهج الأحكام (١ / ٢٠٧)، وجاء في نظام المرافعات الشرعية "المادة الثامنة والستون: إذا دفع أحد الطرفين بدفع صحيح وطلب الجواب من الطرف الآخر فاستمهل لأجله فللقاضي إمهاله متى رأى ضرورة ذلك، على أنه لا يجوز تكرار المهلة لجواب واحد إلا لعذر يقبله القاضي" <https://qadha.org.sa/files> الجمعية العلمية القضائية السعودية

(٩٧) جاء في المبسوط للرخسي "هَكَذَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي حَدِيثِ الْحَضْرِيِّ وَالْكَنْدِيِّ لِلْمُدَّعِي مِنْهَا «أَلَيْكَ بَيِّنَةٌ فَقَالَ لَا قَالَ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - لَكَ بَيِّنَةٌ فَقَالَ يَخْلِفُ وَلَا يُبَالِي فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ لَيْسَ لَكَ إِلَّا هَذَا شَاهِدَاكَ أَوْ يَمِينُهُ» فَذَلِكَ تَنْصِبُصُّ عَلَى أَنَّ الْيَمِينَ حَقُّ الْمُدَّعِي " المبسوط للرخسي (١٧ / ٣٠).

الثامن عشر:

- في حالة امتناع الخصم الذي توجهت عليه اليمين عن الحلف يعد ناكلاً، ويخبره القاضي بلزوم الحلف وإلا قضى عليه بسبب نكوله. (٩٨)

المسألة الثالثة: ما يتعلق بالشهود والبيئات.

أولاً

يأذن القاضي للشاهد في أداء شهادته ويدعه يسترسل ولا يقاطعه، إلا أن يتعد عن الدعوى، كما يمنع الخصم من مقاطعته وعلى الشاهد ان تكون شهادته محررة.

ثانياً:

يجوز للحاكم الحكم بالبيئة والإقرار في مجلسه وإن لم يسمعه معه أحد. (٩٩)

ثالثاً:

- يسأل القاضي الخصم بعد سماع البيئة هل لك مدفع أو مطعن فيها هل يطعن في الشهود أو في شهادتهم، وَيَسْأَلُ الْمُدَّعَى عَلَيْهِ هَلْ لَكَ مَدْفَعٌ، (١٠٠) وهو ما يسمى بالإعذار في البيئة. (١٠١)

(٩٨) مجلة الأحكام العدلية (ص: ٣٧٠)

(٩٩) المحرر في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل (٢/ ٢٠٦) عبد السلام بن عبد الله بن الخضر بن محمد، ابن تيمية الحارثي، أبو البركات، مجد الدين الناشر: مكتبة المعارف - الرياض الطبعة: الطبعة الثانية ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م.

(١٠٠) إرشاد السالك إلى أشرف المسالك في فقه الإمام مالك (ص: ١١٧) عبد الرحمن بن محمد بن عسكر البغدادي، أبو زيد أو أبو محمد، شهاب الدين المالكي وبهامشه: تقارير مفيدة لإبراهيم بن حسن الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر الطبعة: الثالثة.

(١٠١) معنى الإعذار في البيئة: أن يقول القاضي للخصم بعد سماع البيئة: هل لك من مدفع في البيئة أو مطعن فيها، فإذا ذكر شيئاً من ذلك سمعه وأجرى ما يلزم نحوه، وإن لم يذكر شيئاً من ذلك زكيت البيئة إذا كانت شهادة وحكم بها، وجرى العمل بأن يقول القاضي للمشهود عليه بعد سماع الشهادة: ماذا تقول في الشاهد وشهادته؟" المدخل إلى فقه المرافعات ص ٢٦٥ تأليف عبد الله بن محمد بن سعد آل خنين ط دار الحضارة للنشر والتوزيع ط أولى ١٤٤٢ هـ - ٢٠٢١ م.

المسألة الرابعة: ما يتعلق بآليات الحكم القضائي

أولاً:

- ثم تأتي بعد ذلك مرحلة تقصي الحجج والبيانات: وهي دراسة القضية وتوصيفها توصيفاً نهائياً والحكم فيها.

ثانياً:

- يقرأ القاضي ما قدم إليه من مذكرات، وما ضبط لديه في محضر الدعوى، من دعوى وإجابة ودفوع وبيانات قراءة متأنية ويقوم بتلخيص ما قرأه بنفسه. (١٠٢)

ثالثاً: توصيف القضية

- وتوصيف القضية له خمسة أنواع:

- ١- التوصيف الموضوعي: كأن يقال الواقعة المتنازع فيها إجارة مثلاً أو بيعاً. (١٠٣)
- ٢- التوصيف الابتدائي: يبدأ القاضي بتوصيف الدعوى توصيفاً ابتدائياً وفقاً للحكم الكلي الملاقي للدعوى والإجابة، وذلك لتحديد الأوصاف المؤثرة التي يتوجه إثباتها. (١٠٤)
- ٣- ثم يقوم بتوصيف آخر يحدد فيه المدعي الذي تتوجه عليه البينة، طالبا أو مطلوباً، والمدعى عليه الذي يتوجه أن يكون القول قوله بيمينه طالبا، أو مطلوباً، فهذا من أهم مسائل الدعوى، ومن عرفه فقد عرف وجه القضاء.
- ٤- التوصيف الإجرائي: كأن توصف الدعوى بأنها صحيحة؛ لاستكمال شروطها، أو الدعوى ناقصة، ويمكن تصحيح السير فيها، أو الدعوى باطلة؛ لتخلف بعض شروطها.
- ٥- التوصيف الفرعي: ومن ذلك الذي يحصل لأجل الرد على البيئات غير الموصلة.

(١٠٢) سير الدعوى القضائية ص ٤٩٩.

(١٠٣) يطلق الفقهاء على هذه العملية التكييف، ويسمونها أهل الطب التشخيص، ويسمونها أهل القضاء التوصيف.

(١٠٤) سير الدعوى ص ٤٦٧- توصيف الأفضية في الشريعة الإسلامية «دراسة شرعية لأصول وفروع تنزيل الأحكام الكلية على الوقائع القضائية والفتوية مع تطبيقات قضائية من أفضية السلف ومحاكم المملكة العربية السعودية» ج ١/ ٧٩ المؤلف: عبد الله بن محمد بن سعد آل خنين الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.

٦- التوصيف النهائي: وهو المراد بالتوصيف عند الإطلاق، وهو يمثل مجموعة المؤثرات المعرفية على القاضي سواء المنطوق منها، أو المفهوم، أو المضمرة.

رابعاً:

- لا يجوز للقاضي أن يقضي إلا وقد يتقن أنه فهم، أمّا إذا تحير أو شك أو لم يفهم فلا ينبغي له أن يقضي^(١٠٥)، فليستودع القاضي فهمه وسمعه وقلبه عند الخصمين.^(١٠٦)

خامساً:

- إذا لم يفهم القاضي فله أن يصرف الخصوم لقاضٍ آخر، وإذا لم يتبين له وجه الحق دعاهما للصلح، وإذا تبين له الحق فلا ينبغي له أن يعدل إلى الصلح وليقضي بالحق^(١٠٧) فإن اتضح له الحكم حكم، وإلا أخره^(١٠٨)

سادساً:

- إذا سمع القاضي ما لدى الطرفين من أقوال وبيانات وحجج، فإنه يختتم المرافعة بقوله للطرفين المتخاصمين هل لديكما أقوال ترغبون إضافتها، أو بيانات تريدون تقديمها وسماعها، فإن أضافا شيئاً، استمع له القاضي، وإلا اختتم القاضي المرافعة وأخذ في دراسة القضية

(١٠٥) جاء في تبصرة الحكام "لا يقضي القاضي حتى لا يشك أن قد فهم، فأما أن يظن أن قد فهم ويخاف أن لا يكون فهم لما يجد من الحيرة فلا ينبغي أن يقضي بينها وهو يجد ذلك قاله ابن يونس. تبصرة الحكام في أصول الأفضية ومناهج الأحكام (١ / ٤١).

(١٠٦) جاء في بدائع الصنائع "ومنها: أن يكون القاضي فهماً عند الخصومة، فيجعل فهمه وسمعه وقلبه إلى كلام الخصمين. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع (٧ / ٩) علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي الناشر: دار الكتب العلمية الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.

(١٠٧) جاء في تبصرة الحكام "ثم للقاضي حينئذ أن يرشدهما للصلح. قال: والأقرب إن كان هنالك قاضٍ غيره صرفهما إليه لاحتمال أن لا يشكل عليه الحكم، وإن لم يكن في البلد غيرهما بالصلح إن كان من الأحكام المالية وغيرها التي يتأتى فيها الصلح. إذا أشكل على القاضي وجه الحق أمرهم بالصلح فإن تبين له وجه الحكم فلا يعدل إلى الصلح وليقطع به" تبصرة الحكام في أصول الأفضية ومناهج الأحكام (١ / ٤١).

(١٠٨) حاشية الروض المربع (٧ / ٥٢٧) عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي الحنبلي النجدي طبعة: الأولى - ١٣٩٧ هـ.

(١٠٩) فَإِنْ قَالَ: لَا فَصَلَ بَيْنَهُمَا وَأَوْقَعَ الْحُكْمَ، فَإِنْ أَتَى بَعْدَ ذَلِكَ يُرِيدَانِ نَقَضَ ذَلِكَ، لَمْ يَقْبَلْ ذَلِكَ مِنْهُمَا، إِلَّا أَنْ يَأْتِيَا بِأَمْرٍ يَرَى أَنَّ لَذَلِكَ وَجْهًا (١١٠) وله لمن توجه عليه الحكم (أن يقول له القاضي) أبقيت لك حجة؟ أو هل لك ما يَحَقِّقُ دعواك، ويثبت الإِعْدَارَ؟ (١١١)

سابعاً:

- يُوصِي الْقَاضِي بِالْمُصَالِحَةِ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ فِي الْمَخَاصِمَةِ الْوَاقِعَةِ بَيْنَ الْأَقْرَبَاءِ، فَإِنْ فَصَلَ الْقَضَاءُ يورث بينهما الضغائن، (١١٢) أَوْ بَيْنَ الْأَجَانِبِ الْمُأْمُولِ فِيهَا رَغْبَةً الطَّرْفَيْنِ فِي الصُّلْحِ فَإِنْ وَافَقَا صَالِحُهُمَا عَلَى وَفَّقِ الْمَسَائِلِ الْمُنْدَرِجَةِ فِي كِتَابِ الصُّلْحِ وَإِنْ لَمْ يُوَافَقَا أَتَمَّ الْمَحَاكِمَةَ (١١٣). وعلى المحكمة أن تعطي الخصوم المهل المناسبة للاطلاع على المستندات والرد عليها كلما اقتضت الحال ذلك.

ثامناً

-التعجيل بالفصل في القضية بعد اتضاحها مقصد من مقاصد الشريعة في القضاء (١١٤)، فيجب سلوك أقرب الطرق للوصول إلى الحق (١١٥)، والإبطاء في إيصال الحقوق لأصحابها

(١٠٩) سير الدعوى القضائية ص ٤٩٣ بتصرف جاء في مختصر خليل "بَقِيَتْ لَكَ حُجَّةٌ الْبَاءُ لِلتَّصْوِيرِ أَيُّ أَوْ يَقُولُ لَهُ أَلَيْكَ مَطْعَنٌ أَوْ قَادِحٌ أَوْ مَدْفَعٌ أَوْ مَقَالٌ. (قَوْلُهُ: مِنْ مَدْعٍ أَوْ مَدْعَى عَلَيْهِ) وَالْإِعْدَارُ لِلْمُدْعَى عَلَيْهِ فِي الْبَيِّنَةِ الشَّاهِدَةِ عَلَيْهِ وَلِلْمُدْعَى فِيْمَنْ يَجْرَحُ بَيِّنَتَهُ فَيَقُولُ أَلَيْكَ حُجَّةٌ تَطْعَنُ فِي الْمَطْعَنِ أَوْ بَيِّنَةٌ غَيْرُ هَذِهِ. شرح مختصر خليل للخرشي (٧/ ١٥٨).

(١١٠) المدونة (٤/ ٣) مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني الناشر: دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

(١١١) البهجة في شرح التحفة (١/ ١٠٧) علي بن عبد السلام بن علي، أبو الحسن التُّسُولِي المحقق: ضبطه وصححه: محمد عبد القادر شاهين الناشر: دار الكتب العلمية - لبنان / بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.

(١١٢) قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَدُّوا الْقَضَاءَ بَيْنَ ذَوِي الْأَرْحَامِ حَتَّى يَصْطَلِحُوا فَإِنَّ فَصَلَ الْقَضَاءُ يورثُ بَيْنَهُمُ الضَّغَائِنَ الذخيرة للقرافي (١٠/ ٦٨).

(١١٣) الْمَادَّةُ (١٨٢٦) من مجلة الأحكام العدلية (ص: ٣٧٢).

(١١٤) المدخل إلى فقه المرافعات ص ٩١.

بأكثر مما ينبغي يثير مفسد كثيرة^(١١٦) فلا يجوزُ لِلْقَاضِي تَأْخِيرُ الْخُصُومِ إِذَا تَنَازَعُوا إِلَيْهِ إِلَّا مِنْ عُدْرٍ^(١١٧)، وَيَأْتُمْ إِذَا آخَرَ الْفَصْلَ فِي التَّزَاوُعِ بِدُونِ وَجْهِ حَقٍّ، وَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ وَيُعَزَّرُ وَيُعْزَلُ^(١١٨).

تاسعاً:

- من حق الخصوم أن يطلبوا من المحكمة تدوين ما اتفقوا عليه من إقرار أو صلح في محضر الدعوى، ويصدر صك بذلك.^(١١٩)

المطلب الثاني: مهارة الإلمام بإجراءات الدعوى

من الضروري أن يلم طلابنا بمهارات إجراءات الدعوى، ونبدأ بتعريف الدعوى والمرافعة، وسوف نتناول هذه المهارات من خلال أربع مسائل:

المسائل الأولى: تعريف المصطلحات المتعلقة بإجراءات الدعوى

المسألة الثانية: إجراءات رفع الدعوى

المسألة الثالثة: ما يسجل في محضر الدعوى

المسألة الرابعة: ما يسجل في صك القضية

المسائل الأولى: تعريف المصطلحات المتعلقة بإجراءات الدعوى

(١١٥) جاء في قواعد الأحكام «وَكَذَلِكَ الْحُكْمُ بَيْنَ الْخُصُومِ وَيَجِبُ سُلُوكُ أَقْرَبِ الطَّرِيقِ فِيهِ دَفْعًا لِعِظَمِ أَحَدِ الْخُصْمَيْنِ عَلَى الْفَوْرِ، وَكَذَلِكَ يَجِبُ بَيَانُ أَحْكَامِ الشَّرْعِ عَلَى الْمُقْتَبِي عَلَى الْفَوْرِ عِنْدَ تَحَقُّقِ الْحَاجَةِ إِلَيْهَا» قواعد الأحكام في مصالح الأنام^(١/ ٢٤٩).

(١١٦) مقاصد الشريعة الإسلامية ص ٢٠٠ منشور على موقع وزارة الأوقاف السعودية.
<https://www.moia.gov.sa/Pages/default.a>

(١١٧) الأحكام السلطانية للماوردي (ص: ١٢٨) أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي، الناشر: دار الحديث - القاهرة.

(١١٨) الموسوعة الفقهية الكويتية (٣٣/ ٣١٩) وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت الطبعة الثانية، دار السلاسل - الكويت.

(١١٩) المادة السبعون: للخصوم أن يطلبوا من المحكمة في أي حال تكون عليها الدعوى تدوين ما اتفقوا عليه من إقرار أو صلح أو غير ذلك في محضر الدعوى، وعلى المحكمة إصدار صك بذلك.

الدعوى: هي قول أو ما في معناه، معتد به شرعاً، يأتي به المدعي ينسب به حقاً لنفسه، أو من يمثله، قبل غيره، لدى القاضي ومن في حكمه (١٢٠).

المرافعة: هي سير الدعوى لدى القاضي وفقاً للرسم المقرر من بداية الدعوى حتى نهايتها. (١٢١).

تدوين المرافعة القضائية: هو كتابة سير الدعوى والإجراءات التي يتخذها القاضي من الدعوى والإجابة والبيانات والتعجيز والإعذار، وختم المرافعة والأيمان والنكول، وجميع المناقشات والإفادات المتعلقة بها، وكتابة الحكم وأسبابه في محضر خاص لدى المحكمة. (١٢٢)

المسألة الثانية: إجراءات رفع الدعوى

بين نظام المرافعات الشرعية الإجراءات التي ينبغي أن تسلك لرفع الدعوى القضائية وهي على النحو التالي:

- لا بد من وجود كاتب يسجل وقائع الجلسة، ويحضر مع فضيلة القاضي في جميع

الجلسات، وجميع إجراءات الدعوى، وإلا تولى فضيلة القاضي تسجيل جميع ذلك بنفسه. (١٢٣)

ذَكَرَ هُشَيْمٌ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ شُبْرُمَةَ يَقُولُ ثَلَاثٌ لَمْ يَعْمَلْ بَيْنَ أَحَدٍ قَبْلِي وَلَنْ يَتْرُكُنَّ أَحَدٌ

بَعْدِي الْمُسْأَلَةَ عَنِ الشُّهُودِ، وَإِثْبَاتِ حُجَجِ الْخُصْمَيْنِ، وَتَحْلِيَةِ الشُّهُودِ فِي الْمُسْأَلَةِ. (١٢٤)

ولقد فرق الفقهاء قديماً بين المحضر والسجل، فاختص المحضر بحكاية ما جرى بين

المتنازعين. والسجل: ما نطلق عليه في زماننا صك القضية، فقد استخدموه لتنفيذ ما ثبت عند

القاضي وأمضاه من حكمه، وقد جرى العمل في المحاكم على أن كتب المرافعة القضائية ثلاثة

أنواع: محضر القضية (ضبط القضية) وصكها، وسجل الصك.

(١٢٠) سير الدعوى القضائية ص ٣٣.

(١٢١) المدخل إلى فقه المرافعات ص ٢٦.

(١٢٢) سير الدعوى ص ٥٠٧، المدخل إلى فقه المرافعات ص ٨٨.

(١٢٣) المادة السادسة: يجب أن يحضر مع القاضي في الجلسات وفي جميع إجراءات الدعوى كاتب يجرر محضر

الجلسة ويوقعه مع القاضي، وإذا تعذر حضور الكاتب فللقاضي تولى الإجراء وتحرير المحضر.

(١٢٤) أحكام القرآن للخصاص ت قمحاوي (٢ / ٢٣٧) أحمد بن علي أبو بكر الرازي الخصاص الحنفي

المحقق: محمد صادق القمحاوي - عضو لجنة مراجعة المصاحف بالأزهر الشريف الناشر: دار إحياء

التراث العربي - بيروت تاريخ الطبع: ١٤٠٥ هـ.

ويتم تدريب الملازمين القضائيين على دورة المعاملة إذا كانت الدعوى الكترونية منذ ورودها للمحكمة إلى حين صدوره: استلام المعاملة، توريدها، فهرستها، تصديرها.

المسألة الثالثة: ما يسجل في محضر الدعوى

يسجل في محضره الآتي

- ١- كتابة رقم القضية وقيد أوراقها، ويأخذ رقم القضية رقما متسلسلا من بداية العام.
- ٢- البداية بالبسملة ثم الحمد لله.
- ٣- ذكر اسم القاضي الذي ينظر الدعوى، والدائرة القضائية، والمحكمة التي تم فيها ذلك.
- ٤- تاريخ افتتاح الجلسة باليوم والشهر والسنة.
- ٥- حضور المدعي، وذكر اسمه، وتدوين ما يعرف به، من هويته الرسمية، ورقمها، وإذا قام عنه وكيل بين ذلك، ويكتب اسمه من هويته الرسمية، ورقمها، ورقم وكالته، وتاريخها، ومصدرها، وملخص مضمونها، مع ذكر اسم من ينوب عنه، وهويته الرسمية.
- ٦- حضور المدعى عليه وذكر اسمه، وتدوين ما يعرف به، على نحو ما سلف في المدعي.
- ٧- دعوى المدعي محررة مستوفية ما يلزم لها.
- ٨- إجابة المدعى عليه محررة مستوفية لما يلزم لها.
- ٩- ما قد يلزم للدعوى من إثبات وراثته ونحوه.
- ١٠- مباحثات القاضي مع الخصوم، والأسئلة التي وجهها لهم، وجميع إفاداتهم، ودفعوهم، وتأجيل الجلسة، وتنقلاتها في محضر الضبط، وربط التنقل، وذكر أجل الجلسة القادمة.
- ١١- البيئات من شهود، وغيرهم، فيكتب أسماء الشهود، وتعريفهم، ونص شهادتهم، مع الإشارة إلى الإعذار في البيئة والحجة.
- ١٢- ذكر المهل المقررة والتعجيز عن إحضار البيئة بعد مضي المهلة المقررة شرعا، ونظاما.
- ١٣- أسباب الحكم، ثم الحكم، وحق المحكوم عليه في الاعتراض عليه، وبمدة الاعتراض وسقوط حقه في الاعتراض عند تأخره عن المدة المقررة له، وهي ثلاثون يوما من استلام صك الحكم.
- ١٤- ختمه بطلب التوفيق من الله - عز وجل - والصلاة على النبي محمد - صلى الله عليه وسلم -.
- ١٥- إثبات التاريخ بذيل ذلك مباشرة، وهو تاريخ الحكم.
- ١٦- توقيع القاضي، أو القضاة على ذلك.

١٧- توقيع المترافعين، والشهود، وسائر من دونت له إفادة، أو حضور في المحضر في كل جلسة من جلساته، ومن يرفض التوقيع من هؤلاء، فإن القاضي يثبت عليه ذلك في محضر الجلسة.

- عرض نسخة السجل، وتدبره مرة بعد مرة، حتى لا يكون في سجله خلل؛ لأن السجل حكاية ما جرى بين الخصوم، كالصك، فيذكر في السجل جميع ما جرى، ويعرض مرة بعد مرة، حتى لا يكون فيه خلل.

- يرفع المدعي - لدى المحكمة - صحيفة دعوى ورقية أو إلكترونية، موقعة منه أو من يمثله، أصل وصور بعدد المدعى عليهم، وتشتمل هذه الصحيفة على: جميع بيانات المدعي، والمدعى عليه، وزمان ومكان إقامة الدعوى، موضوع الدعوى، وما يطلبه المدعي، وأسانيده. (١٢٥)

- تقيد الصحيفة في السجل المختص بها يوم تقديمها، من خلال الموظف المختص بذلك، ويدون تاريخ الجلسة المحددة لنظرها، وتسلم في اليوم التالي أصل الصحيفة، وصورها إلى المحضر، أو المدعي للتبليغ، مع رد الأصل إلى المحكمة. (١٢٦)

(١٢٥) جاء في نظام المرافعات الشرعية الباب الثالث (رفع الدعوى وقيدها) المادة الحادية والأربعون: ترفع الدعوى من المدعي بصحيفة - موقعة منه أو ممن يمثله - تودع لدى المحكمة من أصل وصور بعدد المدعى عليهم.

ويجب أن تشمل صحيفة الدعوى البيانات الآتية - الاسم الكامل للمدعي، ورقم هويته، ومهنته أو وظيفته، ومكان إقامته، ومكان عمله، والاسم الكامل لمن يمثله، ورقم هويته، ومهنته أو وظيفته، ومكان إقامته ومكان عمله ب. - الاسم الكامل للمدعى عليه، وما يتوافر من معلومات عن مهنته أو وظيفته، ومكان إقامته، ومكان عمله، فإن لم يكن له مكان إقامة معلوم فأخر مكان إقامة كان له ج. - تاريخ تقديم الصحيفة د. - المحكمة المرفوعة أمامها الدعوى ه. - مكان إقامة مختار للمدعي في البلد الذي فيه مقر المحكمة إن لم يكن له مكان إقامة فيها. و - موضوع الدعوى، وما يطلبه المدعي، وأسانيده. ويكتفى بالنسبة إلى الأجهزة الحكومية في الفقرات (أ، ب، هـ) من هذه المادة بذكر الاسم والمقر. وللمجلس الأعلى للقضاء عند الاقتضاء إضافة ما يلزم من وسائل وبيانات أخرى. لا يجمع في صحيفة الدعوى بين عدة طلبات لا رابط بينها. [blob:https://laws.moj.gov.sa/9b49aff8-5073-4caf-a8a4-c2a76206976d](https://laws.moj.gov.sa/9b49aff8-5073-4caf-a8a4-c2a76206976d) موقع وزارة العدل السعودية.

(١٢٦) المادة الثانية والأربعون: يقيد الكاتب المختص الدعوى في يوم تقديم الصحيفة في السجل الخاص بذلك بعد أن يثبت - بحضور المدعي أو من يمثله - تاريخ الجلسة المحددة لنظرها في أصل الصحيفة، وصورها.

=

وأربعة أيام في بقية المحاكم، وفي حوادث السير، أو عند الضرورة، أربعة وعشرون ساعة، لا تنقص هذه المدد إلا بإذن المحكمة، مع مراعاة إمكانية الحضور. (١٢٩)

- لا تبطل صحيفة الدعوى؛ لعدم مراعاة الموعد المقرر لتسليم صحيفة الدعوى، أو عدم مراعاة موعد الحضور، مع ثبوت حقه في التأجيل لاستكمال الموعد. (١٣٠)

- إن ظهر للمحكمة أن الدعوى صورية، أو كيدية، وجب عليها رفضها، ولها الحكم على من يثبت عليه ذلك بتعزير. (١٣١)

- استيفاء القضية حفظها من النظر والثبت بتتبع وجوه الحق، واستقصاء الحجج والبيانات، بقدر ما يستطيع القاضي، فيخرج الحكم وقد استوفى ما يجب له من كمال، فلا يجد فيه متعقبة مغمزا يوجب رده، أو يوهن من نفاذه، فليست العبرة بكثرة الفصل في القضايا، وإنما بتحقيق العدل فيها. (١٣٢)

(١٢٩) المادة الرابعة والأربعون: موعد الحضور أمام المحكمة العامة ثمانية أيام على الأقل من تاريخ تبليغ صحيفة الدعوى. وموعد الحضور أمام المحاكم العمالية والتجارية والأحوال الشخصية أربعة أيام على الأقل من تاريخ تبليغ صحيفة الدعوى، وتطبق مدة الأيام الأربعة على القضايا العمالية والتجارية والأحوال الشخصية إذا نظرت أمام المحكمة العامة في المحافظة أو المركز. ويجوز في الدعاوى الناشئة عن حوادث السير أو عند الضرورة نقص الموعد إلى أربع وعشرين ساعة، بشرط أن يحصل التبليغ للخصم نفسه في حالة نقص الموعد وأن يكون بإمكانه الوصول إلى المحكمة في الموعد المحدد، ويكون نقص الموعد بإذن من المحكمة المرفوعة إليها الدعوى.

(١٣٠) المادة السادسة والأربعون: لا يترتب على عدم مراعاة الموعد المقرر في المادة (الثالثة والأربعين) من هذا النظام أو عدم مراعاة موعد الحضور بطلان صحيفة الدعوى، وذلك من غير إخلال بحق الموجه إليه التبليغ في التأجيل لاستكمال الموعد.

(١٣١) <https://laws.boe.gov.sa/BoeLaws/Laws/LawDetails/f0eaae> نظام المرافعات الشرعية موقع وزارة العدل الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/١) بتاريخ ٢٢ / ١ / ١٤٣٥.

(١٣٢) جاء في مقاصد الشريعة الإسلامية «وإنما قلت فيما تقدم: "بأكثر مما يستدعيه تتبع طريق ظهور الحق" لزيادة تقرير معنى قولي: "إيصال الحق إلى صاحبه" للاحتراز عما يتوهمه كثير من الضعفاء في العلم أو المرائين من ضعفاء القضاة من الاهتمام بالإكثار من إصدار الأفضية تفاخراً بكثرتها، في حين أنها لم يُستوف ما يجب استيفاؤه من طرق بيان الحق حتى يجدها متعقبها مختلفة المبنى معرّضة للنقض. فليس الإسراع بالفصل بين الخصمين وحده محموداً إذا لم يكن الفصل قاطعاً لعود المنازعة، ومقتنعاً في ظهور كونه صواباً

=

المسألة الرابعة: ما يسجل في صك القضية

وهو يتضمن جميع ما جرى في محضر القضية لكن ملخصاً ومنقحاً.

طريقة تلخيص صك الحكم:

١- يذكر فيه بالبسملة والحمد لله، واسم القاضي، والدائرة القضائية، والمحكمة التي صدر فيها الحكم.

٢- اسم المدعي، والمدعى عليه، من واقع هوياتها- مع رصد أرقام هوياتها والوكلاء إن كانوا- وحضورهما ووكالاتهما إن نابا عن غيرهما.

٣- خلاصة الدعوى، والإجابة، والدفع الصحيح والأسئلة والمباحث المتعلقة بالحكم، والبيانات الموصلة بنصها كأسماء الشهود، وتعريفهم بما يميزهم ونص شهاداتهم، وحق الاعتراض عليه، وقرار الخبير إن كان، والطعون المؤثرة فيه أو في الشهود، ونص اليمين اللازمة، وحلف المتوجهة عليه، والنكول إن كان، وإنذار الناكل وأسباب الحكم، ونص الحكم، وحق الاعتراض عليه، ومدته، وفواته بمضي المدة، واختتامه بالصلاة على النبي -صلى الله عليه وسلم- وتذييله بتاريخ الحكم، وتوقيع القاضي، وختمه بعد قراءته والتأكد من صحته وسلامته.

ويجري العمل الآن في محاكم المملكة العربية السعودية: على أن محاضر الدعاوى والصك تكون محفوظة في جهاز الحاسوب، مع حفظ نسخة ورقية عنها، ويجري حفظ السجلات لدى المحكمة في حرز حصين حفاظاً عليها من التلف وغيره.

المطلب الثالث: مهارة الإلمام بأحكام الإثبات في الشريعة الإسلامية

الإثبات كما يعرفه رجال القانون الوضعي هو: إقامة الدليل أمام القضاء بالطرق التي يجدها القانون على صحة واقعة قانونية يدعيها أحد طرفي الخصومة وينكرها الطرف الآخر " أو هو ما عرف عند فقهاء الشريعة الإسلامية بطرق القضاء. (١٣٣)

وعداً. ولذلك قال عمر: "فاض إذا فهمت". ولقد كانت طرق المرافعات في عهد النبوة وما يليه بسيطة»
«مقاصد الشريعة الإسلامية» (٣ / ٥٣٩).

(١٣٣) نظام الإثبات في الفقه الإسلامي (٥٨ / ١٤٧) عوض عبد الله أبو بكر الناشر: مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

وقد اشتمل نظام الإثبات على أحد عشر باباً، وثمان وعشرين ومائة مادة، وتاريخ إصداره 1443/05/26 هـ الموافق: ٢٠٢١/١٢/٣٠ م، وتاريخ نشره 1443/06/04 هـ الموافق: ٢٠٢٢/٠١/٠٧ م

وتضمن النظام: أحكام عامة عن الإثبات، الإقرار، استجواب الخصوم، المحررات الرسمية، المحررات العادية، إلزام الخصم بتقديم المحررات، إثبات صحة المحررات، تحقيق الخطوط، دعوى التزوير، الكتابة، الدليل الرقمي، الشهادة، القرائن وحجية الأمر المقضي، العرف، اليمين واليمين الحاسمة والمتممة، المعاينة، الخبرة، أحكام ختامية، النشر والنفاد.

والأبواب التي اشتمل عليها وعدد موادها على النحو:

الباب الأول: أحكام عامة، واشتمل على ثلاث عشرة مادة.

الباب الثاني: الإقرار واستجواب الخصوم، واشتمل على إحدى عشرة مادة.

والباب الثالث: من نظام الإثبات متعلق بالكتابة والمحررات الرسمية ثمان وعشرون مادة.

والباب الرابع: يتعلق بالدليل الرقمي، واشتمل على اثنتي عشرة مادة.

الباب الخامس: الشهادة، واشتمل على تسع عشرة مادة.

الباب السادس: القرائن وحجية الأمر المقضي، واشتمل على أربع مواد.

الباب السابع: العرف واشتمل على أربع مواد.

الباب الثامن: اليمين، واشتمل على ست عشرة مادة.

الباب التاسع: المعاينة، واشتمل على مادتين.

الباب العاشر: الخبرة، واشتمل على خمس عشرة مادة.

الباب الحادي عشر: أحكام ختامية، واشتمل على خمس مواد.

وقد جاء في نظام المرافعات الشرعية في الباب التاسع منه: إجراءات الإثبات (استجواب الخصوم، الإقرار، اليمين، المعاينة، الشهادة، الخبرة، الكتابة اليدوية، القرائن)، وبلغت مواد ثمان وخمسون مادة. (١٣٤)

(١٣٤) نظام المرافعات الشرعية موقع هيئة الخبراء بمجلس الوزراء <https://laws.boe.gov.sa> بتاريخ 1444/10/03 هـ الموافق: ٢٠٢٣/٠٤/٢٣ م.

١- حدد نظام الإثبات طرق الإثبات: بالإقرار أو الاستجواب، أو أداء الشهادة، أو اليمين، وتكون أمام المحكمة (١٣٥)، وأنها في حق الأخرس بالكتابة، أو الإشارة المعهودة. (١٣٦)

٢- فتناول أحكام الإقرار ومنها: أن الإقرار الصادر عن من هو أهل للتصرف لا يعتد به قضائياً إلا إذا صدر أمام المحكمة، وفي دعوى مدعى بها على المقر (١٣٧)، وأنه يعتد بإقرار الصبي المميز فيما أذن له، وكذلك يقبل إقرار من وكلوا في التصرف في حدود ولايتهم (١٣٨)، وأن الإقرار قد يكون صريحاً، أو دلالة، وقد يقع باللفظ أو بالكتابة (١٣٩)، كما أنه حجة قاصرة في حق المقر لا يتعداه لغيره، ولا يقبل رجوعه عنه، ولا يتجزأ (١٤٠).

- للمحكمة أن تستجوب من كان حاضراً من الخصوم، وللخصم أن يطلب استجواب خصمه بنفسه، أو من قبل المحكمة، ولا يجوز لمن طلب للاستجواب أن يتخلف. (١٤١)

(١٣٥) المادة الحادية عشرة "تكون إجراءات الإثبات من إقرار أو استجواب أو أداء للشهادة أو اليمين أمام المحكمة، فإن تعذر فللمحكمة أن تنتقل أو تكلف أحد قضاتها بذلك." موقع وزارة العدل السعودية نظام الإثبات.

(١٣٦) المادة الثانية عشرة "يكون إقرار الأخرس ومن في حكمه واستجوابه وأداؤه للشهادة واليمين وتوجيهها والنكول عنها وردها بالكتابة، فإن لم يكن يعرف الكتابة فيأشارته المعهودة".

(١٣٧) المادة الرابعة عشرة "يكون الإقرار قضائياً إذا اعترف الخصم أمام المحكمة بواقعة مدعى بها عليه، وذلك أثناء السير في دعوى متعلقة بهذه الواقعة، ويكون الإقرار غير قضائي إذا لم يقع أمام المحكمة، أو كان أثناء السير في دعوى أخرى.

(١٣٨) المادة الخامسة عشرة "يشترط أن يكون المقر أهلاً للتصرف فيما أقر به، يصح إقرار الصغير المميز المأذون له في البيع والشراء بقدر ما أذن له فيه، يصح الإقرار من الوصي أو الولي أو ناظر الوقف أو من في حكمهم فيما باشره في حدود ولايتهم .

(١٣٩) المادة السادسة عشرة "يكون الإقرار صراحة أو دلالة، باللفظ أو بالكتابة. لا يقبل الإقرار إذا كذبه ظاهر الحال.

(١٤٠) المادة السابعة عشرة "الإقرار القضائي حجة قاطعة على المقر، وقاصرة عليه. المادة الثامنة عشرة "يلزم المقر بإقراره، ولا يقبل رجوعه عنه.

(١٤١) المادة العشرون "للمحكمة -من تلقاء نفسها أو بناء على طلب أحد الخصوم- أن تستجوب من يكون حاضراً من الخصوم.

لأي من الخصوم استجواب خصمه مباشرة.

=

-يجوز الإثبات بشهادة الشهود، وينبغي أن يحدد الوقائع التي يريد إثباتها، وعدد الشهود وأسماءهم، وللخصم أن ينفيها أيضا بشهادة الشهود^(١٤٢)، وتكون الشهادة عن مشاهدة، أو معانية، أو سماع، ولا تقبل الشهادة بالاستفاضة إلا فيما يتعذر علمه غالباً دونها، ومن ذلك ما يأتي: الوفاة، النكاح، النسب، الملك المطلق، الوقف، والوصية، ومصرفها^(١٤٣)، كما تؤدي الشهادة شفاهاً ويجوز أداؤها كتابة بإذن المحكمة، ويجوز تحليف الشاهد، إذا رأى القاضي ذلك، وفي حال امتناعه يقدر ذلك^(١٤٤)، وتؤدي الشهادة في حال حضور الخصوم، ولا يمنع تحلفهم من سماعها، وتسمع على سبيل الانفراد، وفي حال اختلاف الشهود، تأخذ المحكمة بالقدر الذي تقتنع بصحته من الشهادة^(١٤٥).

-تقبل شهادة من بلغ خمس عشرة سنة، وكان سليم الإدراك، وتسمع لمن هو دون الخمس عشرة على سبيل الاستثناس^(١٤٦)، وينبغي أن يفصح الشاهد عن أية علاقة له بأطراف الدعوى، أو أي مصلحة له، فلا تقبل شهادة من يدفع عن نفسه ضرراً، أو يجلب لنفسه نفعاً، ولا

المادة الحادية والعشرون "للمحكمة -من تلقاء نفسها أو بناء على طلب أحد الخصوم- أن تأمر بحضور الخصم لاستجوابه، ويجب على من تقرر استجوابه أن يحضر الجلسة المحددة لذلك. إذا تخلف الخصم عن الحضور للاستجواب بغير عذر مقبول، أو امتنع عن الإجابة بغير مسوغ معتبر، استخلصت المحكمة ما تراه من ذلك، وجاز لها أن تقبل الإثبات بشهادة الشهود والقرائن في الأحوال التي لا يجوز فيها ذلك.
(١٤٢) المادة الثانية والسبعون "على الخصم الذي يطلب الإثبات بشهادة الشهود أن يبين الوقائع التي يريد إثباتها، وعدد الشهود وأسماءهم.

(١٤٣) المادة الخامسة والستون "يجوز الإثبات بشهادة الشهود؛ ما لم يرد نص يقضي بغير ذلك.
(١٤٤) المادة الرابعة والسبعون تؤدي الشهادة شفاهاً. ويجوز أداؤها كتابة بإذن المحكمة. يجوز للمحكمة تحليف الشاهد عند الاقتضاء، وإذا امتنع عن الحلف فتقدر المحكمة أثر ذلك.

(١٤٥) المادة الخامسة والسبعون "تؤدي الشهادة بحضور الخصوم، وتسمع شهادة كل شاهد على انفراد إلا لمقتضى معتبر. تخلف الخصم المشهود عليه لا يمنع من سماع الشهادة. وله الاطلاع على محضر سماع الشهود.
المادة السادسة والسبعون "تأخذ المحكمة حال اختلاف شهادة الشهود بالقدر الذي تقتنع بصحته من الشهادة؛ على ألا يؤدي هذا الاختلاف إلى التناقض في شهادتهم.

(١٤٦) المادة السبعون لا يكون أهلاً للشهادة من لم يبلغ سن (الخامسة عشرة)، ومن لم يكن سليم الإدراك. يجوز أن تسمع أقوال من لم يبلغ سن (الخامسة عشرة) على سبيل الاستثناس.

تقبل شهادة الأصول، ولا الفروع، ولا أحد الزوجين للآخر، ولا من له ولاية على إنسان له (١٤٧).

- في حالة ما إذا كان الخصم المراد استجوابه فاقداً الأهلية أو ناقصها، فيستجوب من ينوب عنه، ويستجوب من ينوب عن ذي الصفة الاعتبارية، بشرط أهليتهما للتصرف في الحق المتنازع فيه (١٤٨)

تكون الإجابة في الجلسة نفسها إلا إذا رأت المحكمة إعطاء موعد للإجابة، وتكون الإجابة في مواجهته، ولا يلزم حضوره. (١٤٩)

- القرائن المنصوص عليها شرعاً أو نظاماً حجة في الإثبات، ويجوز نقض دلالتها بأي طريق آخر، وللمحكمة أن تستعين بالوسائل العلمية في استنباط القرائن. (١٥٠)

- مما يجوز الإثبات به العرف، أو العادة، عند عدم وجود نص، ولم يخالف نظاماً عاماً، بشرط وجود العرف، أو العادة وقت الواقعة، ولم يعارضهما ما هو أقوى منهما دلالة، كما يقدم العرف الخاص على العرف العام عند التعارض (١٥١)

(١٤٧) المادة الحادية والسبعون "يجب على الشاهد ابتداءً قبل أداء الشهادة الإفصاح عن أي علاقة له بأطراف الدعوى، أو أي مصلحة له فيها، لا تقبل شهادة من يدفع بالشهادة عن نفسه ضرراً أو يجلب لها نفعاً، ولا تقبل شهادة الأصل للفرع، وشهادة الفرع للأصل، وشهادة أحد الزوجين للآخر ولو بعد افتراقهما، وشهادة الولي أو الوصي للمشمول بالولاية أو الوصاية.

(١٤٨) المادة الثانية والعشرون من نظام الإثبات إذا كان الخصم عديم الأهلية أو ناقصها فيستجوب من ينوب عنه، ويجوز للمحكمة مناقشته هو إن كان مميزاً في الأمور المأذون له فيها، ويكون استجواب الشخص ذي الصفة الاعتبارية عن طريق من يمثله نظاماً. وفي جميع الأحوال يشترط أن يكون المراد استجوابه أهلاً للتصرف في الحق المتنازع فيه.

(١٤٩) المادة الثالثة والعشرون من نظام الإثبات.

(١٥٠) المادة الرابعة والثمانون "القرائن المنصوص عليها شرعاً أو نظاماً تغني من قررت لمصلحته عن أي طريق آخر من طرق الإثبات، على أنه يجوز نقض دلالتها بأي طريق آخر؛ ما لم يوجد نص يقضي بغير ذلك.

المادة الخامسة والثمانون "للمحكمة أن تستنبط قرائن أخرى للإثبات، وذلك في الأحوال التي يجوز فيها الإثبات بالشهادة؛ على أن تبين وجه دلالتها. للمحكمة الاستعانة بالوسائل العلمية في استنباط القرائن.

(١٥١) (الباب السابع) العرف المادة الثامنة والثمانون "يجوز الإثبات بالعرف، أو العادة بين الخصوم، وذلك فيما لم يرد فيه نص خاص أو اتفاق بين الأطراف أو فيما لا يخالف النظام العام. المادة التاسعة والثمانون "على من يتمسك بالعرف أو العادة بين الخصوم أن يثبت وجودهما وقت الواقعة. لأي من الخصوم الطعن في ثبوت

=

العرف أو العادة بين الخصوم، كما أن لهم معارضتها بما هو أقوى منها. المادة التسعون "تقدم العادة بين الخصوم والعرف الخاص على العرف العام عند التعارض. المادة الحادية والتسعون للمحكمة عند الاقتضاء ندب خبير للتحقق من ثبوت العرف أو العادة بين الخصوم، وفقاً للأحكام المقررة في الباب (العاشر) من هذا النظام

المطلب الرابع: مهارة الإلمام بأهم الأنظمة القضائية

أن يُلم طالب الشريعة والأنظمة بأهم الأنظمة الموجودة في المملكة العربية السعودية، ويستوعب أحكامها، وما تضمنته من حقوق وواجبات، ونستعرض ثلاثة أنظمة منها على سبيل المثال، وذلك من خلال ثلاث مسائل

المسألة الأولى: نظام القضاء

المسألة الثانية: نظام المرافعات الشرعية

المسألة الثالثة: نظام إجراءات الإثبات

المسألة الأولى: نظام القضاء

وقد صدر النظام بتاريخ 1428/09/19 هـ الموافق: ٢٠٠٧/١٠/٠١ م، ونشر بتاريخ 1428/09/23 هـ الموافق: ٢٠٠٧/١٠/٠٥ م، ويشتمل على خمس وثلاثين مادة، تتناول: استقلالية القضاء وضمائنه، المجلس الأعلى للقضاء، المحاكم وولايتها، ترتيب المحاكم، المحكمة العليا، محكمة الاستئناف، محاكم الدرجة الأولى، ولاية المحاكم، القضاة تعيين القضاة وترقيتهم، نقل القضاة وندهم وإجازاتهم، التفتيش على أعمال القضاة، تأديب القضاة - انتهاء خدمة القضاة، وزارة العدل، كتابات العدل، وكتاب العدل (كتابات العدل واختصاصاتها، تعيين كتاب العدل والتفتيش عليهم، قوة الأوراق الصادرة عن كتاب العدل) - موظفو المحاكم وكتابات العدل، أحكام عامة وانتقالية. (١٥٢)

المسألة الثانية: نظام المرافعات الشرعية

يتضمن نظام المرافعات الشرعية:

الباب الأول: أحكام عامة (نطاق تطبيق النظام، صحة إجراءات المرافعات، التقويم المعتمد، تحديد مكان الإقامة، نقل القضية لمحكمة أخرى، ضوابط التبليغ وكيفيته، وكيفية تسليم صورة التبليغ)، وبلغت مواده ثلاثاً وعشرين مادة.

الباب الثاني: الاختصاص (الاختصاص الدولي، الاختصاص النوعي، الاختصاص

المكاني)، وبلغت مواده سبع عشرة مادة.

(١٥٢) <https://laws.boe.gov.sa/BoeLaws/Laws/LawDetails/ea> موقع هيئة الخبراء بمجلس الوزراء

السعودي 1444/10/03 هـ الموافق: ٢٣/٠٤/٢٠٢٣ م

الباب الثالث: رفع الدعوى وقيدها (صحيفة الدعوى شروطها، وتسليمها، مواعيد الحضور بعد رفع صحيفة الدعوى)، وبلغت موادها ثمان مواد.

الباب الرابع: حضور الخصوم وغيابهم والتوكيل في الخصومة، وبلغت موادها اثني عشرة مادة.

الباب الخامس: إجراءات الجلسات ونظامها، وبلغت موادها أربع عشرة مادة.

الباب السادس: الدفوع، الإدخال والتدخل، الطلبات العارضة، وبلغت موادها إحدى عشرة مادة.

الباب السابع: وقف الخصومة، انقطاع الخصومة، ترك الخصومة، وبلغت موادها ثمان مواد.

الباب الثامن: تنحي القضاة وردهم عن الحكم، وبلغت موادها سبع مواد.

الباب التاسع: إجراءات الإثبات (استجواب الخصوم، الإقرار، اليمين، المعاينة، الشهادة، الخبرة، الكتابة اليدوية، القرائن)، وبلغت موادها ثمان وخمسين مادة.

الباب العاشر: الأحكام (إصدار الأحكام، تصحيح الأحكام وتفسيرها)، وبلغت موادها سبع عشرة مادة.

الباب الحادي عشر: طرق الاعتراض على الأحكام (الاستئناف، النقض، التماس إعادة النظر)، وبلغت موادها تسعا وعشرين مادة.

الباب الثاني عشر: القضاء المستعجل، وبلغت موادها ثلاث عشرة مادة.

الباب الثالث عشر: الإنهاءات (الأوقاف والقاصرون، الاستحكام، إثبات الوفاة وحصر الورثة)، وبلغت موادها اثنتين وعشرين مادة.

الباب الرابع عشر: الأحكام الختامية. وبلغت موادها ثلاث مواد.

كما ينبغي لطلاب الشريعة والأنظمة أن يلم باللائحة التنفيذية لنظام المرافعات الشرعية^(١٥٣)، والطريقة الصحيحة للتعامل معها، وتعريفه بأهم الشروح والمراجع المناسبة.

(١٥٣) <https://www.idc.gov.sa/ar-sa/RulesandRegulations1> اللائحة التنفيذية لنظام المرافعات الصادرة من وزير العدل بتاريخ ٢٨/١/١٤٣٥ هـ - ١٩/٥/١٤٣٥ هـ. واعتمدت بالمرسوم الملكي رقم (م/١) بتاريخ ٢٢/١/١٤٣٥ هـ - قرار مجلس الوزراء رقم (١١) وتاريخ: ٨/١/١٤٣٥ هـ - القرار الوزاري رقم (٣٩٩٣٣) وتاريخ ١٩/٥/١٤٣٥ هـ تاريخ النشر ١٤٣٥/٥/٢٠٣ هـ

المسألة الثالثة: نظام إجراءات الإثبات

أن يُلم طالب الشريعة والأنظمة بأهم مواد نظام الإجراءات الجزائية، ويُزوّد بأهم ما يفيد في فهمها واستيعابها

وقدر صدر النظام بتاريخ ٢٢/١/١٤٣٥هـ-الموافق ٢٥/١١/٢٠١٣م ونشر بتاريخ ٣/٢/١٤٣٥هـ-الموافق ٦/١٢/٢٠١٣م

يتضمن النظام:

أحكام عامة، (نطاق تطبيق النظام، توقيف المواطن وتفتيشه، حقوق المتهم..الخ) ، الدعوى الجزائية (رفع الدعوى، انقضاء الدعوى)، إجراءات الاستدلال (جمع المعلومات وضبطها، التلبس بالجريمة، القبض على المتهم، تفتيش الأشخاص والمسكن، ضبط الرسائل ومراقبة المكالمات)، إجراءات التحقيق (تصرفات المحقق، ندب الخبراء، الانتقال والمعاينة والتفتيش وضبط الأشياء المتعلقة بالجريمة، التصرف في الأشياء المضبوطة، الاستماع إلى الشهود، الاستجواب والمواجهة، التكليف بالحضور وأمر الضبط والإحضار، أمر التوقيف، الإفراج المؤقت، انتهاء التحقيق والتصرف في الدعوى)، المحاكم (الاختصاصات الجزئية، تنازع الاختصاص) إجراءات المحاكمة (إبلاغ الخصوم، حضور الخصوم، حفظ النظام في الجلسات، تنحي القضاة وردهم عن الحكم، الادعاء بالحق الخاص، إجراءات الجلسة ونظامها، دعوى التزوير الفرعية، الحكم، أوجه البطلان)، طرق الاعتراض على الحكم، الاستئناف والنقض وإعادة النظر، قوة الأحكام النهائية، الأحكام الواجبة التنفيذ، الأحكام الختامية. وعدد مواد النظام اثنتان وعشرون مادة و مائتان (١٥٤)

المطلب الخامس: مهارة الإلمام بتصنيف المحاكم واختصاصاتها في المملكة

من المهارات اللازمة لطلاب الشريعة والأنظمة أن يلموا بتصنيف المحاكم في المملكة، واختصاصاتها النوعية والمكانية، والعدد المشترك في كل محكمة، وقد نصت المادة التاسعة من نظام القضاء في المملكة على المحاكم التي يتكون منها النظام القضائي، وأنها ثلاثة أنواع: المحكمة العليا. محكمة الاستئناف.

(١٥٤) <https://laws.boe.gov.sa/BoeLaws/Laws/LawDetails> نظام الإجراءات الجزائية موقع هيئة الخبراء بمجلس الوزراء بتاريخ 03/10/1444هـ الموافق: ٢٣/٠٤/٢٠٢٣م

محاكم الدرجة الأولى: ويندرج تحتها:

المحاكم العامة.

المحاكم الجزائية.

المحاكم العمالية.

المحاكم التجارية.

ومحاكم الأحوال الشخصية. (١٥٥)

المحكمة العليا

ونصت المادة العاشرة على أن المحكمة العليا مقرها الرياض، ويسمى رئيسها بأمر ملكي، وتتكون من رئيس وعدد كاف من رؤساء محاكم الاستئناف، ويعينون بأمر ملكي من خلال ترشيح المجلس الأعلى للقضاء. (١٥٦)

(١٥٥) جاء في نظام القضاء المادة التاسعة:

تتكون المحاكم مما يلي:

١- المحكمة العليا.

٢- محاكم الاستئناف.

٣- محاكم الدرجة الأولى، وهي:

أ- المحاكم العامة.

ب- المحاكم الجزائية.

ج- محاكم الأحوال الشخصية.

د- المحاكم التجارية.

هـ- المحاكم العمالية.

وتختص كل منها بالمسائل التي ترفع إليها طبقاً لهذا النظام، ونظام المرافعات الشرعية، ونظام الإجراءات الجزائية. ويجوز للمجلس الأعلى للقضاء إحداث محاكم متخصصة أخرى بعد موافقة الملك.

<https://laws.boe.gov.sa/BoeLaws/Laws/LawDetails>

(١٥٦) المادة العاشرة:

١- يكون مقر المحكمة العليا مدينة الرياض.

٢- يسمى رئيس المحكمة العليا بأمر ملكي، وتكون درجته بمرتبة وزير ولا تنتهي خدمته إلا بأمر ملكي، ويشترط أن تتوافر فيه الشروط المطلوبة لشغل درجة رئيس محكمة استئناف. وعند غيابه ينوب عنه أقدم رؤساء دوائر المحكمة العليا.

كما نصت المادة الحادية عشرة من نظام القضاء على اختصاص هذه المحكمة من متابعة سلامة تطبيق أحكام الشريعة، وأن الأنظمة التي تصدر من ولي الأمر لا تخالف أحكام الشريعة، كما تراجع الأحكام والقرارات التي تصدر من محكمة الاستئناف، دون التعرض لوقائع القضايا، خاصة إذا كان محل الاعتراض واحدا من الأمور التالية:

- ١- مخالفة أحكام الشريعة، وأن ما يصدر عن ولي الأمر لا يتعارض مع أحكامها.
- ٢- إذا كان الحكم صدر من محكمة لم تشكل وفقا لما ورد في هذا النظام أو غيره من الأنظمة.
- ٣- صدور الحكم من محكمة أو دائرة ليست ذات اختصاص.
- ٤- إذا صدر حكم لم يكيف التكيف القانوني الصحيح أو لم يوصف وصفا صحيحا. (١٥٧)

محاكم الاستئناف

نظمت المواد خمس عشرة، وست عشرة، وسبع عشرة من نظام القضاء أعمال محاكم الاستئناف، فهي محاكم لا بد وأن توجد في كل منطقة، تباشر أعمالها من خلال دوائر متخصصة، تشكل كل دائرة من ثلاثة قضاة، كلهم قضاة استئناف، ماعدا الدائرة الجزائية، فتشكل من خمسة قضاة، ولها دوائر خمس، تعمل من خلالها: الدائرة الحقوقية، الدائرة الجزائية، دائرة الأحوال الشخصية، الدائرة التجارية، الدائرة العمالية، تنظر هذه الدوائر في الأحكام القابلة للاستئناف الصادرة من محاكم الدرجة الأولى، وتحكم بعد سماع أقوال الخصوم. (١٥٨)

(١٥٧) <https://laws.boe.gov.sa/BoeLaws/Laws/LawDetails>

(١٥٨) المادة الخامسة عشرة:

١- يكون في كل منطقة محكمة استئناف أو أكثر، وتباشر أعمالها من خلال دوائر متخصصة، تؤلف كل دائرة منها من ثلاثة قضاة، باستثناء الدائرة الجزائية التي تنظر في قضايا القتل والقطع والرجم والقصاص في النفس أو فيما دونها فتؤلف من خمسة قضاة، ولا تقل درجة القاضي في محكمة الاستئناف عن درجة قاضي استئناف، ويكون لكل دائرة رئيس.

٢- يجوز إنشاء دائرة استئناف متخصصة أو أكثر في المحافظات التابعة للمنطقة التي فيها محكمة استئناف.

٣- يسمى رئيس كل دائرة وأعضاؤها بقرار من رئيس محكمة الاستئناف، ويتولى رئيس المحكمة -أو من ينيبه من أعضاء المحكمة- رئاسة الدائرة عند غياب رئيسها.

المادة السادسة عشرة:

دوائر محاكم الاستئناف هي:

=

محاكم الدرجة الأولى

تشمل محاكم الدرجة الأولى محاكم:

١- المحاكم العامة.

٢- المحاكم الجزائية.

٣- محاكم الأحوال الشخصية.

٤- المحاكم التجارية.

٥- المحاكم العمالية

تختص كل محكمة بما يرفع إليها طبقاً لنظام القضاء، ونظام المرافعات الشرعية، ونظام الإجراءات الجزائية، ويجوز للمجلس الأعلى إحداث محاكم متخصصة أخرى لكن بعد موافقة جلالة الملك.

والاختصاص يوزع بين المحاكم بناء على الاختصاص النوعي أي بحسب طبيعة نوع النزاع: بين زوجين، عقار، حوادث مرور.

كذلك الاختصاص المكاني، ويحدد في نظام الإجراءات الجزائية: كمكان وقوع الجريمة، الذي وقع فيه فعل من أفعال الجريمة، أو محل إقامة المتهم، أو مكان القبض عليه.

وفي نظام المرافعات الشرعية يحدد الاختصاص بناء على المحكمة التي يقع في نطاق اختصاصها مكان إقامة المدعى عليه، فإن كان خارج المملكة، فمكان إقامة المدعي.

وإلا ففي أي محكمة تقع داخل مدن المملكة، وإن تعدد المدعى عليهم فبحسب مكان إقامة الأكثرية.

أمّا الأجهزة الحكومية فتختص المحكمة التي يقع نطاق اختصاصها المقر الرئيسي لها، ويجوز رفعها للمحكمة التي يقع في نطاق اختصاصها فرع الجهاز الحكومي في المسائل المتعلقة بهذا الفرع.

١- الدوائر الحقوقية ٢- الدوائر الجزائية ٣- دوائر الأحوال الشخصية ٤- الدوائر التجارية ٥- الدوائر العمالية.
المادة السابعة عشرة:

تتولى محاكم الاستئناف النظر في الأحكام القابلة للاستئناف الصادرة من محاكم الدرجة الأولى، وتحكم بعد سماع أقوال الخصوم، وفق الإجراءات المقررة في نظام المرافعات الشرعية ونظام الإجراءات الجزائية.

- أمّا الشركات، أو الجمعيات، أو المؤسسات الخاصة فتتبع للمحكمة التي يقع في نطاق اختصاصها مركز إدارتها.

المحاكم العامة

حددت المادة التاسعة عشرة من نظام القضاء، والمادة الحادية والثلاثون والثانية والثلاثون من نظام المرافعات، وتعديلاتها اختصاصات المحكمة العامة

تؤلف المحاكم العامة من دوائر متخصصة، يكون من بينها دوائر للتنفيذ، وللإثباتات الإنهائية، وما في حكمها، الخارجة عن اختصاصات المحاكم الأخرى، وكتابات العدل، والدعاوى المترتبة على حوادث المرور، ومخالفات المرور، وتشكل من قاضٍ واحد، أو ثلاثة قضاة حسب ما يقرر مجلس القضاء. (١٥٩)

المحاكم الجزائية

تختص المحاكم الجزائية بالفصل في جميع القضايا الجزائية، وفي حالة عدم وجود محكمة جزائية بالمنطقة فإنه تنظر فيها المحكمة العامة مالم يقر المجلس الأعلى للقضاء خلاف ذلك، تؤلف المحاكم الجزائية من دوائر قضايا القصاص والحدود، دوائر قضايا التعزير، ثم دوائر قضايا الأحداث، والأصل في تشكيلها أن تكون من ثلاثة قضاة، إلا ما يستثنيه مجلس القضاء فينظر فيه قاضٍ واحد. (١٦٠)

(١٥٩) المادة التاسعة عشرة: تؤلف المحاكم العامة في المناطق من دوائر متخصصة، يكون من بينها دوائر للتنفيذ وللإثباتات الإنهائية وما في حكمها - الخارجة عن اختصاصات المحاكم الأخرى وكتابات العدل - وللصقل في الدعاوى الناشئة عن حوادث السير وعن المخالفات المنصوص عليها في نظام المرور ولائحته التنفيذية، وتتكون كل دائرة فيها من قاضٍ فرد أو ثلاثة قضاة، وفق ما يحدده المجلس الأعلى للقضاء <https://laws.boe.gov.sa/BoeLaws/Laws/LawDetails> موقع هيئة الخبراء <https://laws.boe.gov.sa/BoeLaws/Laws/LawDetails> نظام المرافعات الشرعية موقع الخبراء بمجلس الوزراء.

(١٦٠) نظام القضاء المادة العشرون: تؤلف المحكمة الجزائية من دوائر متخصصة هي: أ - دوائر قضايا القصاص والحدود. ب - دوائر القضايا التعزيرية. ج - دوائر قضايا الأحداث. وتشكل كل دائرة من ثلاثة قضاة، باستثناء القضايا التي يحددها المجلس الأعلى للقضاء فينظرها قاضٍ فرد. وانظر نظام الإجراءات الجزائية المادة الثلاثون بعد المائة، والحادية والثلاثون بعد المائة، والثانية والثلاثون بعد المائة <https://laws.boe.gov.sa/BoeLaws/Laws/LawDetails> نظام القضاء موقع هيئة الخبراء.

محاكم الأحوال الشخصية

المادة الحادية والعشرون:

تؤلف محكمة الأحوال الشخصية من دائرة أو أكثر، وتكوّن كل دائرة من قاضي فرد أو أكثر، وفق ما يحدده المجلس الأعلى للقضاء. ويجوز أن يكون من بينها دوائر متخصصة بحسب الحاجة.

حددت المادة الحادية والعشرون من نظام القضاء ما تؤلف منه دائرة الأحوال الشخصية سواء من دائرة أو أكثر، سواء مشكلة من قاضي واحد أو أكثر، بحسب ما يحدده المجلس الأعلى للقضاء، ويكون من بينها دوائر متخصصة. (١٦١)

وحددت المادة الثالثة والثلاثون ما تختص بالنظر في محاكم الأحوال الشخصية، فتنظر في جميع مسائل الأحوال الشخصية، والإرث والوقف، وما يتعلق بالأوصياء، والدعاوى المتعلقة بالأحوال الشخصية، والدعاوى المرفوعة لإيقاع العقوبات المنصوص عليها في نظام الهيئة العامة للولاية على القاصرين. (١٦٢)

(١٦١) المادة الحادية والعشرون: تؤلف محكمة الأحوال الشخصية من دائرة أو أكثر، وتتكون كل دائرة من قاضي فرد أو أكثر، وفق ما يحدده المجلس الأعلى للقضاء. ويجوز أن يكون من بينها دوائر متخصصة بحسب الحاجة <https://laws.boe.gov.sa/BoeLaws/Laws/LawDetails> موقع هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

(١٦٢) المادة الثالثة والثلاثون: تختص محاكم الأحوال الشخصية بالنظر في الآتي -جميع مسائل الأحوال الشخصية، ومنها: إثبات الزواج، والطلاق، والخلع، وفسخ النكاح، والرجعة، والحضانة، والنفقة، والزيارة. إثبات الوقف، والوصية، والنسب، والغيبة، والوفاة، وحصر الورثة.

الإرث، وقسمة التركة بما فيها العقار إذا كان فيها نزاع، أو حصّة وقف أو وصية، أو قاصر، أو غائب. إثبات تعيين الأوصياء، وإقامة الأولياء والنظار، والإذن لهم في التصرفات التي تستوجب إذن المحكمة، وعزلهم عند الاقتضاء، والحجر على السفهاء، ورفع عنهم، وتحديد لوائح هذا النظام الإجراءات اللازمة لذلك. إثبات توكيل الأخرس الذي لا يعرف القراءة والكتابة. تزويج من لا ولي لها، أو من عضلها أو ليأؤها - الدعاوى الناشئة عن مسائل الأحوال الشخصية.

ج - الدعاوى المرفوعة لإيقاع العقوبات المنصوص عليها في نظام الهيئة العامة للولاية على أموال القاصرين ومن في حكمهم.

<https://laws.boe.gov.sa/BoeLaws/Laws/LawDetails/f0> نظام المرافعات الشرعية.

المحاكم العمالية

تؤلف من دوائر مختصة، وتشكل من قاض واحد فقط أو أكثر حسب ما يحدده مجلس القضاء^(١٦٣) وتختص بالنظر كما حددت المادة الرابعة والثلاثون من نظام المرافعات في المنازعات المتعلقة بعمود وأجور وحقوق وإصابات العمل والتعويض عنها، وما يوقعه صاحب العمل من عقوبات على العامل، أو الدعاوى المرفوعة لإيقاع العقوبات، والمنازعات المتعلقة بالفصل من العمل، وشكاوى العمل والعمال، والشكاوى المتعلقة بتطبيق نظام العمل. (١٦٤)

المحاكم التجارية

تؤلف من دوائر مختصة، وتشكل من قاض واحد فقط أو أكثر حسب ما يحدده مجلس القضاء. (١٦٥)

وحددت المادة السادسة عشرة من نظام المحاكم التجارية الصادر بتاريخ ١٥ /٨/ ١٤٤١هـ - الموافق ٨/٤/ ٢٠٢٠ اختصاص المحكمة التجارية بالنظر في المنازعات التي تنشأ بين التجار بسبب أعمالهم التجارية، الدعاوى المقامة على التاجر، وزادت قيمة المبلغ عن

(١٦٣) المادة الثانية والعشرون من نظام القضاء: تؤلف المحكمة التجارية والمحكمة العمالية من دوائر متخصصة، وتكون كل دائرة من قاضي فرد أو أكثر، وفق ما يحدده المجلس الأعلى للقضاء .

<https://laws.boe.gov.sa/BoeLaws/Laws/LawDetails>

(١٦٤) المادة الرابعة والثلاثون من نظام المرافعات الشرعية: تختص المحاكم العمالية بالنظر في الآتي:

أ - المنازعات المتعلقة بعمود العمل والأجور والحقوق وإصابات العمل والتعويض عنها. ب - المنازعات المتعلقة بإيقاع صاحب العمل الجزاءات التأديبية على العامل، أو المتعلقة بطلب الإغناء منها. ج - الدعاوى المرفوعة لإيقاع العقوبات المصوص عليها في نظام العمل. د - المنازعات المترتبة على الفصل من العمل.

هـ - شكاوى أصحاب العمل والعمال الذين لم تقبل اعتراضاتهم ضد أي قرار صادر من أي جهاز مختص في المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية، يتعلق بوجود التسجيل والاشتراكات أو التعويضات.

و - المنازعات المتعلقة بالعمال الخاضعين لأحكام نظام العمل، بمن في ذلك عمال الحكومة.

ز - المنازعات الناشئة عن تطبيق نظام العمل ونظام التأمينات الاجتماعية، دون إخلال باختصاصات المحاكم الأخرى وديوان المظالم. <https://laws.boe.gov.sa/BoeLaws/Laws/LawDetails> / موقع هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

(١٦٥) المادة الثانية والعشرون من نظام القضاء: تؤلف المحكمة التجارية والمحكمة العمالية من دوائر متخصصة، وتكون كل دائرة من قاضي فرد أو أكثر، وفق ما يحدده المجلس الأعلى للقضاء . <https://laws.boe.gov.sa/BoeLaws/Laws/LawDetails> / موقع هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

١٠٠ ألف ريال، منازعات الشركاء في شركة المضاربة، الدعاوى والمخالفات الناشئة عن تطبيق أحكام نظام الشركات، وأحكام نظام الإفلاس، وأنظمة الملكية الفكرية، الأنظمة التجارية الأخرى، والدعاوى والطلبات المتعلقة بالحارس القضائي والأمين والمصفي والخير المعينين ونحوهم. (١٦٦)

تعدّ المحاكم ركيزة أساسية في الدولة؛ فوجودها يؤدي دورًا كبيرًا لحفظ أمان الدولة واستقرارها ومصالح الشعب الخاصة والعامة، وينقسم النظام القضائي في المملكة إلى أربع جهات لكل جهة أنظمتها وتشريعاتها.

المطلب السادس: الاستفادة من أهل الخبرة، وما سجل في المدونات القضائية

من الأهمية بمكان تدريب طلاب كلية الشريعة والأنظمة على الاستفادة من المدونات والسوابق القضائية، وأن ينهلوا ممن حنكتهم السنون وأهل الخبرة والدربة فالطالب يبدأ من حيث انتهى شيخه، وعلم القضاء كان السلف يرحلون لتعلم مهاراته، سواء أكان في المحكمة الصورية بالكلية، أو من خلال الزيارات الميدانية، أو الإشراف القضائي على الطلاب في مادة التدريب، وكذلك من خلال تعمقهم في دراسة مادة التطبيقات القضائية، وأن تكون هذه المادة إجبارية، وليست اختيارية؛ حتى يتمكنوا من مهارات القضاء، بل ويمتلكون الملكة القضائية.

الاستفادة من خبرات السابقين في المجال القضائي أرشد إليه سيدنا ابن مسعود القضاة فقال " أَتَى عَلَيْنَا زَمَانٌ لَسْنَا نَقْضِي وَلَسْنَا هُنَالِكَ، وَإِنَّ اللَّهَ قَدْ قَدَّرَ مِنَ الْأَمْرِ أَنْ قَدْ بَلَّغْنَا مَا تَرَوْنَ، «فَمَنْ عَرَّضَ لَهُ قَضَاءٌ بَعْدَ الْيَوْمِ، فَلْيَقْضِ فِيهِ بِمَا فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَإِنْ جَاءَهُ مَا لَيْسَ فِي كِتَابِ

(١٦٦) المادة السادسة عشرة من نظام المحاكم التجارية تختص المحكمة بالنظر في الآتي: المنازعات التي تنشأ بين التجار بسبب أفعالهم التجارية الأصلية أو التبعية. الدعاوى المقامة على التاجر في منازعات العقود التجارية، متى كانت قيمة المطالبة الأصلية في الدعوى تزيد على مائة ألف ريال، وللمجلس عند الاقتضاء زيادة هذه القيمة. منازعات الشركاء في شركة المضاربة. الدعاوى والمخالفات الناشئة عن تطبيق أحكام نظام الشركات. الدعاوى والمخالفات الناشئة عن تطبيق أحكام نظام الإفلاس. الدعاوى والمخالفات الناشئة عن تطبيق الأنظمة التجارية الأخرى. الدعاوى والطلبات المتعلقة بالحارس القضائي والأمين والمصفي والخير المعينين ونحوهم؛ متى كان النزاع متعلقاً بدعوى تختص بنظرها المحكمة. دعاوى التعويض عن الأضرار الناشئة عن دعوى سبق نظرها من المحكمة.

<https://laws.boe.gov.sa/BoeLaws/Laws/LawDetails/3> موقع هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

اللَّهُ، فَلْيَقْضِ بِمَا قَضَىٰ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَإِنْ جَاءَهُ مَا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَلَمْ يَقْضِ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلْيَقْضِ بِمَا قَضَىٰ بِهِ الصَّالِحُونَ، وَلَا يَقُلْ إِنِّي أَخَافُ، وَإِنِّي أُرَىٰ، فَإِنَّ الْحَرَامَ بَيِّنٌ، وَالْحَلَالَ بَيِّنٌ، وَيَبِينُ ذَلِكَ أُمُورٌ مُّشْتَبِهَةٌ، فَدَعُ مَا يَرِيكَ إِلَىٰ مَا لَا يَرِيكَ» (١٦٧) فأمرهم بلزوم قضاة من سبقهم من الصالحين في مبادئهم وسوابقهم.

نصت المادة الحادية والسبعون من نظام القضاء الفقرة الثالثة منها على إنشاء مركز في وزارة العدل، من الأعضاء المتخصصين يتولون نشر الأحكام القضائية المختارة بعد موافقة المجلس الأعلى للقضاء. (١٦٨)

ولكي تحفظ الأحكام القضائية، وتكون مذكرة للقاضي الجديد في عمله، ولكيلا يستغل القاضي الجديد، فتطرح عليه خصومة سابقة تم الفصل فيها، اتخذت دواوين يسجل فيها، وكانت تكتب بشهادة عدلين. (١٦٩)

ينبغي تدريب الطلاب على تلخيص القضية، وذكر الوقائع، وكيفية تحديد السند الشرعي والنظامي، والإجراءات التي اتخذها القاضي، وكيفية صياغة الحكم القضائي، ومستنده.

فعلى القاضي الاطلاع على الأحكام وقرارات من كان قبله ودراستها وتبين صفة بنائها وأسبابها وما انتهت إليه، فلقد كان الفقهاء يعدون من آداب القاضي أن يكون مطلعاً على أحكام

(١٦٧) سنن الدارمي (١/ ١٦٧/٢٦٤) أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام بن عبد الصمد الدارمي، التميمي السمرقندي تحقيق: حسين سليم أسد الداراني الناشر: دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ٢٠٠٠ م وإسناده ثقات ينجح بهم تخريج أحاديث إحياء علوم الدين (الزيدي) (١١٤٥ - ١٢٠٥ هـ) استخراج: أبي عبد الله محمد بن محمد الحداد الناشر: دار العاصمة للنشر - الرياض الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٧ م.

(١٦٨) المادة الحادية والسبعون:

١ - مع عدم الإخلال بالأحكام المنصوص عليها في هذا النظام، تتولى وزارة العدل الإشراف الإداري والمالي على المحاكم وكتابات العدل.

٢ - ترفع وزارة العدل ما تراه من المقترحات أو المشروعات التي من شأنها رفع المستوى اللائق بمرافق العدالة.

٣ - ينشأ في وزارة العدل مركز للبحوث ويؤلف من عدد كاف من الأعضاء المتخصصين لا يقل مؤهل أي منهم عن الشهادة الجامعية، ويتولى نشر الأحكام القضائية المختارة بعد موافقة المجلس الأعلى للقضاء .

(١٦٩) وقديماً اتخذ قضاة الإسلام دواوين لكتابة ما يصدر عنهم من آجال، وقبول بيّنات ونحو ذلك، لتكون مذكرة للقاضي ولمن يجيء بعده، فيبني على فعل سلفه لكيلا تعود الخصومات أنفاً، وربّما كتبوا ذلك كله بشهادة عدلين. مقاصد الشريعة الإسلامية (٢/ ٥٠٠).

من قبله، بصيرا وعالما بها، كي يستتير بها ويستفيد منها، وأنه لا بد من مذاكرة حذاق القضاة، والاستفادة من خبراتهم، ممن هم فوقه، أو مثله، أو دونه، فيصحح ما قصر فهمه عنه، ويتذكر ما نسي، وما صعب عليه فهمه.

والقاضي الذي يلازمه الطالب يترك فيها أثرا، ويتطبع بطباعه المهنية، يدربه على القضايا الصغيرة، ثم يرقيه في نوعية القضاء كلما زادت خبرته ودربته.

على من يلازمه من أهل الخبرة والدربة من القضاة أن يدربه على كيفية تنزيل الأحكام الكلية على الوقائع الجزئية.

وعلى الطالب أن يكثر من القراءة في المجال الفقهي والنظامي؛ حتى يكتمل بناؤه القضائي. وللتدوين القضائي فوائد للمبتدئين في العمل القضائي أهمها:

أولاً: تقديم الخبرة لكيفية السير، ومعالجة القضايا؛ مما يترتب تقليل أمد النظر في القضايا، مما يختصر الوقت والجهد، ويزيد الوعي الشرعي والقضائي عند طلابنا.

ثانياً: نشر الأحكام القضائية، وما بنيت عليه، وما وجه لها من اعتراض، يضيف شفافية على الأحكام، ويؤكد المصدقية، ويحفظ التاريخ القضائي، والذاكرة القضائية.

ثالثاً: إتاحة الجوانب التطبيقية، والتدريبات العملية للطلاب في التعليم الأكاديمي، والمساهمة في نشر المنظومة المعرفية القضائية.

رابعاً: هذه الثروة القضائية تؤكد رسوخ قضاتنا في مجال عملهم، وتبث الثقة في المنظومة القضائية.

خامساً: تيسير عمل القضاة في ظل تعدد الوقائع، وتزايد تداخلاتها، مع ضعف آلة الرجوع للنصوص، والتعامل معها، وكيفية استخلاص الأحكام منها، فتسهل عمل القضاة، بالإضافة إلى تدريبهم على كيفية تسبيب الأحكام وفرائده ونفائسه، وطرق صياغة الأحكام. وكيفية تطبيق النظام.

سادساً: هذه المدونات تربي عند الباحثين والمبتدئين معرفة العرف القضائي، والقواعد القضائية التي يحتكم لها القضاة.

المطلب السابع: استطلاع رأي الناس

لتقييم العمل، ومن يقدمه لا بد من تقييمه؛ من أجل تطويره، والوقوف على جوانب القصور ومعالجتها، وجوانب القوة وتعزيزها، وقد أطلق عليه العلماء قديماً سبر الآراء، وهو استطلاع مواقف الناس في قضية معينة بالاعتماد على عينة منهم^(١٧٠)، أو استطلاع رأي: وهي طريقة فنية لجمع المعلومات التي تُستخدم في استطلاع رأي مجموعة من الناس في مكان مُعيّن ووقت مُعيّن عن موضوع مُعيّن، ويتم ذلك بمقابلة أفراد هذه المجموعة وسؤالهم أو توزيع الأسئلة عليهم للإجابة عنها.^(١٧١)

وهو دراسة علمية يتم إجراؤها بشكل منهجي، وتهدف إلى معرفة آراء المواطنين تجاه الخدمات المقدمة لهم.

وقد تنبه الفقهاء قديماً لأهمية ذلك في العمل القضائي فقالوا "ينبغي له أن يتخذ من يجبره بما يقول الناس في أحكامه وأخلاقه وسيرته وشهوده فإذا أخبره بشيء فحص عنه فإن في ذلك قوة على أمره.^(١٧٢)

- كان هؤلاء القضاة يتقبلون النقد من الناس، ويصلحون أمورهم على ضوء هذا النقد، لأن القاضي يجب أن يكون صافي السريرة كورعه وتقواه في الظاهر، كما حصل للقاضي عنتر بن فلاح.^(١٧٣)

ويتم عمل استبانة للملازمين بعد انتهاء كل فترة ملازمة، لمعرفة مستوى استفادته من القاضي الذي لازم لديه، ومدى رضاه، وتتولى إدارة الملازمين متابعتها، والتنسيق مع رؤساء المحاكم فيها.

كذلك يتم تقديمها لطلاب الشريعة والأنظمة بعد البرامج التدريبية التي تقدم لهم.

□

(١٧٠) معجم اللغة العربية المعاصرة (٢/ ١٠٢٥).

(١٧١) معجم اللغة العربية المعاصرة (٢/ ١٤٠٩).

(١٧٢) تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام (١/ ٣٨).

(١٧٣) تاريخ العرب وحضارتهم في الأندلس (ص: ٤٣٩) د خليل إبراهيم السامرائي - د عبد الواحد دنون طه - د ناطق صالح مصلوب، الناشر: دار الكتاب الجديد المتحدة - بيروت، لبنان الطبعة: الأولى، ٢٠٠٠ م.

الخاتمة

وهذه أهم النتائج التي خرجت بها من البحث:

القضاء صناعة دقيقة لا يعرفها كل أحد، ولا يتقنه الإنسان إلا بعد ممارسة وتطبيق، فهما سبيلا المهارة القضائية.

القضاء علم مستقل له جانبان نظري وعملي، وقد كان السلف الصالح يرحلون من أجل تعلمه وطلبه، ويتدربون عليه.

من المهارات المهنية التي يحتاجها طالب الشريعة والأنظمة الإلمام بالأحكام الموضوعية، والأصول النظرية والإجرائية، وحسن تنزيل الأحكام على الوقائع بناءً على قواعدها الصحيحة.

القضاء سلطة مستقلة ولا سلطان على القضاة في قضائهم لغير سلطان الشريعة الإسلامية.

القاضي ينبغي أن يارس مهامه، دون محاباة، أو تحيز لأحد، عليه دائماً أن يتصرف تصرفات تعزز ثقة الناس في القضاء، ويتجنب كل ما يثير الشبهة حول حياده، أو يدفع الخصوم لطلب رده.

يتجنب القاضي في علاقاته مع الجمهور مواطني الزلات والشبهات التي قد تمس بسمعته الوظيفية، وعليه أن ينأى بنفسه عن أية مواقف قد تنال من قدسية رسالته.

القاضي مطالب باحترام رؤسائه، ويبيدي النصح لزملائه، ويعاملهم بالمودة والتقدير والاحترام، والتقدير لمن هو أقدم منه.

على طالب الشريعة والأنظمة أن يتدرب على إدارة الجلسة بفاعلية ومهنية، ويعلم طريقة السير في نظر القضية كيف يتم تسير الدعوى القضائية من بدايتها حتى الحكم، وما يتعلق بذلك من آداب وقواعد وأحكام.

ينبغي للقاضي أن يسوي بين الخصوم في كل شيء، الوقوف، والجلوس، والإقبال، والإشارة والكلام والسكوت، وفي النظر، وفي رفع الصوت، وخفضه، ولا يضحك لأحدهما، ولا ييازحهما؛ حفظاً لهيبة القضاء.

الأصل أن رئيس الجلسة هو الذي يوجه الأسئلة للخصوم، والشهود، وله أن يعهد لمن شاء بتوجيه الأسئلة.

لا يجوز للقاضي أن يقضي إلا وقد تيقن أنه فهم، أمّا إذا تحير أو شك أو لم يفهم فلا ينبغي له أن يقضي.

التعجيل بالفصل في القضية بعد اتصاها مقصد من مقاصد الشريعة في القضاء، فيجب سلوك أقرب الطرق للوصول إلى الحق، والإبطاء في إيصال الحقوق لأصحابها بأكثر مما ينبغي يثير مفسد كثيرة.

من مهارات القاضي إلمامه بأحكام الإثبات في الشريعة الإسلامية؛ لأنه طرق القضاء. على طالب الشريعة والأنظمة أن يلم بأهم الأنظمة الموجودة في المملكة العربية السعودية، ويستوعب أحكامها، وما تضمنته من حقوق وواجبات.

من المهارات اللازمة لطلاب الشريعة والأنظمة أن يلموا بتصنيف المحاكم في المملكة، واختصاصاتها النوعية والمكانية، والعدد المشترك في كل محكمة.

على الطالب أن يكثر من القراءة في المجال الفقهي والنظامي؛ حتى يكتمل بناؤه القضائي. وللقاضي الذي يلازمه الطالب يترك فيها أثرا، ويتطبع بطباعه المهنية، يدرجه على القضايا الصغيرة، ثم يرقيه في نوعية القضاء كلما زادت خبرته ودرجته.

فعلى القاضي الاطلاع على الأحكام وقرارات من كان قبله ودراستها وتبين صفة بنائها وأسبابها وما انتهت إليه.

للتدوين القضائي فوائد منها: تقديم الخبرة لكيفية السير، ومعالجة القضايا؛ مما يترتب تقليل أمد النظر في القضايا، مما يختصر الوقت والجهد، ويزيد الوعي الشرعي والقضائي عند طلابنا.

تنبه الفقهاء قديما لأهمية استطلاع رأي الناس في أحكام القاضي، وأن له أثرا في العمل القضائي فقالوا "ينبغي له أن يتخذ من يخبره بما يقول الناس في أحكامه.

□

المصادر والمراجع

القرآن الكريم

كتب الحديث

١. سنن الدارمي أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام بن عبد الصمد الدارمي، التميمي السمرقندي تحقيق: حسين سليم أسد الداراني الناشر: دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ٢٠٠٠ م.

٢. السنن الكبرى للبيهقي أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُو جردي الخراساني، أبو بكر البيهقي ت: عبد المعطي أمين قلعجي الناشر: جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي - باكستان)، دار قتيبة (دمشق - بيروت)، دار الوعي (حلب - دمشق)، دار الوفاء (المنصورة - القاهرة) ط: الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩١ م

٣. صحيح البخاري الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه محمد بن إسحاق أبو عبد الله البخاري الجعفي المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ

٤. عارضة الأحوذى شرح سنن الترمذي محمد بن عبد الله بن محمد المعافري، أبو بكر ابن العربي الناشر: دار الكتب العلمية بيروت لبنان

كتب التفسير

١. أحكام القرآن للجصاص ت قمحاوي أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي المحقق: محمد صادق القمحاوي - عضو لجنة مراجعة المصاحف بالأزهر الشريف الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت تاريخ الطبع: ١٤٠٥ هـ

٢. تفسير القرطبي = الجامع لأحكام القرآن أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش الناشر: دار الكتب المصرية - القاهرة

كتب اللغة

١. التعريفات علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان الطبعة: الأولى ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م

٢. شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم نشوان بن سعيد الحميري اليميني المحقق: د حسين بن عبد الله العمري - مطهر بن علي الإرياني - د يوسف محمد عبد الله الناشر: دار الفكر المعاصر (بيروت - لبنان)، دار الفكر (دمشق - سورية) الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م

٣. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار الناشر: دار العلم للملايين - بيروت الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧
٤. كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم محمد بن علي ابن القاضي محمد حامد بن محمد صابر الفاروقي الحنفي التهانوي
٥. لسان العرب محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي الناشر: دار صادر - بيروت الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ
٦. مختار الصحاح زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي المحقق: يوسف الشيخ محمد الناشر: المكتبة العصرية الدار النموذجية، بيروت - صيدا الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩ م
٧. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس الناشر: المكتبة العلمية - بيروت
٨. معجم اللغة العربية المعاصرة د أحمد مختار عبد الحميد عمر بمساعدة فريق عمل الناشر: عالم الكتب الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م
٩. المعجم الوسيط مجمع اللغة العربية بالقاهرة (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار) الناشر: دار الدعوة، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس الناشر: المكتبة العلمية - بيروت،
١٠. معجم لغة الفقهاء محمد رواس قلعجي - حامد صادق قنبي الناشر: دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م
١١. المغرب في ترتيب المغرب ناصر بن عبد السيد أبي المكارم ابن علي، أبو الفتوح، برهان الدين الخوارزمي المَطْرَزِيُّ الناشر: دار الكتاب العربي مختار الصحاح (زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي المحقق: يوسف الشيخ محمد الناشر: المكتبة العصرية الدار النموذجية، بيروت - صيدا الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩ م
- كتب أصول الفقه:
١. أدب المفتي والمستفتي المؤلف: عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح المحقق: د. موفق عبد الله عبد القادر الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة الطبعة: الثانية - ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م
٢. البحر المحيط في أصول الفقه أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (الناشر: دار الكتبي الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م

٣. قواعد الفقه محمد عميم الإحسان المجددي البركتي الناشر: الصدف ببلشرز - كراتشي الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ - ١٩٨٦
٤. مجلة الأحكام العدلية لجنة مكونة من عدة علماء وفقهاء في الخلافة العثمانية المحقق: نجيب هوويني الناشر: نور محمد، كارخانه تجارت كتب، آرام باغ، كراتشي
٥. مقاصد الشريعة الإسلامية ص ٢٠٠ منشور على موقع وزارة الأوقاف السعودية
٦. الموافقات أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي ت أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان تقديم: بكر بن عبد الله أبو زيد الناشر: دار ابن عفان الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م كتب الحنفية:
١. البحر الرائق شرح كنز الدقائق ومنحة الخالق وتكملة الطوري زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري وفي آخره: تكملة البحر الرائق لمحمد بن حسين بن علي الطوري الحنفي القادري وبالحاشية: منحة الخالق لابن عابدين الناشر: دار الكتاب الإسلامي الطبعة: الثانية -
٢. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي الناشر: دار الكتب العلمية الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م
٣. البناية شرح الهداية أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م،
٤. - تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي (١/ ٢٣٠) عثمان بن علي بن محجن البارعي، فخر الدين الزيلعي الحنفي.
٥. فتح القدير للكمال ابن الهمام كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام الناشر: دار الفكر.
٦. الهداية في شرح بداية المبتدي علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني، أبو الحسن برهان الدين المحقق: طلال يوسف الناشر: دار احياء التراث العربي - بيروت - لبنان كتب المالكية:
١. البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي ت: د محمد حجي وآخرون الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان ط: الثانية، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨
٢. التاج والإكليل لمختصر خليل محمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدري الغرناطي، أبو عبد الله الواق المالكي الناشر: دار الك ذخيرة للقرافي أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي المحقق: جزء ١، ٨، ١٣: محمد حجي جزء ٢، ٦: سعيد أعراب جزء ٣ - ٥، ٧، ٩ - ١٢: محمد بو خبزة الناشر: دار الغرب الإسلامي -

٣. تب العلمية ط: الأولى، ١٤١٦هـ-١٩٩٤م
٤. الذخيرة للقرافي أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي ا
لناشر: دار الغرب الإسلامي-بيروت الطبعة: الأولى ١٩٩٤م
٥. شرح مختصر خليل للخرشي (محمد بن عبد الله الخرشبي المالكي أبو عبد الله الناشر: دار الفكر للطباعة
-بيروت
٦. الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني أحمد بن غانم (أو غنيم) بن سالم ابن مهنا، شهاب
الدين النفراوي الأزهري المالكي الناشر: دار الفكر
٧. المدونة مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني الناشر: دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى،
١٤١٥هـ - ١٩٩٤م
٨. المقدمات الممهدة أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي ت: الدكتور محمد حجي الناشر: دار
الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان ط الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م
٩. مواهب الجليل في شرح مختصر خليل شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن
الطرابلسي المغربي، المعروف بالخطاب الرعيني المالكي الناشر: دار الفكر الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ -
١٩٩٢م
- كتب الشافعية:
١. المجموع شرح المذهب (مع تكملة السبكي والمطيعي الناشر: دار الفكر
٢. نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي
الناشر: دار الفكر، بيروت الطبعة: ط أخيرة - ١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م
- كتب الحنابلة
١. حاشية الروض المربع عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي الحنبلي النجدي لطبعة: الأولى -
١٣٩٧هـ
٢. الكافي في فقه الإمام أحمد أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجما عيلي المقدسي
ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي الناشر: دار الكتب العلمية ط: الأولى، ١٤١٤هـ -
١٩٩٤م
٣. المحرر في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل عبد السلام بن عبد الله بن الخضر بن محمد، ابن
تيمية الحراني، أبو البركات، مجد الدين الناشر: مكتبة المعارف- الرياض الطبعة: الثانية ١٤٠٤هـ -
١٩٨٤م

كتب القضاء

١. البهجة في شرح التحفة علي بن عبد السلام بن علي، أبو الحسن التُّسُولي المحقق: ضبطه وصححه: محمد عبد القادر شاهين الناشر: دار الكتب العلمية - لبنان / بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م
٢. تبصرة الحكام في أصول الأفضية ومناهج الأحكام معين الحكام فيما يتردد بين الخصمين من الأحكام (ص: ١٥) أبو الحسن، علاء الدين، علي بن خليل الطرابلسي الحنفي الناشر: دار الفكر.
٣. توصيف الأفضية في الشريعة الإسلامية «دراسة شرعية لأصول وفروع تنزيل الأحكام الكلية على الوقائع القضائية والفتوية مع تطبيقات قضائية من أفضية السلف ومحاكم المملكة العربية السعودية» ج/١ / ٧٩ المؤلف: عبد الله بن محمد بن سعد آل خنين الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م
٤. ديوان الأحكام الكبرى أو الإعلام بنوازل الأحكام وقطر من سير الحكام» (ص ٢٥) عيسى بن سهل بن عبد الله الأسدي الجبائي القرطبي الغرناطي أبو الأصْبَغ المحقق: يحيى مراد الناشر: دار الحديث، القاهرة - جمهورية مصر العربية عام النشر: ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧
٥. سير الدعوى القضائية عبد الله بن محمد بن سعد آل خنين ط دار الحضارة للنشر والتوزيع، ط ثانية الرياض ١٤٤٢ هـ.

كتب عامة

١. إحياء علوم الدين (الزيدي (١١٤٥ - ١٢٠٥ هـ) استخراج: أبي عبد الله مُحَمَّد بن مُحَمَّد الحدّاد الناشر: دار العاصمة للنشر - الرياض الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٧ م
٢. إحياء علوم الدين» (١ / ٥٠) أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي الناشر: دار المعرفة - بيروت
٣. أساليب التدريب القضائي ص ٨ دليل الشبكة الأوروبية للتدريب القضائي بدعم من الاتحاد الأوروبي ٢٠١٦ مترجم / بالتعاون مع المعهد القضائي الفلسطيني
٤. تاريخ العرب وحضارتهم في الأندلس (ص: ٤٣٩) د خليل إبراهيم السامرائي - د عبد الواحد دنون طه - د ناطق صالح مصلوب
٥. التراتيب الإدارية والعمالات والصناعات والمتاجر والحالة العلمية التي كانت على عهد تأسيس المدينة الإسلامية في المدينة المنورة العلمية المؤلف: محمد عَبْد الحَيّ بن عبد الكبير ابن محمد الحسيني الإدريسي، المعروف بعبد الحَيّ الكتاني المحقق: عبد الله الخالدي الناشر: دار الأرقم - بيروت الطبعة: الثانية
٦. تفعيل ممارسات قيم النزاهة الأكاديمية والمهنية لدى أعضاء هيئة التدريس في الجامعات السعودية إعداد د/ غادة حمزة محمد الشرييني - د/ منى محمود عبد المولى حسنين المجلة التربوية - العدد السادس والستون أكتوبر ٢٠١٩

٧. الفتاوى السعودية ص ١٠١ عبد الرحمن بن ناصر السعدي الناشر: مكتبة المعارف سنة النشر: ١٤٠٢ - ١٩٨٢
٨. الفقيه والمتفقه أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي المحقق: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف الغرازي الناشر: دار ابن الجوزي - السعودية الطبعة: الثانية، ١٤٢١هـ
٩. كيف تصبح الخيار الواضح في العمل والحياة ص ١٤ ديفيد كوتريل ط جريب ط أولى ٢٠١٧
١٠. كيفية تطوير الذات ص ٣٤ قاسم، حمدي عبد المنعم الناشر الجهاز المركزي المصري للتنظيم والإدارة ط أولى ٢٠١٨ م
١١. مجلة البحوث الإسلامية مجلة دورية تصدر عن الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد المؤلف: الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد،
١٢. مجلة مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي بجدة تصدر عن منظمة المؤتمر الاسلامي بجدة
١٣. مجموعة التزامات السلوك الأخلاقي للقضاة الصادر عن مركز دراسات القانون والعدالة في المجتمعات العربية ٢٠١٠
١٤. مجموعة التزامات السلوك الأخلاقي للقضاة ص ١١-١٢ الصادر عن مركز دراسات القانون والعدالة في المجتمعات العربية ٢٠١٠
١٥. مدونة السلوك لأخلاقيات العمل القضائي في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربي ص ٧ ط أولى ٢٠١٧ الرياض - الأمانة العامة
١٦. مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت
١٧. مهارات الاتصال ص ٥٩ د/ محمود حسين إسماعيل ط المكتب المصري للمطبوعات ط أولى ١٤٣٧هـ- ٢٠١٦ م
١٨. المهارة الفقهية معالي الشيخ عبدالله بن محمد بن سعد آل خنين ط دار الحضارة للنشر والتوزيع ط ثانية الرياض
١٩. الموسوعة الفقهية الكويتية وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت الطبعة الثانية، دار السلاسل - الكويت.
٢٠. الناشر: دار الكتاب الجديد المتحدة - بيروت، لبنان الطبعة: الأولى، ٢٠٠٠ م
٢١. النظام القضائي في الفقه الإسلامي (ص: ٥٤٩). أ.د محمد رأفت عثمان الناشر: دار البيان الطبعة: الثانية ١٤١٥هـ- ١٩٩٤ م

الأنظمة:

١. <https://laws.boe.gov.sa> . نظام المرافعات موقع هيئة الخبراء بمجلس الوزراء
٢. <blob:https://laws.moj.gov.sa/9b49aff8-5073-4caf-a8a4-c2a76206976d> موقع وزارة العدل السعودية
٣. <https://laws.boe.gov.sa/BoeLaws/Laws/LawDetails> نظام القضاء السعودي موقع هيئة الخبراء بمجلس الوزراء
٤. <https://laws.boe.gov.sa/BoeLaws/Laws/LawDetails/f0eaae> نظام المرافعات الشرعية موقع وزارة العدل الصادر
٥. <https://www.idc.gov.sa/ar-sa/RulesandRegulations1> اللائحة التنفيذية لنظام المرافعات الصادرة من وزير العدل بتاريخ ٢٨ / ١ / ١٤٣٥ هـ - ١٤٣٥ / ١٥ / ١٩ هـ. واعتمدت بالمرسوم الملكي رقم (م / ١) بتاريخ ٢٢ / ١ / ١٤٣٥ هـ - قرار مجلس الوزراء رقم (١١) وتاريخ: ٨ / ١ / ١٤٣٥ هـ - القرار الوزاري رقم (٣٩٩٣٣) وتاريخ ١٩ / ٥ / ١٤٣٥ هـ تاريخ النشر ١٤٣٥ / ٥ / ٠٣ هـ
٦. <https://www.scj.gov.sa/MaglesArtifacts/Documents>
٧. المرسوم الملكي رقم (م / ١) بتاريخ ٢٢ / ١ / ١٤٣٥ هـ
٨. الفساد الإداري ص ٣٨ د بلال خلف السكارنة ط دار وائل للنشر -الأردن ط أولى ٢٠١١ م
٩. لائحة تنظيم أعمال الملازمين القضائيين
١٠. نظام الإثبات في الفقه الإسلامي عوض عبد الله أبو بكر الناشر: مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
١١. النظام الأساسي للحكم.
- <https://laws.boe.gov.sa/BoeLaws/Laws/LawDetails/16b97fc> موقع هيئة الخبراء بمجلس الوزراء
١. المادة السادسة والأربعون من النظام الأساسي للحكم "القضاء سلطة مستقلة، ولا سلطان على القضاة في قضائهم لغير سلطان الشريعة الإسلامية .
- <https://laws.boe.gov.sa/BoeLaws/Laws/LawDetails/16b97fc> موقع هيئة الخبراء بمجلس الوزراء
٢. <https://www.annajah.net>
- أخلاقيات القاضي في تحقيق القضاء ص ٣١٥ -MUALIMIN MOCHAMMAD SAHID 2018, Jurnal Hukum dan Ekonomi Islam (ISTINBATH

Romanization of Resources

The Holy Qur'an.

Hadith Books:

1- Sunan Al-Darimy, Abu Mohammed 'Abdullah bin 'Abdul-Rahman bin Al-Fadh bin Bahram bin 'Abdul-Samad Al-Darimy Al-Tameemy Al-Samarqandi, Verifier: Husain Saleem Asad Al-Darany, Publisher: Al-Mughni House for Publishing and Distributing, KSA, 1st ed., 1412h-2000.

2- Al-Sunan Al-Kubra, Al-Bayhaqi Ahmad bin Al-Husain bin 'Ali bin Mousa Al-Khusrujardi Al-Khurasani Abu Bakr Al-Bayhaqi, Verifier: 'Abdul-Mu'ti Ameen Qal'aji, Publishers: Islamic Studies University (Karachi – Pakistan), Qutaibah House (Damascus – Beirut), Al-Wa'y House (Aleppo – Syria), Al-Wafa'a House (Mansoura – Egypt), 1st ed., 1412h-1991.

3- Saheeh Al-Bukhari Al-Jaami'u Al-Musnad Al-Saheeh Al-Mukhtasar min 'Umour Rasoul Allah (PBUH) Wa-Sunanih Wa-Ayyaamih, Mohammed bin Ismail Abu 'Abdullah Al-Bukhari Al-Ja'fy, Verifier: Mohammed Zuhair bin Naser Al-Naser, Touq Al-Najah House (photocopied from Al-Sultaniyah with the addition of Mohammed Fu'ad 'Abdul-Baqi's numbering), 1st ed., 1422h.

4- 'Aaridhat Al-Ahwady Sharh Sunan Al-Tirmithy, Mohammed bin 'Abdullah bin Mohammed Al-Ma'afery Abu Bakr Ibn Al-'Arabi, Publisher: Scientific Books House – Beirut.

Exegesis Books:

1- Ahkaam Al-Qur'an, Ahmed bin 'Ali Abu Bakr Al-Razi Al-Jassaas Al-Hanafy, Verifier: Mohammed Sadiq Qamhawy, Publisher: Arab Heritage Revival House – Beirut, 1405h.

2- Tafseer Al-Qurtuby = Al-Jaami' Li-Ahkaam Al-Qur'an, Abu 'Abdullah Mohammed bin Ahmed bin Abi Bakr bin Farah Al-Ansary Al-Khazraji Shamsu-Deen Al-Qurtuby, Verifier: Ahmed Al-Baraddouny and Ibrahim Atfeesh, Publisher: Egyptian Books House – Cairo.

Language Books:

1- Al-Ta'reefaat, 'Ali bin Muhammad bin 'Ali Al-Zain Al-Sharif Al-Jurjani (816 AH), Adjusted and verified by: a group of scholars under the supervision of the publisher: Scientific Books House, Beirut – Lebanon, 1st ed., 1403h-1983.

2- Shamsu Al-'Uloum Wadawa'a Kalaam Al-'Arab min Al-Kuloum, Nashwan Sa'eed Al-Himyary Al-Yamani, Verifier: Dr. Husain 'Abdullah Al-'Amry – Mutahhar bin 'Ali Al-Iryany – Dr. Yusuf Mohammed 'Abdullah, Publisher: Al-Fikr Al-Mu'aser House (Damascus – Syria), 1st ed., 1420h-1999.

3- Al-Sihaah Taaju Al-Lughah Wa-Sihaah Al-'Arabiyah, Abu Nasr Ismail bin Hammad Al-Jawhari Al-Farabi, Verifier: Ahmed 'Abdel-Ghafour 'Attar, Publisher: Science for Millions House – Beirut, 4th ed., 1407h-1987.

4- Kashshaaf Istelaahaat Al-Funoun Wal-'Uloum, Mohammed bin 'Ali Ibn Al-Qadhi Mohammed Hamid bin Mohammed Sabir Al-Farouqy Al-Hanafy Al-Tahanawy.

5- Lisaan Al-'Arab, Mohammed bin Makram bin 'Ali Abu Al-Fadhl Jamaludeen Ibn Manzhour Al-Ansary Al-Ruwaifi'y Al-Ifreeqy, Publisher: Sader House – Beirut, 3rd ed., 1414h.

6- Mukhtaar Al-Sihaah, Zainu-Deen Abu 'Abdullah Mohammed bin Abi Bakr bin 'Abdul-Qader Al-Hanafi Al-Razi, Verifier: Yusuf Al-Sheikh Mohammed, Publisher: Al-'Asriyah library – Al-Namouthajiyah House, Beirut – Sidon, 5th ed., 1420h-1999.

7- Al-Misbaah Al-Muneer fi Ghareeb Al-Sharh Al-Kabeer, Ahmed bin Muhammad bin 'Ali Al-Fayoumi and then Al-Hamawi, Abu Al-'Abbas, Publisher: Scientific Library – Beirut.

8- Muj'am Al-Lughah Al-'Arabiyah Al-Mu'aaserah, Dr. Ahmed Mukhtar 'Abdul-Hameed with a teamwork, Publisher: Books World, 1st ed., 1429h-2008.

9- Al-Mu'jam Al-Waseet, Arabic Language Academy in Cairo (Ibrahim Mustafa \ Ahmed Al-Zayyat \ Hamid 'Abdul-Qader \ Mohammed Al-Najjar), Publisher: Al-Da'wah House.

10- Mu'jam Lughat Al-Fuqaha'a, Mohammed Rawwas Qal'ajy – Hamid Sadiq Qaneeby, Publisher: Al-Nafa'is House for Printing, Publishing and Distributing, 2nd ed., 1408h-1988.

11- Al-Mughrab fi Tarteeb Al-Mu'rab, Naser bin 'Abdul-Sayyid Abi Al-Makarim Ibn 'Ali Abu Al-Fath Burhanu-Deen Al-Khwarizmi Al-Mutrazi, Publisher: Arabian Book House.

Jurisprudence Fundamentals Books:

1- Adabu Al-Mufti Wal-Mustafti, 'Othman bin 'Abdul-Rahman Abu 'Amr Taqiyu-Deen, known as Ibn Al-Salah, Verifier: Dr. Muwaffaq 'Abdullah 'abdul-Qader, Publisher: Al-'Uloum Wal-Hikam Library – Madinah, 2nd ed., 1423h-2002.

2- Al-Bahr Al-Muheet fi 'Usoul Al-Fiqh, Abu 'Abdullah Badru-Deen Mohammed bin 'Abdullah bin Bahadir Al-Zarkashi, Publisher: Al-Kutbi House, 1st ed., 1414h-1994.

3- Qawaa'id Al-Fiqh, Mohammed 'Ameem Al-Ihsaan Al-Mujaddidy Al-Barakaty, Publisher: Al-Sadaf Publishers – Karachi, 1st ed., 1407h-1986.

4- Majallat Al-Ahkaam Al-'Adliyah, A committee of scholars of the Ottoman Empire, Verifier: Najeeb Hawawini, Publisher: Nour Mohammed Library – Karachi.

5- Maqaasid Al-Shari'ah Al-Islamiyah, Pp. 200, published at the website of Saudi Ministry of Endowments.

6- Al-Muwaafaqaat, Abu Isehaaq Ibrahim bin Mousa bin Mohammed Al-Lakhmi Al-Shatiby, Verifier: Abu 'Ubaidah Mashhour bin Hasan 'Aal Salman, Introduction: Bakr bin 'Abdullah Abu Zaid, Publisher: Ibn 'Affan House, 1st ed.. 1417h-1997.

Hanafi Books:

1- Al-Bahru Al-Raa'iq Sharhu Kanzi Al-Daqaa'iq, Zainu-Deen bin Ibrahim bin Mohammed, known as Ibn Nujaim Al-Misri, At the end of it: Takmilat Al-Bahru Al-Raa'iq of Mohammed Husain bin 'Ali Al-Tawry Al-Hanafi Al-Qadery, and at the footnote: Minhatu Al-Khaliq of Ibn 'Aabideen, Publisher: Islamic Book House, 2nd ed.

2- Badaa'i' Al-Sanaa'i fi Tarteeb Al-Sharaa'i, 'Aladdin Abu Bakr bin Mas'oud bin Ahmed Al-Kasaany Al-Hanafi, Publisher: Scientific Books House, 2nd ed., 1406h-1986.

3- Al-Binaayah Sharhu Al-Hidaayah, Abu Mohammed Mahmoud bin Ahmed bin Mousa bin Ahmed bin Husain Al-Gheetaby Al-Hanafi Badru-Deen Al-'Ainy, Publisher: Scientific Books House – Beirut, 1st ed., 1420h-2000.

4- Tabyeen Al-Haqaa'iq Sharh Kanz Al-Daqa'iq Wa-Hashiyat Al-Shilby (1\230), 'Othman bin 'Ali bin Mahjan Al-Bari'y Fakhru-Deen Al-Zaila'i Al-Hanafi.

5- Fathu Al-Qadeer, Kamalu-Deen Mohammed bin 'Abdul-Wahid Al-Seewasy, known as Ibn Al-Hammam, Publisher: Al-Fikr House.

6- Al-Hidaayah fi Sharh Bidaayat Al-Mubtada', 'Ali bin Abi Bakr bin 'Abdul-Jaleel Al-Farghany Al-Merghinany Abu Al-Hasan Burhanu-Deen, Verifier: Talal Yusuf, Arab Heritage Revival House – Beirut – Lebanon.

Maliki Books:

1- Al-Bayaan Wal-Tahseel Wal-Sharh Wal-Tawjeeh Wal-Ta'leel Limasaa'il Al-Mustakhrajah, Abu Al-Walid Mohammed bin Ahmed bin Rushd Al-Qurtuby, Verifier: Dr. Mohammed Hajji and others, Publisher: Islamic West House, Beirut, 2nd ed., 1408h-1988.

2- Al-Taaj Wal-Ikleel Limukhtasar Khalil, Muhammad bin Yusuf Al-'Abdari Al-Ghirnaty Abu 'Abdullah Al-Mawwaq Al-Maliki, Publisher: Scientific Books House, Beirut, 1st ed., 1416h-1994.

3- Al-Thakheerah, Abu Al-'Abbas Shihabu-Deen Ahmed bin Idrees bin 'Abdul-Rahman Al-Maliki, known as Al-Qarafi, Verifier: (Parts 1,8,13) Mohammed Hajji, (Parts 2,6) Sa'eed A'raab, and (Parts 3-5, 7, 9-12) Mohammed Bu Khubzah, Islamic West House, Beirut, 1st ed., 1994.

4- Sharh Mukhtasar Khalil, Mohammed bin 'Abdullah Al-Khurashy Al-Maliki Abu 'Abdullah, Publisher: Al-Fikr House – Beirut.

5- Al-Fawaakih Al-Dawaani 'ala Resaalat Ibn Abi Zaid Al-Qairawaany, Ahmed bin Ghanim (or Ghunaim) bin Salim Ibn Muhanna Shihabu-Deen Al-Nafrawy Al-Azhary Al-Maliki, Al-Fikr House.

6- Al-Mudawwanah, Malik bin Anas bin Malik bin 'Aamir Al-Asbahy Al-Madani, Publisher: Scientific Books House, 1st ed., 1415h-1994.

7- Al-Muqaddimaat Al-Mumahhidaat, Abu Al-Walid Mohammed bin Ahmed bin Rushd Al-Qurtuby, Verifier: Dr. Mohammed Hajji, Publisher: Islamic West House – Beirut, 1st ed., 1408h-1988.

8- Mawaahib Al-Jalil fi Sharhi Mukhtasar Khalil, Shamsu-Deen Abu 'Abdullah Mohammed bin Mohammed bin 'Abdul-Rahman Al-Tarabulsi Al-Maghrabi, known as Al-Hattab Al-Ru'ainy Al-Malik, Publisher: Al-Fikr House, 3rd ed., 1412h-1992.

Shafi'i Books:

1- Al-Majmou' Sharh Al-Muhaththab (along with: Takmilat Al-Subky Wal-Mutee'y), Publisher: Al-Fikr House.

2- Nihaayat Al-Muhtaj 'ila Sharh Al-Minhaaj, Shamsu-Deen Mohammed bin Abi Al-'Abbas Ahmed bin Hamzah Shihabu-Deen Al-Ramli, Publisher: Dar Al-Fikr, Beirut, last edition, 1404h-1984.

Hanbali Books:

1- Haashiyat Al-Rawdhi Al-Murabba', 'Abdul-Rahman bin Mohammed bin Qasim Al-'Aasimi Al-Hanbali Al-Najdi, 1st ed., 1397h.

2- Al-Kaafi fi Fiqhi Al-Imam Ahmed, Abu Mohammed Muwaffaqu-Deen 'Abdullah bin Ahmed bin Mohammed bin Qudamah Al-Jama'eeli Al-Maqdisi then Al-Demashqi Al-Hanbali, known as Ibn Qudamah Al-Maqdisi, Publisher: Scientific Books House, 1st ed., 1414h-1994.

3- Al-Muharrer fi Al-Fiqh 'ala Mathhab Al-Imam Ahmed bin Hanbal, 'Abdul-Salam bin 'Abdullah bin Al-Khidhr bin Mohammed Ibn Taimiyah Al-Harrani Abu Al-Barakat Majdu-Deen, Publisher: Al-Ma'aaref Library – Riyadh, 2nd ed., 1404h-1984.

Judiciary Books:

1- Al-Bahjah fi Sharh Al-Tuhfah, 'Ali bin 'Abdul-Salam bin 'Ali Abu Al-Hasan Al-Tasawwuli, Verifier: Mohammed 'Abdul-Qader Shahin, Publisher: Scientific Books House – Beirut, 1st ed., 1418h-1998.

2- Tabserat Al-Hukkaam fi 'Usoul Al-Aqdhiyah Wamanaahij Al-Ahkaam Mu'een Al-Hukkaam fima Yataraddad baina Al-Khasmain min Al-Ahkaam (P. 15), Abu Al-Hasan 'Aladdin 'Ali bin Khalil Al-Tarabulsi Al-Hanafi, Publisher: Al-Fikr House.

3- Tawseef Al-Aqdhiyah fi Al-Shari'ah Al-Islamiyah "Deraasah Shar'iyah Li'usoul Wafuro' Tanzeel Al-Ahkaam Al-Kulliyah 'ala Al-Waqaa'i' Al-Qadhaa'iyah Wal-Fatawiyah ma'a Tatbeeqaat Qadhaa'iyah min Aqdhiyat Al-Salaf Wamahaakim Al-Mamlakah Al-'Arabiyah Al-Su'oudiyah" Parts\1\79, Author: 'Abdullah bin Mohammed bin Sa'd 'Aal Khaneen, 1st ed., 1428h-2003.

4- Deewan Al-Ahkaam Al-Kubra 'aw Al-I'laam Binawaazil Al-Ahkaam Waqatr min Siyar Al-Hukkaam (P. 25), 'Eesa bin Sahlbin 'Abdullah Al-Asady Al-Jayyani Al-Qurtubi Abu Al-Isba', Verifier: Yahya Murad, Publisher: Al-Hadith House, Cairo, 1428h-2007.

5- Sauru Al-Da'wa Al-Qadhaa'iyah, 'Abdullah bin Mohammed bin Sa'd 'Aal Khaneen, Al-Hadharah House for Publishing and Distributing, Riyadh, 2nd ed., 1442h.

General Books:

1- Ihya'a 'Uloum Al-Deen (Al-Zabeedi (1145-1205h)), Extraction: Abi 'Abdullah Mahmoud bin Mohammed Al-Haddad, Publisher: Al-'Asimah House for Publishing – Riyadh, 1st ed., 1408h-1987.

2- Ihya'a 'Uloum Al-Deen (1\50), Abu Hamid Mohammed bin Mohammed Al-Ghazaly Al-Tousy, Publisher: Al-Ma'refah House – Beirut.

3- Asaaleeb Al-Tadreeb Al-Qadhaa'i (P.8), Daleel Al-Shabakah Al-Urobbiyah Lil-Tadreeb Al-Qadhaa'i Bida'm min Al-Ittihaad Al-Urobbi 2016, Translated with the cooperation of\ Palestinian Judiciary Institute.

- 4- Taareekh Al-'Arab Wahadhaaratuhum fi Al-Andalus (P. 439), Dr. Khalil Ibrahim Al-Samerra'y – Dr. 'Abdul-Wahid Danoun Taha – Dr. Natiq Saleh Masloub.
- 5- Al-Taraateeb Al-Idaariyah Wal-'Amaalaat Wal-Sinaa'at Wal-Mataajir Wal-Haalal Al-'Elmiyah allati Kant 'ala 'Ahdi Ta'sees Al-Madaniyah Al-Islamiyah fi Al-Madinah Al-Munawwarah Al-'Elmiyah, Author: Mohammed 'Abdul-Hay bin 'Abdul-Kabeer Ibn Mohammed Al-Hasany Al-Idreesy, known as 'Abdul-Hay Al-Katany, Verifier: 'Abdullah Al-Khalidy, Publisher: Al-Arqam House – Beirut, 2nd ed.
- 6- Taf'eel Mumaarasaat Qiyam Al-Nazaahah Al-Akaadeemiyah Wal-Mihaniyah lada A'dha'a Hai'at Al-Tadrees fi Al-Jaami'at Al-Su'oudiyah, Prepared by: Dr. Ghadah Hamzah Mohammed Al-Shirbeeney – Dr. Muna Mahmoud 'Abdul-Mawla Hasanain, Educational Journal – Issue 66, Oct. 2019.
- 7- Al-Fataawa Al-Sa'diyah (P. 101), 'Abdul-Rahman bin Naser Al-Sa'dy, Publisher: Al-Ma'aaref Library, 1402h-1982.
- 8- Al-Faqeeh Wal-Mutafaqqih, Abu Bakr Ahmed bin 'Ali bin Thabit bin Ahmed bin Mahdi Al-Khateeb Al-Baghdadi, Verifier: Abu 'Abdul-Rahman 'Adel bin Yusuf Al-Gharazy, Publisher: Ibn Al-Jawzy House – Saudia, 2nd ed., 1421h.
- 9- Kaifa Tusbih Al-Khayaar Al-Waadhih fi Al-'Amal Wal-Hayaah (P. 14), David Cotrel, Publisher: Jareer, 1st ed., 2017.
- 10- Kaifiyat Tatweer Al-Thaat (P. 34), Qasim Hamdi 'Abdul-Mu'im, Publisher: Central Egyptian Apparatus of Organization and Management, 1st ed., 2018.
- 11- Majallat Al-Buhouth Al-Islamiyah (Islamic Research Journal), a periodical issued by the General Headship of the Administrations of Scientific Research, Ifta'a, Da'wah and Guidance, Author: General Headship of the Administrations of Scientific Research, Ifta'a, Da'wah and Guidance.
- 12- Majallat Mujamma' Al-Fiqh Al-Islami (Journal of Islamic Jurisprudence Academy), a periodical issued by the Islamic Conference Organization in Jeddah.
- 13- Majmou'at Iltezaamaat Al-Sulouk Al-Akhlaaqi Lil-Qudhaah, Issued by the Center of Law and Justice in Arab Communities, 2010.
- 14- Majmou'at Iltezaamaat Al-Sulouk Al-Akhlaaqi Lil-Qudhaah (P. 11-12), Issued by the Center of Law and Justice in Arab Communities, 2010.
- 15- Mudawwanat Al-Sulouk Li'akhlaaqiyaat Al-'Amal Al-Qadhaa'i fi Duwal Majlis Al-Ta'aawun Liduwal Al-Khaleej Al-'Arabi (P. 7), 1st ed., 2017, Riyadh – General Secretariat.
- 16- Miiftaah Al-Sa'aadah Wamanshour Wilaayat Al-'Elm Wal-Iraadah, Mohammed bin Ayyoub bin Sa'd Shamsu-Deen Ibn Qayyim Al-Jawziyah, Publisher: Scientific Books House – Beirut.
- 17- Mahaaraat Al-Ittisaaal (P. 59), Dr. Mahmoud Husain Ismail, Publisher: Egyptian Office for Publications, 1st ed., 1437h-2016.
- 18- Al-Mahaarah Al-Fiqhiyah, Sheikh 'Abdullah bin Mohammed bin Sa'd 'Aal Khaneen, Publisher: Al-Hadharah House, Riyadh, 2nd ed.
- 19- Al-Mawsou'ah Al-Fiqhiyah Al-Kuwaitiyah, Ministry of Endowments and Islamic Affairs – Kuwait, 2nd ed., Al-Salasil House – Kuwait.

- 20- Publisher: Al-Kitab Al-Jadeed United House – Beirut, 1st ed., 2000.
- 21- Al-Nizhaam Al-Qadhaa'i fi Al-Fiqh Al-Islami (P. 549), Prof. Mohammed Ra'fat 'Othman, Publisher: Al-Bayan House, 2nd ed., 1415h-1994.
- Systems:
- 1- Nizhaam Al-Muraafa'aat, Website of Experts Board at the Ministers' Council: <https://laws.boe.gov.sa>.
- 2- Mawqi' Wizaarat Al-'Adl Al-Su'oudiyah (Website of the Saudi Ministry of Justice): blob:<https://laws.moj.gov.sa/9b49aff8-5073-4caf-a8a4-c2a76206976d>.
- 3- Nizhaam Al-Qadha'a Al-Su'oudi, Website of the Experts Board at the Ministers' Council: <https://laws.boe.gov.sa/BoeLaws/Laws/LawDetails>.
- 4- Nizhaam Al-Muraafa'aat Al-Shar'iyah, Website of the Saudi Ministry of Justice: <https://laws.boe.gov.sa/BoeLaws/Laws/LawDetails/f0eaae>.
- 5- Al-Laa'ihah Al-Tanfeethiyah Li-Nizhaam Al-Muraafa'aat Al-Saaderah min Wazeer Al-'Adl Bitaareekh 28\1\1435h 19\05\1435h Wa'utumidat Bil-Marsoum Al-Malaki Raqam (M\1) Bitaareekh 22\1\1435h – Qaraar Majlis Al-Wuzara'a Raqam (11) Wataareekh: 8\1\1435h – Al-Qaraar Al-Idaari Raqam (39933) Wataareekh 19\05\1435, Issuing date: 03\02\1435h: <https://www.idc.gov.sa/ar-sa/RulesandRegulations1>.
- 6- <https://www.scj.gov.sa/MaglesArtifacts/Documents>
- 7- Al-Marsoum Al-Malaki Raqam (M\1) Bitaareekh 22\1\1435h.
- 8- Al-Fasaad Al-Idaari (P. 38), Dr. Bilal Khalaf Al-Sakarnah, Publisher: Wa'il House for Publishing – Jordan, 1st ed., 2011.
- 9- Laa'ihat Tanzheem A'maal Al-Mulaazimeen Al-Qadhaa'iyeen.
- 10- Nizhaam Al-Ithbaat fi Al-Fiqh Al-Islami, 'Awadh 'Abdullah Abu Bakr, Publisher: Journal of the Islamic University in Madinah.
- 11- Al-Nizhaam Al-Asaasi Lil-Hukm, Website of Experts Board at the Ministers' Council: <https://laws.boe.gov.sa/BoeLaws/Laws/LawDetails/16b97fc>.
- 12- Al-Maadah Al-Sadisah Wal-Arba'oun min Al-Nizhaam Al-Asaasi Lil-Hukm: "Al-Qadha'a Sultah Mustaqillah, wala Sultan 'ala Al-Qudhaah Lighairi Sultan Al-Shari'ah Al-Islamiyah", Website of Experts Board at the Ministers' Council: <https://laws.boe.gov.sa/BoeLaws/Laws/LawDetails/16b97fc>.
- 13- Akhlaaqiyat Al-Qaadhi fi Tahqeeq Al-Qadha'a (P. 315): <https://www.annajah.net>.
- MUALIMIN MOHAMMAD SAHID -2018, Jurnal Hukum dan Ekonomi Islam (ISTINBATH).